

# الجزء الثاني من أمالی أبي بکر عبد الرزاق

## ابن همام بن نافع الصناعي الرمادي


## مولی حمیر أخي عبد الوهاب

رواية أحمد بن منصور بن سیار الرمادي عنه

رواية أبي علي اسماعيل بن محمد بن اسماعيل بن صالح الصفار عنه

رواية أبي محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري عنه

رواية أبي عبد الله الحسين بن علي بن أحمد بن البصري عنه



(مشروع بحثي لإكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير)

## إهداء

أهدى ثمرة عملي إلى من أشعل مصباح عقلي ، إلى من أرشدني  
إلى طلب العلم، إلى من ضحى بالغالي والنفيس من أجلني.  
**والدُّلُّ الْعَزِيز / عواد بن محمد بن أحمد الكسيري**  
اسكنه الله جواره ورحمه وغفر له أمين.

الجزء الثاني من أمالی أبي  
بكر عبد الرزاق بن همام بن  
نافع الصنعاني الرمادي  
مولی حمیرأخی عبد الوهاب

ح عبد الرحيم بن عواد بن محمد الكسييري، ١٤٤١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الكسييري، عبد الرحيم عواد محمد

الجزء الثاني من أعماله عبد الرزاق بن همام بن نافع الصناعي  
الرمادي مولى حمير أخي عبد الوهاب -. / عبد الرحيم عواد محمد  
الكسييري -. المدينة المنورة، ١٤٤١هـ.

٢٧×١٧ ص؛ ١٨٤

ردمك: ٧ - ٦٠٣ - ٢٣٠٦ - ٩٧٨

- ١ - الصناعي، عبد الرزاق بن همام، ت ٢١١هـ - ٢ - الحديث -

جواجم الفنون أ. العنوان

١٤٤١/٢١٦٥ ديوبي ٣٢٧، ٣

رقم الإيداع: ١٤٤١/٢١٦٥

ردمك: ٧ - ٦٠٣ - ٢٣٠٦ - ٩٧٨

## حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤١هـ

# الجزء الثاني من أمالی أبي بکر عبد الرحمن بن همام بن نافع الصنعاني الرّمادي مولی حمیر أخی عبد الوهاب

رواية أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ سِيَّارِ الرّمَادِيِّ عَنْهُ

رواية أَبِي عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَالِحِ الصَّفَارِ عَنْهُ

رواية أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَارِ السَّكْرِيِّ عَنْهُ

رواية أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِ بْنِ عَلَى بْنِ أَحْمَدِ بْنِ الْبَسْرِيِّ عَنْهُ

رواية الْحَافِظِ أَبِي طَاهِرِ أَحْمَدِ بْنِ حَمْدِ بْنِ أَحْمَدِ السَّلْفِيِّ

وَأَبِي الْفَتْحِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَجَابِ شَاتِيلِ الدَّبَّاسِ كَلَاهَا عَنْهُ

رواية أَبِي إِسْحَاقِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبَّاسِ الْحَمَامِيِّ الزَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي شَاتِيلِ

وَأَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَلَى الْحَسِينِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسِينِ بْنِ رَوَاحِهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ السَّلْفِيِّ

رواية الْحَافِظِ أَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَلْفِ بْنِ أَبِي الْحَسِنِ الدَّمِيَاطِيِّ عَنْهُمَا

رواية المسند ناصر الدين إبراهيم بن أبي بكر بن عمر ابن السّلار عنه إجازة

رواية المسندة أم عبد الله نشوان بنت عبد الله بن علي الحنبليه عنه مكتبة

رواية أَبِي الْمَحَاسِنِ يُوسُفِ بْنِ شَاهِينِ سَبْطِ ابْنِ حَبْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ عَنْهَا

(مشروع بحثي لإكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# القسم الأول

## الدراسة

ويشتمل على فصلين:

### الفصل الأول

ترجمة موجزة للمؤلف عبد الرزاق الصنعاني رحمه الله

### الفصل الثاني

### دراسة الكتاب



# الفصل الأول

## تراجحة موجزة للمؤلف

### عبدالرزاق الصنعاني رحمة الله

وفي ثانية مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبته، ونسبته، وكنيته.

المبحث الثاني: مولده، ونشأته.

المبحث الثالث: رحلاته.

المبحث الرابع: أشهر شيوخه.

المبحث الخامس: أشهر تلاميذه.

المبحث السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث السابع: مؤلفاته.

المبحث الثامن: وفاته.



## المبحث الأول<sup>(١)</sup>: اسمه، ونسبه، ونسبته، وكنيته

(١) مصادر ترجمته: الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٤٨/٥)، الطبقات الصغيرة لابن سعد (١١٨/٢)، معرفة الرجال لابن معين رواية ابن حمز (١٦٥/٢)، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١٠٩، ١٣١، ١٩٩)، التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (ص ١٨/٣، ٧٢، ٧١)، سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني (٢٠٣)، طبقات خليفة (ص ٧٣٨)، تاريخ خليفة (ص ٤٧٤)، العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (١/٤٨، ٤٨، ٥٢، ١٧٤، ١٧٤، ٢٧٢، ٣٠٧، ٥٢١، ٤٩١، ٥٣٢، ٥٩٢، ١٣٥، ٢١٥، ٣٥٠، ٣٦١، ٤٠٩، ٥٩٠، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٥)، العلل لأحمد بن حنبل رواية المروذى وغيره (ص ١٢٩)، سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل (ص ٢٣٢، ٢٤١)، سؤالات الأثرم لأحمد بن حنبل (ص ٦٢)، مسائل صالح لأحمد بن حنبل (٣٧٧/٢)، الوقوف والتراجل لأحمد بن حنبل (١٣٦/١)، بحر الدم (ص ٢٦٩)، التاريخ الأوسط للبخاري (٢٥٨/٢)، التاريخ الكبير للبخاري (١٣٠/٦، ٥٢)، الثقات للعبجي (٩٣/٢)، الكنى لمسلم (١٢٦/١)، سؤالات البرذى لأبي زرعة (٩٠٢/٣)، سيرة أحمد لابنه صالح (ص ٣٢)، سؤالات الآجري لأبي داود (ص ١٥٢، ٢٨٠)، المعارف لابن قبيطة (ص ٥١٩)، المعرفة والتاريخ (١٩٧/١)، التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث ١/٣٢٩)، العلل الكبير (ص ٣٥٢)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٤٥٧)، الضعفاء للنسائي (ص ٣٧٩)، أخبار القضاة (ص ٣٣)، قبول الأخبار (١٠٩/٢)، الضعفاء للعقيلي (٣/١٠٧)، الجرح والتعديل (٦/٣٨)، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢١٩)، الثقات لابن حبان (٤١٢/٨)، الكامل (٦/٥٣٨)، من روى عنهم البخاري (ص ٢٢٩)، تاريخ مولد العلماء (٤٧٢/٢)، ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه (ض ٤٥)، ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم (١٦٥/٢)، فتح الباب في الكنى (ص ١٢٩)، رجال صحيح البخاري (٤٩٦/٢)، تسمية من أخر جهم البخاري ومسلم (ص ١٧٦)، رجال صحيح مسلم (٨/٢)، الإرشاد للخليلي (١٩٧/١)، التعديل والتجريح (٩٢٣/٢)، الأئسab للصناعي (٨/٣٣١)، طبقات الحنابلة (٢٠٩/١)، ترتيب المدارك (٢٠٨/٢)، تاريخ ابن عساكر (٣٦/١٦٠)، طبقات فقهاء اليمن (ص ٦٧)، الضعفاء لابن الجوزي (٢/١٠٤)، مرآة الزمان (١٤/١١٥)، الكامل لابن الأثير (٥٥٤/٥)، وفيات الأعيان (٢١٦/٣)، مختصر تاريخ دمشق (٩٨/١٥)، السلوك في طبقات العلماء (١٢٨/١)، المختصر في أخبار البشر (٢٩/٢)، تهذيب الكمال =

أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصناعي الرمادي<sup>(١)</sup>، مولى حمير<sup>(٢)</sup>، من الأبناء<sup>(٣)</sup>، وسئل عن نسبه فقال: «كان جدنا نافع وأخت له مملوكتين لعبد الله بن عباس، فاشتراهما ابن مغيث فاتخذ الجارية لنفسه وأعتق جدنا نافعاً، فنحن مواليه ولاء عتاقة»<sup>(٤)</sup>.

= (٤٩٨/٤)، طبقات علماء الحديث (١/٥٢٠)، الرواية الثقات للذهبي (ص ١٢٥)، الكاشف (٣٣٦٢)، المعين في طبقات المحدثين (ص ٧٦/٣٩٣)، المغني (٢/٣٩٣)، تاريخ الإسلام (١٥/٢٦٠)، تذكرة الحفاظ (١/٢٦٦)، ديوان الضعفاء (ص ٢٤٨)، سير أعلام النبلاء (٩/٥٦٣)، العبر في خبر من ذهب (١/٢٨٣)، من تكلم فيه وهو موثق (ص ١٢١) الميزان (٢/٥٣٤)، تذهيب التهذيب (٦/٨٥)، المختلطين للعلائي (ص ٧٤)، إكمال التهذيب (٨/٢٦٦)، الوافي بالوفيات (١٨/٢٤٤)، نكث الهميان (ص ١٧٢)، مرآة الجنان (٢/٤٠)، شرح علل الترمذى (ص ٣٢٣)، الاغبطة (ص ٢١٢)، تهذيب التهذيب (٢/٥٧٢)، تقريب التهذيب (٤٠٦٤)، تعريف أهل التقديس (ص ٣٤)، لسان الميزان (٧/٢٨٧)، معاني الأخيار (٢/٢٢٢)، المقصد الأرشد (٢/١٩٣)، تذكرة الحفاظ لابن المبرد (ص ١٥١)، طبقات الحفاظ للسيوطى (ص ١٥٨)، خلاصة التهذيب (ص ٢٣٨)، الكواكب النيرات (ص ٢٦٦)، طبقات المفسرين للداودي (١/٣٠٢)، قلادة النحر (٢/٤٠٢)، شدرات الذهب (٣/٥٥)، طبقات المفسرين لladene وي (ص ٢٩).

(١) نسبة إلى قرية رمادة. تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/١٧٤)، معجم البلدان (٣/٦٦).

(٢) الطبقات الكبرى (٥٤٨/٥)، الطبقات الصغرى (٢/١١٨)، التاريخ لابن معين رواية الدورى (٣/٩٩)، سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١٠٩)، وفي السلوك في طبقات العلماء (١/١٢٨): هو مولى المعينين.

(٣) العلل لأحمد رواية عبد الله (٣/٤٩٠)، الثقات للعجلي (٢/٩٣)، والأبناء هم بنو سعد بن زيد بن منا، في قول البلاذري، وابن حزم، وفي قول القراء هم قوم آباء لهم من الفرس، وأمهاتهم من اليمن، سموا بالأبناء، لأن أمهاتهم من غير جنس آبائهم، وجعلهم ابن الأثير ثلاثة: الأول: كل من ولد باليمن من أبناء الفرس الذين وجدهم كسرى مع سيف بن ذي يزن فليس من العرب، والثاني: ولد سعد بن زيد منا بن تميم، والثالث: بطن منبني سعد بن بكر. أنساب الأشراف، (١/٥٣٠)، الزاهر في معاني كلمات الناس (٢/١٦٥)، جمهرة الأنساب (ص ٢١٥، ٢١٨)، اللباب في تهذيب الأنساب (ص ٢٦).

(٤) إكمال التهذيب (٨/٢٦٨).

## المبحث الثاني: مولده، ونشأته

ولد الحافظ عبد الرزاق بن همام سنة ست وعشرين ومائة من هجرة النبي ﷺ،  
كذا سمعه الإمام أحمد يخبر عن نفسه<sup>(١)</sup>.

ونشأ في بيت علم وعبادة، فأبوه همام، وعمه وهب، وأخوه عبد الوهاب كلهم  
من رواة الحديث الشريف<sup>(٢)</sup>، وحكي عبد الرزاق عن أبيه أنه حج واعتبر عشرين  
ومائة مرة<sup>(٣)</sup>، وبدأ طلب العلم وهو صغير، فسمع من ابن جريج وهو ابن ثمانى  
عشرة<sup>(٤)</sup>، وذلك سنة أربع وأربعين ومائة، وقد سمع من عبيد الله بن عمر بمكة<sup>(٥)</sup>، وقد  
توفي عبيد الله سنة أربع وأربعين، وقيل سنة خمس وأربعين مائة، وقيل سنة سبع  
وأربعين ومائة<sup>(٦)</sup>، وسمع عبد الملك بن أبي سليمان<sup>(٧)</sup>، وحجاج بن أرطأة<sup>(٨)</sup>، وكلاهما  
توفي سنة خمس وأربعين ومائة<sup>(٩)</sup>، أما الذهبي فقد ذكر أن عبد الرزاق طلب العلم وهو  
ابن عشرين سنة، وأنبع ذلك بقول عبد الرزاق: «جالست معمرًا سبع سنين»<sup>(١٠)</sup>، وقد

(١) العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (٢٧٢ / ١).

(٢) الطبقات الكبرى (٥ / ٥٤٨).

(٣) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث / ٣٣٠)، مشاهير علماء الأئمصار (ص ٣٠٦)، الثقات لابن حبان (٧ / ٥٨٦).

(٤) تاريخ ابن أبي خيثمة (السفر الثالث / ٣٣٠).

(٥) سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل (ص ٢٤١).

(٦) سير أعلام النبلاء (٦ / ٣٠٦).

(٧) تهذيب الكمال (٤ / ٤٩٨).

(٨) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣ / ٧٢).

(٩) سير أعلام النبلاء: (٦ / ١٠٩)، (٧ / ٧)، (٧٣).

(١٠) ميزان الاعتدال: (٤٧٩٢).

توفي معمراً سنة أربع وخمسين مائة<sup>(١)</sup>، فتبين اعتماد الذهبي على مدة مجالسة عبد الرزاق لمعمر حتى وفاته، هذا يعني أنه طلب العلم سنة ست وأربعين ومائة، والصواب أنه بدأ طلب العلم قبل ذلك.




---

(١) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث ٣٢٨/١)، سير أعلام النبلاء: (١٤/٧، ١٥).

### المبحث الثالث: رحلاته

رحل الحافظ عبد الرزاق إلى مكة وسمع بها من عبيد الله بن عمر، وهشام بن حسان<sup>(١)</sup>، وسفيان الثوري<sup>(٢)</sup>، ورحل إلى المدينة فسمع بها من مالك بن أنس<sup>(٣)</sup>، ورحل إلى الشام متّجراً<sup>(٤)</sup> فسمع بها من الأوزاعي، ومحمد بن راشد المكحولي، وإسماعيل بن عياش، وثور بن يزيد الكلاعي<sup>(٥)</sup>، وذكر الذهبي أنه رحل إلى العراق<sup>(٦)</sup>.



(١) سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل (ص ٢٤١).

(٢) سؤالات الأثرم لأحمد بن حنبل (ص ٦٢).

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٧٨/٣٦)، العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (٢١٥/٢)، سير أعلام النبلاء (٩/٥٦٤).

(٤) تاريخ دمشق (٣٦/١٦٣، ١٦٢).

(٥) تاريخ دمشق (٣٦/١٦٠).

(٦) سير أعلام النبلاء (٩/٥٦٤).

## المبحث الرابع: أشهر شيوخه

- سمع الحافظ عبد الرزاق من جماعة من أهل العلم بلغوا خمسة وستين راوياً في كتاب تهذيب الكمال وحده<sup>(١)</sup>، من أشهرهم:
- ١- معاشر بن راشد الأزدي<sup>(٢)</sup>، أكثر عنه وجود، لزمه ثمان أو تسع سنين<sup>(٣)</sup>، وكتب عنه عشرة آلاف حديث<sup>(٤)</sup>، وهو راوية كتبه وتصانيفه<sup>(٥)</sup>، وأثبت الناس فيه<sup>(٦)</sup>، توفي سنة ١٥٤، روى عنه في الأمالى (١١٤) رواية.
  - ٢- سفيان بن سعيد الثوري<sup>(٧)</sup>، سمع منه بمكة واليمن<sup>(٨)</sup>، توفي سنة ١٦١، روى عنه في الأمالى (٣٢) رواية.
  - ٣- سفيان بن عيينة الهملاي، توفي سنة ١٩٨، روى عنه في الأمالى (٢٢) رواية.
  - ٤- عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج<sup>(٩)</sup>، أول ما سمع منه سنة أربع وأربعين ومائة،

(١) تهذيب الكمال (٤/٤٩٨).

(٢) الكنى والأسماء لمسلم (١٢٦/١)، الثقات لابن حبان (٨/٤١٢).

(٣) المعرفة والتاريخ للفسوسي (٣/٣٠)، التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث /١ ٣٣٣).

(٤) طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي (١/٢٨٩)، سير أعلام النبلاء (٧/١١).

(٥) الإرشاد للخليلي (١/١٩٧).

(٦) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣/١٣٠)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/١٦٩)، سير أعلام النبلاء (٩/٥٦٥).

(٧) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣/٧٢)، التاريخ الكبير للبيخاري (٦/١٣٠)، الكنى والأسماء لمسلم (١/١٢٧).

(٨) سؤالات الأئمّة لأحمد بن حنبل (ص ٦٢).

(٩) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (٣/٧٢)، سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل (ص ٢٣٢)، التاريخ الكبير للبيخاري (٦/١٣٠)، التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (السفر الثالث /١ ٣٣٠).

- و عمره ثمانية عشر سنة، وهو من أثبت الرواة عنه<sup>(١)</sup>، توفي سنة ١٥٠، روی عنه في الأمالی (٢٠) رواية، وهؤلاء الأربعه هم عُمدة شيوخه، أكثر عنهم وأطاب.
- ٥ - مالك بن أنس الأصبهني<sup>(٣)</sup>، توفي سنة ١٧٩، روی عنه في الأمالی (٧) روايات.
- ٦ - عبد الملك بن أبي سليمان العرمي<sup>(٤)</sup>، توفي سنة ١٤٥، روی عنه في الأمالی (روایتين).
- ٧ - عبيد الله بن عمر بن حفص العدوي، سمع منه بمكة<sup>(٥)</sup>، من أقدم شيوخه وفاته، قيل في سنة وفاته أنها سنة ١٤٤، وقيل بعدها، روی عنه في الأمالی بواسطة شيخه الثوري روایتين، وروی عنه في المصنف بواسطة وبغير واسطة.

\* \* \*

- 
- (١) التاريخ والعلل لابن معين رواية الدوري (١٣٠/٣)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ص ٤٥٧).
- (٢) الثقات لابن حبان (٤١٢/٨)، تاريخ دمشق لابن عساكر (١٦٠/٣٦).
- (٣) رجال صحيح مسلم (٩/٢)، تهذيب الكمال (٤/٤٩٨).
- (٤) الجرح والتعديل (٣٨/٦)، الثقات لابن حبان (٤١٢/٨).



## المبحث الخامس: أشهر تلاميذه<sup>(١)</sup>

- ١ - عمرو بن محمد الناقد (ت ٢٣٢).
- ٢ - يحيى بن معين (ت ٢٣٣).
- ٣ - علي بن عبد الله بن المديني (ت ٢٣٤).
- ٤ - أبو خيثمة زهير بن حرب النسائي (ت ٢٣٤).
- ٥ - إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (ت ٢٣٨).
- ٦ - أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، رحل إليه سنة ثمان وتسعين ومائة<sup>(٢)</sup>، (ت ٢٤١).
- ٧ - عمرو بن علي الفلاس (ت ٢٤٩).
- ٨ - عبد بن حميد (ت ٢٤٩).
- ٩ - إسحاق بن منصور الكوسج (ت ٢٥١).
- ١٠ - محمد بن يحيى الذهلي (ت ٢٥٨).
- ١١ - أحمد بن منصور الرمادي، راوية الأمالی (ت ٢٦٥).
- ١٢ - إسحاق بن إبراهيم الدبري، ولد سنة ١٩٥، وسمع من عبد الرزاق سنة ٢١٠ باعتماء أبيه، وهو أحد رواة كتاب المصنف عن عبد الرزاق (ت ٢٨٥).

\* \* \*

(١) العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (٢٥٦/٣)، الكنى والأسماء لمسلم (١٢٧/١)، فتح الباب في الكنى (ص ١٢٩)، رجال صحيح البخاري (٤٩٦/٢)، تاريخ دمشق لابن عساكر (٤٩٩/٤)، تهذيب الكمال (٤٦١/٣٦).

(٢) العلل لأحمد بن حنبل رواية عبد الله (٧١/٣).

## المبحث السادس: منزلته العلمية، وثناء العلماء عليه

حاز الحافظ عبد الرزاق بين شيوخه وأقرانه مكانة عظيمة، ومنزلة رفيعة وكذلك فيمن بعدهم، ومن ذلك ما قاله أخوه عبد الوهاب بن همام: كنت عند عمر فقال: يختلف إلينا في طلب العلم من أهل اليمن أربعة: رباح بن زيد، ومحمد بن ثور، وهشام بن يوسف، وعبدالرزاق بن همام، فأما رباح بن زيد فخلائق أن تغلب عليه العبادة فيتتفع بنفسه ولا يتتفع به الناس، وأما هشام بن يوسف فخلائق أن يغلب عليه السلطان، وأما محمد بن ثور فكثير النسيان قليل الحفظ، وأما ابن همام فإن عاش فخلائق أن تضرب إليه أكباد الإبل.

قال ابن أبي السري - راوي الخبر عن عبد الوهاب - : فوالله لقد أتعبها<sup>(١)</sup>.

وقال هشام بن يوسف الصناعي لابن معين لما قصده لسماع حديثه: يكفيك عبد الرزاق<sup>(٢)</sup>.

وقال: كان عبد الرزاق أعلمنا وأحفظنا<sup>(٣)</sup>.

وسائل أحمد بن حنبل: رأيت أحداً أحسن حديثاً من عبد الرزاق؟ فقال: لا<sup>(٤)</sup>.

وسائل كذلك: هل كان له فقه؟ فأجاب: كامل الفقه لأصحاب الحديث<sup>(٥)</sup>.

وقال: كتب عبد الرزاق هي العلم<sup>(٦)</sup>.

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/١٧٣، ١٧٢).

(٢) الإرشاد للخليلي (١/٢٧٨).

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/١٧٠)، تهذيب الكمال (٤/٥٠٠).

(٤) بحر الدم (ص ٢٦٩).

(٥) المصدر السابق.

(٦) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٦/١٧٠).

وقال ابن معين: لو ارتدى عبد الرزاق عن الإسلام ما تركنا حديثه<sup>(١)</sup>.

وقال علي بن المديني: ستة كادت تذهب عقولهم عند المذكرة: يحيى، وعبد الرحمن، ووكيع، وابن عبيدة، وأبو داود، وعبد الرزاق، قال علي: من شدة شهوتهم له<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حبان: وكان من جمع وصف وحفظ وذاكر<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عدي: وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه<sup>(٤)</sup>.

وقال الخلili: ارتحل إليه أئمة الحديث: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن يحيى الذهلي، وكبار خراسان، وأكثر الأئمة في التصانيف عن عبد الرزاق عن عمر نازلاً وعالياً، لقلة استغنائهم عنه، وروى عنه الشافعي أحاديث<sup>(٥)</sup>.

وقال السمعاني: قيل: ما رحل إلى أحد بعد رسول الله ﷺ مثل ما رحل إليه<sup>(٦)</sup>.  
وقال ابن عساكر: أحد الثقات المشهورين<sup>(٧)</sup>.

وقال محمد بن يوسف الجندi: الإمام المرحول إليه من الآفاق.... وهو أحد أئمة الأمصار المعدودين<sup>(٨)</sup>.

وقال ابن عبد الهادي: الحافظ الكبير، صاحب التصانيف<sup>(٩)</sup>.

(١) الضعفاء للعقيلي (٣/١٠٧)، الكامل لابن عدي (٦/٥٣٨).

(٢) الجامع للخطيب (٢/٢٧٤).

(٣) الثقات (٨/٤١٢).

(٤) الكامل لابن عدي (٦/٥٤٥).

(٥) الإرشاد (١/١٩٨، ١٩٧).

(٦) الأنساب (٨/٣٣١)، وفيات الأعيان (٣/٢١٦). انظر: السلوك في طبقات العلماء (١/١٢٨).

(٧) تاريخ دمشق (٣٦/١٦٠).

(٨) السلوك في طبقات العلماء والملوك (١/١٢٨).

(٩) طبقات علماء الحديث (١/٥٢٠).

## المبحث السابع: مؤلفاته

- ١ - المصنف، نسبة له ابن خير في الفهرسة<sup>(١)</sup>، وابن حجر في المعجم المفهرس<sup>(٢)</sup>، وقد طبعته دار التأصيل للمرة الأولى سنة ١٤٣٦ ، وسنة ١٤٣٧ للمرة الثانية، وقد طبع قبل ذلك في المجلس العلمي بالهند سنة ١٣٩٠ .
- ٢ - التفسير، نسبة له ابن حجر في المعجم المفهرس<sup>(٣)</sup>، وحاجي خليفة في كشف الظنون<sup>(٤)</sup>، وقد طبعته مكتبة الرشد سنة ١٤١٠ ، وطبعته كذلك دار الكتب العلمية سنة ١٤١٩ .
- ٣ - المغازي، نسبة له ابن النديم في الفهرست<sup>(٥)</sup>، وقد طبع في مطبعة بيتست مشن في مدينة كلكتة في الهند سنة ١٨٥٥ م، ثم طبع بعد ذلك عدة طبعات.
- ٤ - التاريخ، قال محمد بن يوسف الجندي في السلوك -وعنه الجعدي في طبقات فقهاء اليمن<sup>(٦)</sup>:- قوله تاريخ أخذه عنه الإمام -يعني أحمد بن حنبل -أيضاً .
- ٥ - السنن في الفقه، نسبة له ابن النديم في الفهرست<sup>(٧)</sup> .
- ٦ - الأمالی في آثار الصحابة، وسيأتي الحديث عنه .

(١) (ص ١٠٧).

(٢) (ص ٥٠).

(٣) (ص ١٠٧).

(٤) (٤٥٢/١).

(٥) (ص ٢٧٩).

(٦) (ص ٦٨).

(٧) السلوك في طبقات العلماء (١٢٩/١).

(٨) (ص ٢٧٩).



### المبحث الثامن: وفاته

توفي الحافظ عبد الرزاق في النصف من شوال سنة إحدى عشرة ومائتين<sup>(١)</sup>.  
وذكر الجعدي في السلوك<sup>(٢)</sup> وعنـه الجعدي في طبقات فقهاء اليمـن<sup>(٣)</sup> أنه توفي سنة  
ثنتي عشرة ومائتين، وقد تفرد بذلك والصواب الأول.



(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٤٨/٥)، الطبقات الصغيرة (١١٨/٢)، سؤالات ابن الجنيد  
لابن معين (ص ١٩٩)، تاريخ خليفة (ص ٤٧٤)، التاريخ الأوسط للبخاري (٣٢٠/٢)،  
المعروف لابن قتيبة (ص ٥١٩)، تاريخ مولد العلماء وفياتهم (٤٧٢/٢).

(٢) السلوك في طبقات العلماء والملوك (١٢٩/١).

(٣) (ص ٦٨).



# الفصل الثاني

## دراسة الكتاب

ويشتمل على خمسة مباحث:

المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب.

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المبحث الثالث: مكانة الكتاب.

المبحث الرابع: منهج المؤلف فيه.

المبحث الخامس: وصف النسخ الخطية.

## المبحث الأول: تحقيق اسم الكتاب

ورد الكتاب معنوناً بنسخة دار الكتب القومية باسم: «الجزء الثاني من أمالی أبي بکر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصنعتی الرمادی مولی حمیر أخی عبد الوهاب». وورد في نسخة المكتبة الظاهرية باسم: «الجزء الثاني من أمالی عبد الرزاق بن همام الصنعتی رحمۃ اللہ علیہ».

وفي آخر النسخة الظاهرية ورد قوله: «آخر الجزء الثاني من أمالی عبد الرزاق». وكذلك ورد اسمه في إثارة الفوائد للعلائی<sup>(١)</sup>، ومعجم الشیوخ الكبير لعبد الوهاب السبکی<sup>(٢)</sup>، والمعجم المفهرس والقول المسدد والنکت على مقدمة ابن الصلاح كلها لابن حجر<sup>(٣)</sup>، والسيوطی في الالائع المصنوعة<sup>(٤)</sup> في آخرين.

وما يدل على أن النسختين الخطيتين خاصة بالجزء الثاني منه، وأن للكتاب أجزاء أخرى، ما ورد في سهارات النسخة الظاهرية من سهارع للجزء الثالث منه، وكذلك قد قرأ ابن حجر الجزء الرابع منه على بعض شیوخه<sup>(٥)</sup>، والذي تبین لي من خلال السهارات، والأسانید التي ساقها ابن حجر، وكتب التراجم أن الجزء الثاني والثالث كلاهما يروى من طريق أبي محمد السكري، وسمعهما عليه جماعة من أهل العلم كالبیهقی<sup>(٦)</sup>،

(١) (٢٥٦/١).

(٢) (٩٠).

(٣) المعجم المفهرس (ص ٣١٩)، القول المسدد (ص ١٠٨)، النکت على مقدمة ابن الصلاح (١/٢٩١).

(٤) (١٠١/١).

(٥) الإصابة في تمیز الصحابة (١/٤٥٩)، المعجم المفهرس (ص ٣١٩).

(٦) نصّ على ذلك في دلائل النبوة (٢/٥١٨)، وقد روی جملة صالحة من أحاديث الأمالی في كثير من كتبه.

والخطيب البغدادي، إلا أن الأمالی اشتهرت روایتها بعد ذلك من طريق ابن البسri، لأنّه خاتمة أصحابه وبه يرتفع إسناد الكتاب، وأما الجزء الرابع فإنه يروى من طريق أبي الحسین ابن بشران، كلاهما - السکري وابن بشران - عن إسماعيل الصفار، عن أحمد بن منصور الرمادي، عن عبد الرزاق به.



## المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه

- يدل على صحة نسبة الكتاب إلى عبد الرزاق الصنعاني ما يلي:
- ١) ما جاء على طرة النسختين من التصريح بنسبتها إليه.
  - ٢) إسناد النسختين المؤدي إلى عبد الرزاق رحمه الله تعالى.
  - ٣) الساعات المثبتة في النسختين وهي ساعات لأعلام كبار من علماء الحديث كأبي طاهر السلفي وغيره أثبتوا فيها أن الكتاب لعبد الرزاق رحمه الله تعالى.
  - ٤) رواية العلماء أحاديث النسختين في كتبهم من طريق الرمادي عن عبد الرزاق كالبيهقي في السنن الكبرى وغيرها من كتبه، والخطيب في تاريخ بغداد، والعلاوي في إثارة الفوائد في آخرين.
  - ٥) روى الكتاب السبكي، وابن حجر بإسنادهما إلى عبد الرزاق.
  - ٦) شيوخه الذين روى عنهم في هذا الكتاب هم شيوخه الذين روى عنهم في كتابه المصنف.



### المبحث الثالث: مكانة الكتاب

يُعدّ الكتاب مصدراً لكثير من المصنفين بعده، كأبي علي الصفار المتوفى سنة (٣٤١)، في «جزء فيه حديث إسماعيل الصفار» (٦٢)، وهو راوي الكتاب عن أحمد الرمادي، والبيهقي المتوفى سنة (٤٥٨)، وقد أكثر من النقل عن الكتاب في كثير من كتبه ومنها «السنن الكبرى» (٢٧٥ / ١)، «والصغرى» (١٢٢)، «وشعب الإيمان» (٢٠١٣)، وغيرها من كتبه، والخطيب البغدادي المتوفى سنة (٤٦٣) في كتبه ومنها «تاریخ بغداد» (٤٧ / ١٢)، «والکفاية» (ص ٣٠٢)، والمتفق والمفترق (٥٢٤)، وابن عساكر المتوفى سنة (٥٧١) في كتبه ومنها «تاریخ دمشق» (٥٩ / ١٧٤)، «والمعجم» (١٦١٢)، والذهبی المتوفى سنة (٧٤٨) في كتابه «سیر اعلام النبلاء» (١٧ / ١٣)، والعلائی المتوفى سنة (٧٦١) في كتابه «إثارة الفوائد» (١ / ٥٧).

هذه الكتب المذكورة روت الأحاديث الموجودة بين أيدينا، وأما من نقل بإسناد نسخة الأمالی ولم أجد حديثه في النسخة التي بين أيدينا فهذا كثير جداً ولعله من الأجزاء التي لم يعثر عليها والله الموفق.



#### المبحث الرابع: منهج المؤلف فيه

- ١) لم يلتزم ترتيباً معيناً في ترتيب الأحاديث والأثار.
- ٢) صيغة التحدیث التي يستعملها عبد الرزاق في تحديثه قوله: «أخبرنا».
- ٣) لم يترجم لأحاديث الأمالی كما فعل في كتابه الآخر «المصنف».
- ٤) يسترسل أحياناً في ذكر الأحاديث والآثار في الموضوع الواحد، وأحياناً لا يذكر فيه إلا حديثاً أو أثراً واحداً. كالآحاديث المروية في المسح على الحفين (١٠٢ - ٤٠)، والآثار المروية في صفة قضاء صوم رمضان (٣٤ - ٨٦).
- ٥) أحياناً يروي خلاف الفقهاء من التابعين في المسائل الفقهية. كخلافهم في وقت ابتداء عدة المطلقة أو الميت عنها زوجها (٨٢ - ٨٦).
- ٦) يذكر تعليقات شيوخه على الأحاديث والآثار. انظر مثلاً (٦)، (٣)، (٤١).

\* \* \*

## المبحث الخامس: وصف النسخ الخطية

وفقني الله للوقوف على نسختين خطيتين للكتاب، وهما:

\* النسخة الأولى:

نسخة دار الكتب المصرية تحت (رقم ١٥٥٨ حديث)، تبدأ من صحفة (٤٩٥)، وتنتهي بصحفة (٥٣٨)، وعدد أوراقها (٢٥) ورقة.

وعنوانها: الجزء الثاني من أمالٍ أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الصناعي الرمادي مولى حمير أخي عبد الوهاب.

وهي من روایة أبي طاهر السلفي<sup>(١)</sup>، وابن شاتيل<sup>(٢)</sup> عن ابن البسرى<sup>(٣)</sup>، عن أبي

(١) الحافظ المعمر أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم بن سلطة الأصبهاني، كان جوّالاً في الآفاق، وكتب الكثير، وكان ضابطاً متقناً، سمع من رزق الله التميمي، ومن أبي بكر بن مردويه، وسمع منه الحافظ عبد الغني المقدسي، وعبد القادر الرهاوي، ولد سنة (٤٧٨)، وتوفي سنة (٥٧٦). انظر: التقىد (ص ١٧٦)، إكمال الإكمال: (٣٣٩ / ٣)، الكامل في التاريخ (٤٥١)، وفيات الأعيان: (١٠٥).

(٢) مسنـد العراق أبو الفتح عبيـد الله بن عبد الله بن محمد بن نجا بن شاتـيل البـغدادـي الدـبـاسـ، سـمع من أبيـهـ، وـمن ابن البـسرـيـ، وـسمـعـ منـهـ الـحـازـمـيـ، وـابـنـ قـدـامـةـ وـالـسـمـعـانـيـ، وـلدـ سـنةـ (٤٩١)، وـتـوفـيـ سـنةـ (٥٨١). انـظـرـ طـبـقـاتـ عـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ (٤ / ١١٥)، سـيرـ أـعـلـامـ الـنـبـلـاءـ (١١٧ / ٢١).

(٣) الشـيخـ الصـالـحـ الثـقـةـ مـحـدـثـ بـغـدـادـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الـحـسـينـ بـنـ الشـيـهـ عـلـيـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ الـبـسـرـيـ، سـمعـ منـهـ بـكـرـ الـبـرقـانـيـ، وـهوـ خـاتـمـ تـلـامـيـذـ السـكـرـيـ أـحـدـ رـوـاـةـ هـذـاـ الجـزـءـ، سـمعـ منـهـ أـبـوـ طـاهـرـ السـلـفـيـ، وـشـهـدـةـ الـكـاتـبـةـ، وـابـنـ شـاتـيلـ وـهـوـ خـاتـمـ تـلـامـيـذـهـ، وـلدـ نـحوـ سـنةـ (٤٠٩)، وـتـوفـيـ سـنةـ (٤٩٧). انـظـرـ الأـنـسـابـ (٢ / ٢٢٨)، سـيرـ أـعـلـامـ الـنـبـلـاءـ (١٨٥ / ١٩)، تـارـيـخـ الـإـسـلـامـ (١٠ / ٧٨٩).

محمد السكري<sup>(١)</sup>، عن أبي علي الصفار<sup>(٢)</sup>، عن أحمد بن منصور الرمادي<sup>(٣)</sup>، عن عبد الرزاق بن همام.

كتبها يوسف بن شاهين سبط الحافظ ابن حجر<sup>(٤)</sup>، ضمن مجموع شهير كتب هو  
معظمها، والسماعات التي عليها نقلها من النسخة التي نقل منها الآمالي، ولعلها نسخة  
عبد المؤمن الدمياطي المحدث الشهير، لأنه نقلها من خطه.

ومن أقدم السماعات المنقوله: سماع أبي بكر الحمامي وابنه<sup>(٥)</sup> من ابن شاتيل  
سنة ٥٧٩.

وقد جعلتها أصلاً اعتمد عليه في إثبات النص، وأبین الفروق المهمة بينها وبين  
النسخة الثانية.

(١) الشيخ المعمر الثقة عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار البغدادي السكري، سمع من إسماعيل  
الصفار عدة أجزاء انفرد بعلوها، ومن أبي بكر النجاد وغيرهما، روی عنه الخطيب البغدادي  
والبيهقي وابن البسرى وغيرهم، توفي سنة ٤١٧. سير أعلام النبلاء (٣٨٦ / ١٧).

(٢) أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار، الثقة الأمين مسند العراق، سمع الحسن بن  
عرفة، وعباساً الدورى، وسمع منه الدارقطنى وابن بشران، كان عابداً متغضباً للسنة، ولد سنة  
٢٤٧، وتوفي سنة ٣٤١). انظر: تاريخ بغداد (٣٠١ / ٧)، نزهة الأدباء (ص ٢١)، سير  
أعلام النبلاء (١٥ / ٤٤٠)، بغية الوعاة (١ / ٤٥٤).

(٣) الحافظ الضابط أبو بكر أحمد بن منصور بن سيّار البغدادي الرمادي، ولد سنة ١٨٢، روی عن  
عبد الرزاق بكتبه، وعن زيد بن الحباب ويزيد بن هارون وأبي داود الطيالسي وأبي عاصم النبيل  
وعفان وجماعة، روی عنه ابن ماجه وابن أبي الدنيا وابن أبي حاتم والمحاملي والصفار وخلق  
كثير، توفي سنة ٢٦٥. تاريخ بغداد (٦ / ٣٦٢)، سير أعلام النبلاء (٣٨٩ / ١٢).

(٤) يوسف بن شاهين العلائى الكركي سبط ابن حجر، سمع من جده وغيره، ولد سنة ٨٢٨  
وتوفي سنة ٨٩٩. البدر الطالع (٢ / ٣٥٤).

(٥) إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل بن علي الرعبي، أبو إسحاق البغدادي المراتبي الحمامي، سمع من ابن  
شاتيل، وسمع منه الدمياطي والقطب ابن القسطلاني، توفي سنة ٦٥٦. تاريخ الإسلام (١٤ / ٧٩٨).

\* النسخة الثانية:

نسخة المكتبة الظاهرية في دمشق، في (مجموع ٣، رقم ٣٧٤)، تبدأ من صحيفة (٣٥)، وتنتهي بصحيفة (٥٥)، وعدد أوراقها (٢١) ورقة.

وعنوانها: الجزء الثاني من أمالی عبد الرزاق بن همام الصناعي رحمه الله.

كتبها عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي<sup>(١)</sup>، وذلك يوم الجمعة للعشر الأول من المحرم سنة ثلاثة وسبعين وخمسة وعشرين، وعليها سماعه هو وغيره على ابن شاتيل بإسناده، وعليها تملك عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي.

والنسخة من روایة عیسیٰ بن احمد الهاشمي<sup>(٢)</sup>، وابن شاتيل عن ابن البسرى بإسناده.

ومن الأسانيد الموصولة إلى راوية النسخة نشوان بنت عبد الله الكنانية: روایة الوالد عواد بن محمد بن أحمد الكسبي رحمة الله عن سليمان بن حمدان، عن حمد بن فارس، عن عبد الرحمن بن حسن، عن جده محمد بن عبد الوهاب، عن عبدالله بن إبراهيم بن سيف، عن أبي المواهب محمد بن عبد الباقي، عن النجم الغزي، عن أبيه البدر الغزي، عن السيوطي، عنها.

وللننسخة الظاهرية روایة السيوطي، عن محمد بن مقبل، عن الصلاح ابن أبي عمر، عن الفخر ابن البخاري، عن صاحب النسخة عبد الرحمن المقدسي.

وكتب

عبد الرحيم بن عواد بن محمد الكسبي


Aboawad0000@gmail.com

(١) الملقب بالبهاء، سمع من الدويashi وشهدة، وسمع منه الفخر البخاري، ولد سنة ٥٥٥، وتوفي سنة ٦٢٤. ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد (٨١ / ٢).

(٢) أبو هاشم الدويashi البغدادي، سمع من ابن البسرى، وسمع منه ابن المقير، توفي سنة ٥٧٥. سير أعلام النبلاء (٢١ / ٨٣).




# مماذج من المخطوطتين



اللوحة الأولى من نسخة الظاهرية



اللوحة الأخيرة من نسخة الظاهرية



اللوحة الأولى من نسخة دار الكتب القومية

الجنس فيه سلسلة انتقالية

سماکی لایه عدهم از عدیس و کلاری  
اسلامان را نیز می بینیم از عدیس و کلاری  
برای درجه عرض اسلامی علی العماری ویرسا عدهم از اعماق  
و زواره از هم می بینیم و عدهم

رسالة موجة على إلزامي لـالإمام الشافعى على  
الخطيب العذري والإمام الشافعى على<sup>الإمام الشافعى</sup>  
الخطيب العذري و<sup>الإمام الشافعى</sup> على<sup>الإمام الشافعى</sup>

البلدان  
لله ولهم اللهم اسألك العافية والسلامة  
لهم اسألك العافية والسلامة  
لهم اسألك العافية والسلامة  
لهم اسألك العافية والسلامة

أكابر الراي



## القسم الثاني: النص المحق

١ - أخبرتنا المسندُ الحَيْرُ الكاتِبُ أم عبد الله نشوان بنت عبد الله بن علي الكِنانِيَةُ الحنبليَّةُ سِماعاً عليها في تاسع جمادى الأول<sup>(١)</sup>، أنا المسند ناصر الدين إبراهيم بن أبي بكر بن عمر ابن السَّلَار الدمشقي في كتابه، أنا الحافظ أبو محمد شرف الدين عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسين الدمياطي إجازة، أنا أبو القاسم عبد الله بن أبي علي الحسين بن عبد الله بن الحسين بن رواحة الأنصاري الحموي بحلب، أنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد السَّلَفي ح قال الدمياطي: وأنا أبو إسحاق إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل بن علي بن عباس الحَمَامِي الرعيني بالرصافة ببغداد، أنا أبو الفتح عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن نجا بن شاتيل الدَّبَّاس،<sup>(٢)</sup> قالا: أبو عبد الله الحسين بن علي بن أحمد بن البُشْرِي<sup>(٣)</sup>، أنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكَّري قراءة عليه في يوم السبت خامس عشر شهر رمضان سنة خمس عشرة وأربعين مائة، قال: أنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح الصَّفار قراءة عليه وأنا أسمع في يوم الثلاثاء لإحدى عشرة خلون من المحرّم سنة ٣٤١، قال: ثنا أحمد بن منصور الرَّمادي، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه: ﴿تَمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾<sup>(٤)</sup> قال: ي يريد الوَطْءَ<sup>(٥)</sup>.

(١) في حاشية الأصل: (سنة ٨٥٦).

(٢) بدأ في ظ بقوله: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، رَبِّ يَسِيرٍ وَأَعْنَ فَلْكِ الْحَمْدِ، أَخْبَرَنَا الشِّيخُ أَبُو هَاشِمٍ عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ الدُّوَبَّاشِيُّ قِيلٌ: أَخْبَرْكُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسِينِ).

(٣) كذا في الأصل.

(٤) زاد في ظ: (البندار قراءة عليه قال).

(٥) (سورة المجادلة).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في التفسير (٣١٦٨)، وفي المصنف (١٢٣٣٦)، وزاد: «إذا تكلم بالظهار المنكر والزور فحث فعليه الكفارة» وعزاه السيوطي في الدر المأثور (٧٥) لعبد الرزاق، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

٢- <sup>(١)</sup>أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان أبغض الرجال إلى رسول الله <sup>(٢)</sup> عليه السلام الألد الخصم <sup>(٣)</sup>.

٣- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن الزهرى، قال <sup>(٤)</sup> ابن كعب بن مالك، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج العباس وعلي رضي الله عنهما من عند رسول الله عليه السلام في مرضه الذي مات فيه، فلقيهما رجل فقال: كيف أصبح رسول الله عليه السلام يا أبي الحسن؟ فقال: أصبح بارئاً، قال: فقال العباس لعلي: أنت بعد ثلات عبد العصا، قال: ثم خلا به فقال: إنه يخيل إليّ أنني أعرف وجوهبني عبد المطلب عند الموت، وإنني خائف ألا يقوم رسول الله عليه السلام من وجده هذا، فاذهب بنا إليه فلنسألة

(١) في ظيادة في الغالب بقوله: حدثنا عبد الرزاق.

(٢) في ظ: (إلى الله عزوجل).

(٣) قال يحيى القطان: أحاديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة كلها صحاح، قال الفلاس: وجعل يحذني بها فيقول: حدثنا ابن جريج، قال: حدثنا ابن أبي مليكة، فقال في واحد منها: عن ابن أبي مليكة، فقلت: قل فيه: حدثني، فقال: كلها صحاح! علل الحديث لل فلاس (ص ١١١). والحديث أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (الإيان ٤٨٤ / ٢) عن أبي علي الصفار، عن الرمادي، عن عبد الرزاق، عن معمراً، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (١٧٩١، ٢٤٠)، وعن إسحاق بن راهويه في المسند (١٢٤٣)، وكذلك أخرجه فيه (١٢٤٤) عنه، عن معمراً، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة به مثله. وأخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٥٧١) عن حسين بن مهدي، عن عبد الرزاق به. وأخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (الإيان ٤٨٤ / ٢) من طريق هشام بن يوسف، عن معمراً به.

وآخرجه البخاري عن أبي عاصم (٢٤٥٧)، ومن طريق سفيان الثوري (٤٥٢٣)، ومن طريق يحيى القطان (٧١٨٨)، ومسلم من طريق وكيع (٢٦٦٨)، أربعتهم عن ابن جريج به. (٤) في ظ: (أخبرني ابن كعب).

فإن كان هذا الأمر إلينا علمناه، وإن لا يكون إلينا أمرناه أن يتوصى<sup>(١)</sup> بنا، قال: فقال له عليٌّ رضوان الله عليه: أرأيت إن جئناه فسألناه فلم يعطناها أترى الناس يعطونها؟ والله لا أسأها إياه أبداً<sup>(٢)</sup>.

قال عبد الرزاق: فكان معمر يقول لنا: أَيُّهُمَا كَانَ أَصْوَبُ عِنْدَكُمْ رَأِيًّا؟  
قال: فنقول<sup>(٣)</sup>: العباس، فيأبى، ثم قال: لو أن علياً سأله عنها فأعطاه إياها فمنعه الناس كانوا قد كفروا.

٤- قال عبد الرزاق: فحدثت به ابن عيينة، فقال: قال الشعبي: لو أن علياً سأله عنها كان خيراً له من ماله وولده<sup>(٤)</sup>.

٥- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن أبي جعفر قال: لما مات النبي ﷺ جاء العباس إلى عليٍّ فقال: تعال أبايعك، فإذا قيل عم رسول الله ﷺ بائع ابن عم رسول الله ﷺ لم يختلف عليك اثنان، قال: فقال له عليٌّ ما كنت لأفتئت على الناس بأمر، إن أرادوني فقد عرفوا مكانني<sup>(٥)</sup>.

(١) في حاشية الأصل: (يستوصي)، وهو المثبت في ظ.

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٧/٢٢٤) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، والدولابي في الكني والأسماء (٦٣) عن أحمد الرمادي به.

وأخرجه البخاري من طريق شعيب بن أبي حمزة (٤٤٤٧)، ومن طريق شعيب، ويونس (٦٢٦٦) كلاهما عن الزهري به.

(٣) في ظ: (فيقول).

(٤) إسناده منقطع، ابن عيينة لم يدرك الشعبي، والخبر ذكره ابن حجر في الفتح (٨/١٧٩) عن عبد الرزاق، وذكر كذلك أن أبو طاهر الذهلي روى في فوائده بسنده جيد عن ابن أبي ليلى قال: «سمعت علياً يقول بعد ذلك: يا ليني أطعت عباساً يا ليني أطعت عباساً».

(٥) إسناده منقطع، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين، لم يدرك علياً رضي الله عنه، ولم أجده الخبر عند غيره.

٦- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بُعثْتُ أنا ومعاوية حَكَمِينَ، فقيل لنا: إن رأيتَها أن تجتمعَا جَمِيعَتُهَا، وإن رأيتَها أن تُفَرِّقَا فَرَقَتُهَا.

قال معمراً: وبلغني أن عثمان هو بعثُهُمَا<sup>(١)</sup>.

٧- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة قال: شهدت عليه رضي الله عنه وجاءه رجل وامرأة مع كل واحد منها فِئَامٌ من الناس، فأخرج هؤلاء حكماً، وهؤلاء حكماً، فبعث على بينهما حَكَمِينَ، ثم قال للحكمين: أتدريان ما عليكم؟ إن عليكم إِن رأيْتُمَا أَن تجتمعَا جَمِيعَتُهَا، وإن رأيْتُمَا أَن تُفَرِّقَا فَرَقَتُهَا، فقال الزوج: أما هذه فلا. فقال: كذبت، والله لا تَرَحْ حتى

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٧٤٧)، وفي التفسير (٥٨٠)، والطبراني في التفسير (٧٢٥/٦) عن الحسن بن يحيى - راوي التفسير عن عبد الرزاق -، وابن المنذر في التفسير (١٧٣٩) عن الدبرى، كلاهما عن عبد الرزاق به، وعزاه السيوطي في الدر المثور (٥٢٥/٢) لعبد الرزاق في المصنف وغيره.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٦/٧) معلقاً عن عكرمة بن خالد به. وأخرج الشافعي في الأُم (١٢٥/٥)، و٢٠٩/٥، وفي المسند (ص ٢٦٢) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٦/٧)، وفي معرفة السنن (١٤٥٦٣) -، وعبد الرزاق في المصنف (١٢٧٤٩) - ومن طريقه ابن المنذر في التفسير (١٧٤٠) -، وابن شبة في تاريخ المدينة (٣/١٠٥٥) من طريق ابن أبي مليكة قال: «تزوج عقيل بن أبي طالب فاطمة بنت عتبة، فقالت له: اصبر لي وأنفق عليك، فكان إذا دخل عليها قالت: أين عتبة بن ربيعة؟ أين شيبة بن ربيعة؟ فيسكت عنها، حتى دخل عليها يوماً وهو برم، فقالت: أين عتبة بن ربيعة؟ أين شيبة بن ربيعة؟ فقال: على يسارك في النار إذا دخلت، فشدّت عليها ثيابها، فجاءت عثمان بن عفان، فذكرت له ذلك، فأرسل ابن عباس ومعاوية، فقال ابن عباس: لأفرقن بينهما، وقال معاوية: ما كنت لأفرق بين شيخين منبني عبد مناف، قال: فأتياهما، فوجداهما قد شدّا عليهما أثوابهما، وأصلحا أمرهما».

توصي بكتاب الله لك وعليك، فقالت المرأة: رضيتك بكتاب الله لي وعليه<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٧٤٥)، وفي التفسير (٥٧٧)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٢٨٢) عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٤٦٦١)، والدارقطني في السنن (٣٧٧٩) - ومن طريقه البهقي في السنن الكبرى (٣٠٦/٧) -، من طريق ابن أبي زائدة، والقاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢١٣)، من طريق ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي به.

وأخرجه الطبراني في التفسير (٧١٨/٦) من طريق يزيد بن هارون، عن ابن عون، عن ابن سيرين، أن علياً، فذكر الأثر. فأسقط عبيدة.

والصواب رواية الجماعة في إثباته، والله أعلم.

وأخرجه الشافعي في المسند (ص ٢٦٢)، وفي الأم (١٢٤/٥، ٢٠٩/٥) - ومن طريقه البهقي في السنن الكبرى (٣٠٥/٧)، وفي الصغرى (٢٦٣١)، وفي معرفة السنن (١٤٥٦١) -، وسعيد بن منصور في السنن (٣٦٠٢) - ومن طريقه البهقي كذلك في السنن الكبرى (٣٠٦/٧) -، والطبراني في التفسير (٧١٧/٦)، من طريق أيوب السختياني، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي به.

وأخرجه القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢١٣)، وسعيد بن منصور في السنن (٣٦٠٣) - ومن طريقه البهقي في السنن الكبرى (٣٠٦/٧) -، والطبراني في التفسير (٧١٨/٦) من طريق هشيم، عن منصور بن زاذان، وهشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي به. وأخرجه القاسم بن سلام في الناسخ والمنسوخ (٢١٣) عن عباد بن عباد، وابن المنذر في التفسير (١٧٣٨) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، كلامها عن هشام بن حسان، كلامها عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي به.

وأخرج الطبراني في التفسير (٧١٨/٦) من طريق يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، أن علياً، فذكر الأثر. فأسقط عبيدة.

والصواب رواية الجماعة في إثباته، والله أعلم.

وعزاه السيوطي في الدر المنشور (٥٢٥/٢) لعبد بن حميد.

ورواه مالك في الموطأ رواية الليثي (١٧٠٩)، ورواية أبي مصعب (١٢١٧) بخلافاً عن علي رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ مَغْفِرَةُ ذَنْبِهِ. قال الشافعي في الأم (٢٠٩/٥): «حديث علي ثابت عندنا».

- ٨- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن محمد بن واسع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه السلام: «من وسع على مكروب كربة في الدنيا وسَعَ اللهُ عليه كربةً في الآخرة، ومن ستر عورات مسلمٍ في الدنيا ستر الله عورته في الآخرة، والله في عونِ المرء ما كان»<sup>(١)</sup> في عون أخيه»<sup>(٢)</sup>.
- ٩- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن الزهري، عن أبي إدريس الخوارقي، عن أبي ثعلبة الحشني رضي الله عنه قال: نهى رسول الله عن أكل كل ذي ناب من السبع<sup>(٣)</sup>.
- ١٠- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن سبائك الفضل قال: كتب عمر بن عبد العزيز أنه لا يجوز في النحل إلا ما قد علم<sup>(٤)</sup>، وعزل، وأفرد<sup>(٥)</sup>.

(١) زاد في ظ: (المرء).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠١٣٩)، وعنده أحمد في المسند (٧٧٠١).

وأخرجه مسلم (٢٦٩٩)، من طريق الأعمش، عن أبي صالح به، نحوه.

وأخرجه عبد الرزاق كذلك في المصنف (٢٠١٤٠) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لا أدرى أرفعه أم لا؟<sup>(٦)</sup>

ويُرفع الشك برواية الأعمش، وابن واسع.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٩٧٩)، وأحمد في المسند (١٧٧٣٨)، والبغوي في مسند ابن الجعد (٢٨٨٣) عن محمد بن عبد الملك، والرمادي، وابن المنذر في الأوسط (٩١٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٥٤٨) كلاماً عن الدبري، أربعتهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري من طريق مالك (٥٥٣٠)، ومن طريق ابن عيينة، ويونس (٥٧٨١، ٥٧٨٠)، ومسلم (١٩٣٢)، من طريق يونس، وابن عيينة، وعمرو بن الحارث، كلهم عن الزهري به.

(٤) كذا ضبطت في الأصل، وفي ظ بفتحها، وفي المصنف (وأعلم).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٧٢٣).

١١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: قال معمر: لقد صنع عمر أشياء لو صنعها عثمان لضرب بالسيف<sup>(١)</sup>.

١٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشى، عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ولد المدبر بمنزلته<sup>(٢)</sup>.

هكذا يقول عبد الرزاق: ولد المدبر، ولم يقل ولد المدبرة.

١٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق أنا معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زيد بن ثابت رضي الله عنهما قال: إني لا أكل الطحال وما بي إليه حاجة، ولكن لأرى أهلي أنه لا بأس به<sup>(٣)</sup>.

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٨٩٤)، وفيه كذلك (١٧٨٩٣) عن عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر بلفظ: أولاد المدبرة بمنزلة أمهن، وابن المنذر في الأوسط (٨٧٧١) عن الدبri، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٦١٧، ٢٠٦٢٣)، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٥٩، ٤٥٨)، والدارقطني في السنن (٤٢٥٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١٥٨٤)، وفي الصغرى (٣٤٦١) كلهם من طرق عن عبيد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر قال: ولد العتقة عن دبر منها يرقون برقها، ويعتقدون بعثتها.

(٣) انظر في روایة معمر عن هشام بن عروة: التاریخ الكبير لابن أبي خیثمة (السفر الثالث ١/٣٢٧)، قبول الأخبار ومعرفة الرجال (١/٣٦٤)، التعديل والتجريح (٢/٧٤٢)، تاریخ دمشق (٥٩/٤١٤)، تقریب التهذیب (٦٨٠/٩)، معمر بن راشد ومروریات البصیرین عنه في الصحيحین (ص ٤٥).

وأما روایة عروة بن الزیر عن زید بن ثابت فاختلف فيها قول علي بن المديني، فمرة عده من ثبت عنده لقیه (العلل ص ١٢٧)، ومرة عده من يقوم بقوله من لا يثبت له لقاوه (ص ١٣١)، ثم عد من روی عنه من أهل المدینة من لقیه ولم یذكره منهم، ثم أعاد الكرا فذكره من روی عنه

١٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن المطلب بن أبي وداعة رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ سجد في النجم، وسجد الناس معه.

قال المطلب: ولم أسجد - هو يومئذ كافر -، قال المطلب: فلا أدع السجود فيها أبداً<sup>(١)</sup>.

= من أدركه ولا يثبت لقيه له ولا السمع منه، وقال: «عروة بن الزبير روى عن زيد بن ثابت وروى عمن روى عنه، وقد روى هشام بن عروة عن أبيه: أنه سمع أبو حميد يحدث بحديث الصدقه، فقال أبو حميد: سمع أذنيه وبصر عينيه وسلوا زيد بن ثابت فقد سمعه معي. قال: فهذا يدل أن عروة سمع هذا من أبي حميد وزيد حي» انتهى (ص ١٤٢، ١٤٥).  
وقال العلائي رحمه الله في جامع التحصيل (ص ٢٣٦) - وعن ابن العراقي في التحفة (ص ٣٤)-:  
«وذكره ابن المديني - يعني ذكر عروة بن الزبير - فيمن لم يثبت له لقاء زيد بن ثابت». ولما ذكر ابن حجر عروة عن مروان عن زيد بن ثابت أنه سمع النبي ﷺ يقرأ بطولي الطوليين، وأن الحديث روی من وجه آخر عن عروة عن زيد، قال: «فكان عروة سمعه من مروان عن زيد ثم لقي زيداً فأخربه». فتح الباري (٢/ ٣٢٠).  
والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٠٥٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/ ١٠) من طريق ابن المبارك عن معمر به.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣١٤/ ٢) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.  
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٠٥١)، وأحمد في المسند (١٥٤٦٤، ١٧٨٩٢، ٢٧٢٤٦) -  
ومن طريقه الحاكم في المستدرك (٦٨٢٧) -، والطبراني في المعجم الكبير (٦٧٩) - وعن أبي  
نعميم في معرفة الصحابة (٦١٨١) - عن الدبري، وابن أبي عاصم في الأحاديث والثانوي (٨١٣) عن  
ابن زنجويه، والبغوي في معجم الصحابة (٣١٠٠) عن زهير بن محمد، أربعتهم عنه.  
وابن عبد الله بن المبارك، ومحمد بن ثور.

فأما رواية ابن المبارك فأخرجهها الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٠٨١) من طريق مجىء  
الهماني، عنه، عن معمر به.

ويحيى «حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث» التقريب (٧٥٩١)، وضعفه في الفتح (٣/ ٥٠٩).

١٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا نعيمان بن أبي شيبة، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: عجباً لإخواننا من أهل العراق، يَزْعُمُونَ أَنَّ الحجاج بن يوسف مؤمن<sup>(١)</sup>!

= وأما رواية ابن ثور فذكرها الدارقطني في العلل (٤٢ / ١٤)، ولم أجدها مسندة.  
وخلالفهم رياح بن زيد، والواقدي، فروياه عن معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد،  
عن جعفر بن المطلب بن أبي وداعة، عن أبيه به.  
فزادا في الإسناد جعفر بن المطلب.

أخرج رواية رياح: أحمد في المسند (١٥٤٦٥، ١٧٨٩٣، ٢٧٢٤٥) - ومن طريقه النسائي في  
المجتبى (كتاب الافتتاح، السجود في والنجم) (٩٥٨)، وفي الكبرى (١٠٣٢)، والبيهقي في  
السنن الكبرى (٣١٤)، والمزي في التهذيب (٤٧٨ / ١) - .

وأما رواية الواقدي فذكرها الدارقطني في العلل (٤٢ / ١٤)، ولم أجدها مسندة.  
انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥ / ٤٢، ٢٥٦٠، ٢٥٦١).

وصحح الدارقطني في العلل (٤٢ / ١٤) زيادة جعفر بن المطلب في الإسناد.  
وصحح ابن حجر في الإصابة (٤٠٥ / ٣) إسناد مسند أحمد إلى عكرمة بن خالد.

وجعفر بن المطلب، قال عنه ابن حبان في المشاهير (ص ١٣٨): «من متقي أهل مكة، وكان فاضلاً».  
وذكره في الثقات (٢٠٢٢)، وقال ابن حجر: مقبول. التقريب (٩٥٩)، وقد روى عنه خمسة  
رواية، وما يبيّن معرفة العلماء له، ما ذكره البخاري في تاريخه (٢ / ١٩٩) عن ابن جريج قال:  
«أمرت سعيد بن جعفر أن يسأل أباه جعفر بن المطلب بن أبي وداعة: هل أدركت أحداً يجمع في  
الحجر؟ فأخبرني سعيد، أنه سأله أباه، فقال: أدركت عتبة بن أبي سفيان يجمع في الحجر».

(١) أخرجه عبد الرزاق في الخبر التالي.

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٥ / ٥٤٠) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ  
(١٢ / ١٨٨) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٣٦٧)، وفي الإيمان (٩٥)، وأحمد بن منصور كما  
في الرواية التي تليها (١٧)، واللالكائي في شرح اعتقاد أصول السنة (١٨٢١) بإسناد صحيح  
عن أبي أمية الطرسوسي، أربعمائة عن قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن معمر، عن ابن  
طاوس، عن أبيه.

١٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: ولا أعلم معمراً إلا قد حدثناه عن ابن طاوس عن أبيه.

١٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل الصفار قال: حدثنا أحمد، حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان بن سعيد، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه مثله<sup>(١)</sup>.

١٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه في قوله عَرَفَ جَلَّ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَإِنَّ اللَّهَ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ تَقْسِيكَ ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَأَنَا قَدْرُهَا عَلَيْكَ﴾<sup>(٣)</sup>.

١٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، أن أباه أمر طيباً أن ينظر إلى جرح في فخذ امرأته<sup>(٤)</sup>، فبَقَرَ<sup>(٥)</sup> له عنه<sup>(٦)</sup>.

٢٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا داود بن إبراهيم قال: سألت طاوساً عن الطلاء فقال: لا بأس به. فقلت: وما الطلاء؟ قال<sup>(٧)</sup>:

= وذكرها ابن كثير في البداية والنهاية (١٢ / ٥٤٧).

وآخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٦٧١)، والخلال في السنة (١١٦٥، ١٥٣١)، واللالكائي في شرح اعتقاد أصول السنة (١٨٢٠) بأسانيدهم عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن رجل، عن طاوس قال: يا أهل العراق أنتم تزعمون أن الحجاج مؤمن؟.

(١) من زيادات أحمد بن منصور.

(٢) سورة النساء).

(٣) أخرجه ابن بطة في الإبانة (القدر ٢١٤ / ٢)، واللالكائي في شرح اعتقاد أصول السنة (٩٧٩) عن الحسن بن عثمان، والبيهقي في القضاء والقدر (٥٧٥) عن أبي محمد السكري، ثلاثة عن أبي علي الصفار به.

(٤) في ظ والمصنف: (امرأة).

(٥) في المصنف: (فَجَوَّبَ لَهُ عَنْهُ، يعني: فجوف).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٣٦٣).

(٧) (قال) تكررت في الأصل.

أرأيت الذي مثل العسل تأكل<sup>(١)</sup> الخبر، وتصبّ عليه الماء فتجده بالمخوض<sup>(٢)</sup> عليك به، ولا تقرب ما دونه، ولا تستره ولا تبعه، ولا تستعن بشمنه<sup>(٣)</sup>.

٢١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا داود قال: رأيت وهب بن منبه يصلّي في نعليه<sup>(٤)</sup>.

٢٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، عن أبيه قال: رأيت وهبًا إذا قام في الوتر قال: الحمد لله الدائم السرمد، حمدًا لا يحصيه العدد، ولا يقطعه الأبد، كما ينبغي لك أن تُحمد، وكما أنت له أهل، وكما هو لك علينا حق، قال: ورأيته يرفع يديه، ولا يجاوز بها رأسه<sup>(٥)</sup>.

(١) في ظ: (يؤكل بالخبر)، وفي المصنف والمحل: (تأكله بالخبر).

(٢) الجدح أي تحريك السوق وغيره بالماء. ومنه حديث: «انزل فاجدح لنا» أخرجه البخاري (١٩٥٦)، ومسلم (١١٠١). بالمخوض: أي بخلطه بالماء. العين (٣/٧٣)، جمهرة اللغة

(٤/٤٣٥)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٣/٣١٧)

وجاءت اللفظة في المصنف والمحل والمتفق والمفترق: (فتشربه).

(٣) أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (٥٢٤) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، ومن طريق أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق به، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨٣٣٨).

وصححه ابن حزم في المحل (٨/١٣٠)، وعزاه ابن حجر للنسائي وليس في المطبوع من الكبرى ولا المجتبى. فتح الباري (١٠/٨١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٦٧).

(٥) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٢٦٧) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ: (٦٣/٣٧٨) -، عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وآخرجه المروزي في مختصر قيام الليل (ص ٣٢١) معلقاً عن وهب، وذكره محمد بن يوسف الجندى في السلوك في طبقات العلماء والملوك (١/١٠٠)، والمزي في التهذيب (٧/٤٩٩)، والذهبي في السير (٤/٥٤٧).

٢٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا داود قال: رأيت المغيرة بن حكيم يدعوه فيجتهد، فإذا أراد الانصراف قال: اللهم هذا جهتنا وطاقتنا فبلغ عليك البلاغ<sup>(١)</sup>.

٢٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر أخبرني بحير بن شرحبيل أن<sup>(٢)</sup> المغيرة بن حكيم أخبر قال: كنت عند ابن عمر رضي الله عنهما بعد صلاة الصبح، فقرأ قاصٌ سورةً فيها السجدة فسجدوا فلم يسجد ابن عمر معهم، فلما طلعت الشمس سجدها ابن عمر وقضاهما<sup>(٣)</sup>.

٢٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أخبرني أبي، قال: أخبرني هارون بن قيس، قال: سمعت سالم بن عبد الله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رَحِمَ اللَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ كَانَ يَنْزِلُ فِي السَّفَرِ عِنْدَ وَقْتٍ كُلَّ صَلَاةٍ»<sup>(٤)</sup>.

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) في الأصل: (بن المغيرة بن حكيم)، والمبين من ظ وهو الصواب.

(٣) بحير ذكره ابن يونس في تاريخه (٦٠/١)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف (١٥٨/١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦١٠٨)، وأخرجه أبو الحسن العسكري في مسيخته من طريق أبي بكر النسابوري عن الرمادي به (خطوط / ص ١٠٢).

(٤) مرسل، وقد روی موصولاً، وفيه هارون بن قيس، لم يوثقه أحد سوى أن ابن حبان ذكره في الثقات (٧/٥٨٠)، ولم يرو عنه سوى همام بن نافع فهو مجھول. وترجم له البخاري في التاريخ الكبير ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (٨/٢٢٣).

والحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٥٦٣)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣٢٤١) من طريق محمد بن أبي السري العسقلاني عن عبد الرزاق به.

وأخرجه العقيلي في الضعفاء من طريق بقية بن الوليد، عن ابن المبارك، عن همام بن نافع، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه فذكره (٤/٣٧١)، وأسقط منه هارون بن قيس.

ومن طريق بقية أخرجه كذلك ابن عساكر في تاريخه (٢٨/٨٥).

٢٦ - أخبرنا أبو علي، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، ثنا ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: للملوك ثلاثة: طعامه، وكسوته، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق<sup>(١)</sup>.

٢٧ - أخبرنا أبو علي، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا ابن عيينة، عن عمرو، عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا ابن عيينة، عن سليمان الأحول، عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: يوم الخميس وما يوم الخميس، ثم بكى حتى خضب دمعه الحصى، قال: فقلت: يا أبا عباس، ما يوم الخميس؟ قال: لما احتضر النبي ﷺ قال: «قَرِبُوا أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَه». قال: فتنازعوا، ولا ينبغي عند الله ﷺ تنازع، فقالوا: ما شأنه أهجر<sup>(٣)</sup>؟ استئمهوه. فقال: «دعوني

= وقد حسن الهيثمي إسناد الطبراني، إلا أن البخاري وأبا حاتم حكما على الحديث بالإرسال.  
التاريخ الكبير (٨/٢٢٣)، الجرح والتعديل (٩/٩٤)، مجمع الزوائد (٩/٣١٦).

(١) موقف، وقد روي مرفوعاً أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٠) عن ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن يزيد بن عبد الله بن الأشج، عن عجلان، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.  
زاد في إسناده يزيد بن عبد الله، والصواب: بكير بن عبد الله بن الأشج، كذا أخرجه أحمد في المسند (٧٣٦٤) عن ابن عيينة، وكذا في بقية مصادر التخريج.

وأخرجه مسلم (١٦٦٢) من طريق عمر بن الحارث، عن بكير ابن الأشج، عن عجلان مولى فاطمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩). وهو حديث متواتر كما ذكر السيوطي والمناوي.  
قطف الأزهار المنتشرة (ص ٢٥٥)، فيض القدير (٣/٤١).

(٣) ذكر بعض العلماء أن المراد أنه قاله مُنْكراً على من توقف في امتثال أمره بإحضار الكتاب، وقيل:  
المراد أن قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام، ظنّا منه أن الخطأ يقع من رسول الله ﷺ في مرض وفاته. انظر: فتح الباري (٨/١٦٧). وقد صنف أبو الخطاب ابن دحية كتاباً سمّاه «من ألقم الحجر إذ كذب وفجر وأسقط عدالة من قال من الصحابة ماله أهجر».

فالذى أنا فيه خيرٌ مما تدعوننى إليه». قال: فأوصى بثلاث عند موته قال: «آخر جوا المشركين من جزيرة العرب، وأحيروا الوفود بتحويمًا كُنْتُ أحِيزُهُم»، قال: فلما أن يكون سعيد سكت عن الثالثة، وإنما أن يكون قد نسيها<sup>(١)</sup>.

- ٢٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج قال: قال مجاهد في قوله عَزَّوَجَلَ: «في ما فعلنَّ في أنفسِهِنَّ مَمْرُوفٌ»<sup>(٢)</sup> قال: هو النكاح الحلال الطيب<sup>(٣)</sup>.

- ٣٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن أخي الزهري عبد الله بن مسلم قال: رأيت ابن عمر وجد تمرة في السكّة فأخذها فأكل نصفها ثم لقيه مسكيٌّ فأعطاه النصف الآخر<sup>(٤)</sup>.

(١) آخر جه عبد الرزاق في المصنف (١٠٨٣٥، ٢٠٤٢٢).

وآخر جه البخاري (٣٠٥٣)، (٣١٦٨)، (٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧)، من طريق ابن عيينة به، وأخرجه مسلم من طريق طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير به نحوه.

(٢) سورة البقرة.

(٣) انظر في رواية ابن جريج عن مجاهد، سؤالات ابن الجنيدي لابن معين (٤١٥-٤١٦)، والخبر آخر جه الطبرى في التفسير (٤/٢٦٠) عن الحسن بن يحيى عن عبد الرزاق به. وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (٤٣٨/٢) من طريق الشورى عن ابن جريج عن مجاهد. وأخرجه الطبرى في التفسير (٤/٢٥٩) من طريق ابن أبي نجيح، وفي إسناده مؤمل بن إسماعيل وهو «صدوق سيء الحفظ» التقريب (٧٠٢٩).

كذلك آخر جه فيه (٤/٢٥٩) من طريق القاسم بن أبي بزة وفي إسناده محمد بن حميد الرازي وهو «حافظ ضعيف» التقريب (٥٨٣٤)، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلٍ وهو «صدوق سيء الحفظ جداً» التقريب (٦٠٨١).

(٤) آخر جه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٢٥٦)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٠١٨) من طريق مسرع، عن شيخ لم يسمه قال: رأيت ابن عمر وجد تمرة فمسحها ثم ناولها مسكييناً. وأخرجه فيه (٢٣٠١٠) من طريق طلحة بن مصرف عن ابن عمر أنه وجد تمرة فأكلها.

- ٣١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا عبد الرحمن، عن أبي أيوب، عن أبي قلابة قال: ما ابتدع قوم بدعة إلا استحلوا بها السيف<sup>(١)</sup>.
- ٣٢ - أخبرنا أبو علي، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع قال: كان ابن عمر إذا اشتري شيئاً مثى أذرعاً ليجب البيع ثم يرجع<sup>(٢)</sup>.
- ٣٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، - قال الرمادي: أحسب عبد الرزاق قال: - قلت لهشام بن عروة: إني لقيت بعض أهل المدينة لم يحرم من ذي الحِلْيَة، لقيته حلالاً يريد أن يحرم من الجُحْفَة، فهل عندكم في ذلك رُخصة؟ قال: لم أسمع أبي يُرْخص في ذلك، وبالمدينة مَنِ الزنجُ من هو خيرٌ منهم<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه اللالكائي في شرح اعتقاد أصول السنة (٢٤٧) عن الحسن بن عثمان، عن أبي علي الصفار، به، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٨٥٩).

وأخرجه الدارمي في المسند (١٠٧)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (٧/١٨٤)، والفریابی في القدر (٣٦٨)، - وعنه الآجري في الشريعة (١١/٤٦٠، ٥/٤٦٠) - كلهم من طرق عن وهب عن أيوب.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات كذلك (٧/١٨٤)، وأبو عمرو الداني في الرسالة الواقية (٤٢٠) كلاماً من طريق عبيد الله بن عمرو الرقبي عن أيوب.

وأخرجه الفریابی في القدر (٣٦٩) - وعنه الآجري في الشريعة (٥/٢٥٤٧) - من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/٢٨٧) من طريق مقاتل بن حيان عن أبي قلابة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٥٢٠١) ولفظه: «كان ابن عمر إذا اشتري شيئاً مثى ساعدة قليلاً ليقطع البيع، ثم يرجع».

وأخرجه البخاري (٢١٠٧) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، بلفظ: «كان ابن عمر إذا اشتري شيئاً يعجبه فارق صاحبه»، وأخرجه مسلم (١٥٣١) من طريق ابن جرير، عن نافع، بلفظ: «فكان إذا بايع رجالاً، فأراد أن لا يقيله، قام فمشى هناء، ثم رجع إليه».

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٨٧٧)، والمناسك الكبير (٢٨٢)، ولفظه: «أن أباه كان يكره أن يجاوز أحد من أهل المدينة ذا الحلية، حتى يحرم منها، قال: قلت لهشام: فإني قد لقيت غير واحد من أهل المدينة لم يحرم إلا من الجحفة، فقال: بالمدينة من الزنج خير منهم».

- ٣٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي رضي الله عنه في قضاء رمضان قال: تتابعاً<sup>(١)</sup>.
- ٣٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن داود، عن الشعبي قال: تباعاً<sup>(٢)</sup>.
- ٣٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: تباعاً<sup>(٣)</sup>.

(١) الحارث بن عبد الله المداني. ضعفه جماعة من أهل العلم.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٩/٤) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.  
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٨).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٨٤) عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق به، ولفظه: «من كان عليه صوم من رمضان فليصم متصلًا ولا يفرقه».

قال البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٩/٤): «وروى علي بن الجعد، عن زهير، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي أنه كان لا يرى به متفرقاً بأساً، ثم قال: واختلاف فيه على علي بن أبي طالب، وروايه الحارث الأعور، والحارث ضعيف».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٧).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٩٠) عن أبي خالد الأهمي، عن داود، عن الشعبي قال: «أحب إلى أن يقضي كما أفتره».

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٧٤) من طريق مجالد بن سعيد، عن الشعبي قال: «إن شئت عليك أن تقضي متتابعاً فرق، فإنما هي عدة من أيام آخر». ومجالد «ليس بالقوى وقد تغير في آخر عمره» التقريب (٦٤٧٨).

وأخرجه أبو يوسف في الآثار (٨١١) عن حدثه، عن عامر أنه قال: «قضاء رمضان متتابعاً أحب إلينا».

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤/٢٥٩) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، ولكن فيه عبيد الله بدل عبيد الله.

-٣٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب قال: تباعاً<sup>(٢)</sup>.

-٣٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قنادة، عن ابن المسيب قال: صُمِّه كيف<sup>(٣)</sup> شئت وأَحْصِ<sup>(٤)</sup> الْعِدَّة<sup>(٥)</sup>.

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٦).

وأخرجه البيهقي كذلك في السنن الكبرى (٤/٢٦٠) من طريق ابن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، ولفظه: أنه كان لا يفرق قضاء رمضان. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٨٣) عن حفص بن غياث، عن عبيد الله به، ولفظه: «كان يأمر بقضاء رمضان متتابعاً».

وأخرجه ابن أبي شيبة كذلك في المصنف (٩٣٨٢) من طريق أιوب، عن نافع، ولفظه: قال: «في قضاء رمضان يتبع بينه».

وأخرجه مالك في الموطأ رواية الليثي (٨٣٨)، ورواية أبي مصعب (٦٤٦) - ومن طريقه البغوي في شرح السنة (١٧٧٢) - عن نافع، ولفظه: «كان يقول: يصوم رمضان متتابعاً، من أفتره من مرض أو في سفر».

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٣، ٧٨٩٤) من طريق سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: «صممه كما أفترته».

وأخرجه الدارقطني في السنن (٢٣٢٠) وصححه من طريق عبيد الله بن عبد الله قال: قال ابن عمر: «صممه كما أفترته» انظر: إتحاف المهرة (٨٠١٨).

(١) في ظ: (الثوري) بدل سفيان.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٨٩٩).

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٨٨) عن عبدة، عن يحيى بن سعيد، عنه قال: «يقضيه كهيئته».

(٣) في الأصل كرر قوله: (كيف).

(٤) في ظ (واقض)، وفي المصنف: (وأحصي).

(٥) الخبر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٩٠٠).

قال أبو علي إسماعيل: قال الرمادي: خالفَ يحيى بن سعيد في روايته عن سعيد بن المسيب.

٣٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن محيريز قال: صمه كيف شئت<sup>(١)</sup>.

٤٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: صمه كيف شئت إذا أحصيت صيامه<sup>(٢)</sup>.

٤١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا يقطع عبد ولا ذمي في سرق<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٩٠٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٩٣٦٦).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف كذلك (٧٩٠٨) من طريق خالد الحذاء، عن أبي قلابة به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٩٠٦).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠١٩٧) - ومن طريقه الدارقطني في السنن (٣١٠٦) - عن الثوري ومعمر، عن عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان لا يرى على عبد آبق سرق قطعاً، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٠١٣) من طريق الثوري وحده به. وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٣٧٢٦) من طريق ابن عبيدة، عن عمرو بن دينار به، ولغفظه: «ليس على المملوكين، ولا على أهل الأرض قطع، يريد أهل الذمة».

وأخرجه الدارقطني في السنن (٣١٠٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم السمرقندى، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار به، ولغفظه: «أنه كان لا يرى على العبد حداً، ولا على أهل الأرض اليهودي والنصراني حدًا».

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٠٤٦٢) من طريق شعبة، عن عمرو بن دينار به، ولغفظه: «ليس على أهل الكتاب حد».

وأخرجه مرفوعاً الطحاوي في مشكل الآثار (٣٧٢٧)، وأبو إسحاق المزكي في المزيّات (١٦٥)، والدارقطني في السنن (٣١٠٥)، والحاكم في المستدرك (٨٣٦٦)، كلهم من طرق عن فهد بن سليمان، عن الثوري، عن عمرو بن دينار، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً.

قال معمراً: ولا يؤخذ بذا<sup>(١)</sup>.

٤٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن عطاء: أن النبي ﷺ توضأً عليه عمامة فأزالها عن رأسه شيئاً ثم دخل يده فمسح اليافوخ<sup>(٢)</sup>

= قال الدارقطني: «لم يرفعه غير فهد، والصواب وقفه».

وقال الحاكم: «هذا حديث إسناده صحيح على شرط الشيختين، وقد تفرد بسنده موسى بن داود، وهو أحد الثقات، ولم يخرجاه».

وآخرجه مرفوعاً كذلك الدرقطني في السنن (٣٠٨) من طريق عبيد الله بن النعمان، عن أبي عاصم النبيل، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار به.

وقال: «الذى قبله موقوف أصح من هذا، والله أعلم».

وعبيد الله ترجم له الخطيب في تاريخه (٤٧/١٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قال ابن القطان في بيان الوهم (٥٧١/٣): «هذا الذي ذكر صواب، غير أنه مجمل، وتفسيره هو أنا أبو محمد فهد بن سليمان النخاس في الرقيق مصرى لم تثبت عدالته حتى يتحمل له ما ينفرد به، وإن كان مشهوراً». إلى أن قال: «والناس رووه عن الثوري بهذا الإسناد فوقفوه، منهم عبد الرزاق، وكذلك ابن جريج أيضاً رواه عن عمرو بن دينار فوقفوه ولم يتجاوز ابن عباس، وأما روایة عبيد الله بن النعمان، فإنها عن أبي عاصم عن ابن جريج... مرفوعاً، إلا أن عبيد الله هذا لا تعرف حاله، فهذه حال الخبر».

وقال البيهقي: «وقد رفعه بعض الضعفاء عن ابن عباس وليس بشيء» السنن الكبرى (٢٦٩/٨).

(١) ذكر أبو عمر ابن عبد البر أن أهل العلم اختلفوا في المسألة قدماً ثم انعقد الإجماع بينهم على القطع.

انظر: موطأ مالك (٢٤١٢-٢٤١٥)، الاستذكار (٥٣٨/٧)، السنن الكبرى للبيهقي (٢٦٨/٨).

(٢) مكان التقاء عظم مقدم الرأس ومؤخره، في الموضع الذي لا يلائم من الصبي إلا بعد السنين. الكنز اللغوي (ص ١٦٦)، غريب الحديث لإبراهيم الحربي (٨٥٧/٢)، تهذيب اللغة (٢٥٨/٢).

فقط مسحة واحدة ثم أعادها<sup>(٢)</sup>.

٤٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا هشام، عن الحسن، والأوزاعي، عن واصل، عن مجاهد قالا: ليس وصية الغلام بشيء حتى يحتمل<sup>(٣)</sup>.

(١) مرسل، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٦٨)، وأخرجه الشافعي في الأم (٤١/١)، وفي المسند الشافعي (ص ١٤)، ومن طريقه البهقي في السنن الكبرى (٦١/١)، ومعرفة السنن والآثار (٦٢٠)، وقال فيهما: «هذا مرسل»، وزاد في السنن: «وقد روينا موصولاً في حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه»، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف مختصرًا (٢٣٨، ١٨٥٨)، قال ابن عبد الهادي في التنقيح (١٩٦/١): «هذا مرسل».

وقد ثبت المسح على العامة عن النبي ﷺ في حديث عمرو بن أمية رضي الله عنه في صحيح البخاري (٢٤٧)، وحديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في صحيح مسلم (٣٠٦)، وهو قول العُمرَين رضي الله عنهما.

(٢) زاد في ظاهره: «قال سفيان: هذا الذي نأخذ به في العامة». قال ابن حزم رحمه الله في محل (٣٠٦/١): «وهو قول سفيان الثوري روينا عن عبد الرزاق عنه قال: القنسوة بمنزلة العامة».

انظر: الجامع للترمذى (أبواب الطهارة عن رسول الله ﷺ)، باب ما جاء في المسح على الجورين والعامة) (٣٤٠/١)، وختصر اختلاف العلماء للطحاوى (١٤٥).

(٣) واصل بن أبي جيل ضعفه الدارقطنى وغيره، السنن للدارقطنى (٣٠٧٨)، ورواية هشام عن الحسن فيها مقال، تهذيب الكمال (٣٩٨/٧).

وآخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٦٣٢)، وأخرجه كذلك فيه (١٧٦٢٩) عن معمر، عن رجل، عن الحسن، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٢٩٠٣، ٣٢٩٠٦) وزاد في الرواية الأولى: «ولا جارية حتى تخipض».

قال ابن حزم في محل (٣٧٦/٨): «وصحّ هذا عن الحسن البصري». وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٤٣٦) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن أنه قال: «لا يجوز طلاق الغلام حتى يحتمل أو يحتمل لدائه، ولا عتاقته، ولا وصيته، ولا هبته، ولا صدقته».

٤٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: قال ابن عيينة: يتهمون ابن أبي نجيح في القدر، وما سمعت منه فيه حرفًا قط<sup>(١)</sup>.

٤٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: إنني كنت إذا رأيت معمرًا ذكر ابن أبي نجيح في حلمه وحسن خلقه<sup>(٢)</sup>.

٤٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا عبد الرزاق، قال معمر: وذكر عند أئوب قول الحسن في القدر فقال أئوب: إن الحسن كان يغلبه منطقه فإذا كلام رجع<sup>(٣)</sup>.

٤٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: قال معمر: قيل لأئوب: مالك لم تكثر عن طاووس وهو طاووس وقد رأيته؟ قال: رأيته بين رجلين استقلّتُهما عبد الكريم - يعني البصري - وليثا<sup>(٤)</sup>.

٤٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: قال معمر: ما رأيت أئوب اغتاب أحداً غير عبد الكريم - يعني البصري - . قال رَحْمَةُ اللَّهِ: كان غير ثقة.

قال معمر: قال أئوب: حدثته يوماً بحديث عن عكرمة - يعني عبد الكريم -

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) لم أجده عند غيره.

(٣) لم أجده عند غيره.

(٤) نقله عن عبد الرزاق ابن قتيبة في المعرف (ص ٤٧٨)، وأبو القاسم الكعبي في قبول الأخبار (٣٧٧/١).

وأخرجه العقيلي في الضعفاء (٦٣/٣) من طريق الحميدى، عن سفيان بن عيينة: قلت لأئوب: فذكره، وزاد: فذهبت وتركته. وبين أن السائل هو ابن عيينة، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (٥٦٣/٢) عن الحميدى.

قال: ثم قال: سمعت عكرمة<sup>(١)</sup>.

٥٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال ابن شهاب: وحدثني عمر بن عبد العزيز، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا قال الرجل لصاحبه أنصت والإمام يخطب فقد لغا»<sup>(٢)</sup>.

٥١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: سمعت رجلاً قال للشوري: من آل محمد صلى الله عليه وسلم؟

قال: اختلف الناس فمنهم من يقول: أهل البيت، ومنهم من يقول: من أطاعه، وعمل بستنته.

(١) أخرجه أحمد في العلل رواية ابنه عبد الله (٢/٣٠٨)،

ومسلم في مقدمة الصحيح (١/١٦) عن محمد بن رافع، وحجاج بن الشاعر، والعقيلي في الضعفاء (٣/٦٢) عن الحسن الخلال، وحجاج الشاعر، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦/٥٩) عن محمد بن حماد الطهراني، خمستهم عن عبد الرزاق به، وذكره المزي في تهذيب الكمال (٤/٥٤٣).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/٢١٩)، وفي الصغرى (٦٢٧) عن ابن بشران، عن أبي علي الصفار به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٥٦٩، ٥٥٧٠)، وأحمد في المسند (٧٧٦٤، ٧٧٨٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٨٠٥) عن محمد بن رافع، وابن المنذر في الأوسط (١٨٠٦، ١٨٠٥) عن الدبرى، وابن حبان في التقاسيم (٢٦٩٥)، والإحسان (٢٧٩٥)، من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنظلي كلهم عن عبد الرزاق به.

وفي رواية ابن حبان قرن بابن جريج مالكاً.

وأخرجه البخاري (٩٣٤)، ومسلم (٨٥١)، كلاهما من طريق عقيل، عن ابن شهاب به. وأخرجه مسلم كذلك من طريق الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه نحوه.

قال أبو بكر<sup>(١)</sup>: أحسب عبد الرزاق قال: من أطاعه<sup>(٢)</sup>.

٥٢—أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن مغيرة، عن الشعبي قال: لا يقطع من سرق من بيت المال شيئاً، لأن له فيه نصيباً<sup>(٣)</sup>.

(١) أحمد بن منصور الرمادي راوي الكتاب عن عبد الرزاق.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٥١/٢) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، والهروي في ذم الكلام (٤٧٨) من طريق شَكْرَ، عن الرمادي به.

وأخرج أبو نعيم في الحلية (١٩/٧) عن يعقوب الدشتكي، حدثنا الحماني قال: «سألت الثوري: من آل محمد؟ قال: أمة محمد عليها السلام». والدشتكي لا أعرفه.

وفي تاريخ أصبان (١٢٠/٢) بإسناد صحيح عن عصمة بن الفضل، عن الحماني قال: «سألت الثوري: من آل محمد؟ قال: كل تقيٍ». والحماني مختلف فيه.

(٣) المغيرة بن مقسم اتهم بالتدليس، كما في تعريف أهل التقديس (ص ١٥٥)، ولكن من روى عنه الخبر شعبة بن الحجاج، وقد قال يحيى القطّان: «كل شيء يحدث به شعبة عن رجل فلا تحتاج أن تقول عن ذاك الرجل أنه سمع فلاناً، قد كفاك أمره!» الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٦٢/١)، وانظر: الجرح (١٧٣/١)، العلل لابن أبي حاتم (١١/٤٥١)، فتح الباري (١٢/٢٧٠). والخبر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٠٧٦).

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى (٨/٢٨٢) من طريق هشيم، عن مغيرة، عن الشعبي، عن عليٍ أنه كان يقول: «ليس على من سرق من بيت المال قطع».

وأخرجه البغوي في مسنن ابن الجعد (٦٥٧) عن شعبة، عن المغيرة، عن الشعبي أن رجلاً سرق من بيت المال، فرفع إلى عليٍ، فلم يقطعه، ثم قال: «إن له فيه نصيباً».

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في السير (٤٢٤) واللفظ له، وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٠٧٥)، وابن أبي شيبة (٣٠٤٧٢)، وابن حزم في المحل (٣١١/١٢)، والبيهقي في معرفة السنن (١٧٢٧٠) كلهما من طرق عن ابن الأبرص قال: «كان عليٌ يقسم الخمس، فأتي برجل قد سرق من الخمس مغفرًا، فلم يقطعه، وقال: له فيه نصيب».

وأخرجه أبو إسحاق الفزاري في السير كذلك (٤٢٥) «عن الأعمش، عن أصحابه أن علياً أتى برجل قد سرق بيضةً من الفيء من حديد فتركه، وقال: له فيها نصيب».

٥٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، عن جامع، - أحسب عبد الرزاق قال: - عن ابن أبي الهذيل، قال: بينما عبد الله وحذيفة جالسين في السوق إذا امرأة قد أخذت جذبًا، وحملت على بعير، قال: فاجتمع الناس والصبيان حولها، قال: فنظر أحدهما إلى الآخر فقال: أهي هي؟  
قال الآخر: لا، إن حول تلك بارقة، يعني السيف<sup>(١)</sup>.

٤٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، قال: وقال<sup>(٢)</sup> عبد الرزاق قال: أخبرني من سمع ابن جريج يقول: قلت لعطاء: أقرأ عليك الحديث فأقول أخبرني عطاء؟ قال: نعم<sup>(٣)</sup>.

٥٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، قال: ثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال: اعتلَ عثمان رضي الله عنه وهو بمنى، فقيل لعلي: صل بالناس، قال: نعم إن شئتم صليت لكم صلاة رسول الله عليه السلام - يعني ركعتين -. قالوا: لا إلا صلاة أمير المؤمنين - يعني أربعاً -. قال: فأبى أن يصلي بهم<sup>(٤)</sup>.

٥٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: قال رسول الله عليه السلام: «إذا ذُكر أصحابي فامسِكوا، وإذا ذُكر القدر

(١) أخرجه نعيم بن حماد في الفتنة (١٩٠) عن عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن عمار الذهني، عن أبي الهذيل أن ابن مسعود، وحذيفة، كانا جالسين، ومر بامرأة على جمل قد أحدثت حدثاً، فقال أحدهما لصاحبه: «لهي هي؟ فقال الآخر: لا، إن حول تلك بارقة. يعني عائشة رضي الله عنها».

(٢) في ظ: (حدثنا عبد الرزاق).

(٣) أخرجه الخطيب في الكفاية (ص ٣٠٢) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة. وقد روی ذلك عن الحسن البصري، والزهربي. انظر: المحدث الفاصل (ص ٤٢٨)، الكفاية للخطيب (ص ٣٠٥).

(٤) إسناده منقطع، محمد بن علي لم يدرك عثمان ولا علياً رضي الله عنهما. ولم أجده الخبر عند غيره.

فَامْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ النُّجُومُ فَامْسِكُوا»<sup>(١)</sup>.

(١) مرسى، وفي الباب عن ابن مسعود، وأبي ذر، وأبي هريرة، وابن عمر، وعبيد بن عبد الغفار، والحسن البصري مرسلاً.

\* حديث ابن مسعود: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٠٤٤٨)، وأبو نعيم في الحلية (٤/١٠٨)، وفي تثبيت الإمامية (١٩٩)، والبيهقي في القضاء والقدر (٤٤٤)، وعزاه السيوطي للخطيب، الدر المنشور (٣٣٠/٣)، موصولاً من طريق مسهر بن عبد الملك بن سلع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وحسن العراقي إسناد الطبراني، المغني (ص ٣٩).

ومسهر بن عبد الملك بن سلع، قال فيه البخاري: «فيه بعض النظر» التاريخ الأوسط (٢٥٧٨)، وقال أبو داود: « أصحابنا رأيتهم لا يحمدونه» تهذيب الكمال (٧/١١٣)، وقال النسائي: «ليس بالقوى» تهذيب الكمال (٧/١١٣)، وقال ابن حبان: «يخطئ ويهم» الثقات (٩/١٩٧)، (٧/١٠٤)، وقال الذهبي: «ليس بالقوى» المغني في الضعفاء (٢/٦٥٨)، ديوان الضعفاء (٢/٤١٢٢)، وقال هو وابن حجر والعيني: «لَيْنَ» المقتني في سرد الكنى (٩١٥٥)، تقريب التهذيب (٦٦٦٧)، معانى الأخيار (٥٩١).

\* وأخرجه الحارث في مسنده (بغية الباحث ٧٤٢)، إتحاف الخيرة (٢٢٠)، والخراططي في مساوى الأخلاق (٧٤٠)، وابن عدي في الكامل (٨/٢٦٤)، وابن أبي زمین في أصول السنة (١٨٦)، واللالكائي في أصول الاعتقاد (٢١٠-٢٣٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٩/٤٠)، من طرق عن أبي قحذم النضر بن معبد عن أبي قلابة عن ابن مسعود مرفوعاً، وله علتان: الأولى: أن مدار الحديث على أبي قحذم، وقد قال ابن معين: «ليس بشيء» تاریخه روایة الدوری (٤/٣٢٦)، وقال النسائي: «ليس بثقة» الضعفاء (٦٦٣)، وقال ابن عدي بعد أن أورد حديثه هذا: «ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه» (٨/٢٦٥).

الثانية: أخشى أن أبي قلابة لم يسمع من ابن مسعود رضي الله عنه، وأقدم شيوخه هو سمرة بن جندب رضي الله عنه توفي سنة (٥٨)، وأما الذين روی عنهم قبله فنص أهل العلم على أنه لم يسمع منهم، فالله أعلم.

قال أبو حاتم الرازي: «لا يعرف لأبي قلابة تدليس» الجرح (٥/٥٨)، قال الذهبي: «معنى هذا: أنه إذا روی شيئاً عن عمر أو أبي هريرة مثلاً مرسلاً لا يدرى من الذي حدث به، بخلاف تدليس =

= الحسن البصري، فإنه كان يأخذ عن كل ضرب، ثم يسقطهم، كعلي بن زيد تلميذه» السير (٤٧٣).

قال المعلمي: «ذكر ابن حجر في ترجمته من التهذيب ما يعلم منه أن معنى ذلك أن أبو قلابة لا يروي عن قد سمع منه إلا ما سمعه منه» التنكيل (١٤٨).

وقال في موضع آخر: «حمله ابن حجر على معنى أنه لم يكن يرسل عن قد سمع منه، ويحتمل أن يكون المراد أنه لم يكن يرسل على سبيل الإيهام، وإنما يرسل عن قد عرف الناس أنه لم يلقه» حاشية الجرج (٥٨/٥).

وقال الذهبي: «وهو يدلس» السير (٤/٤٦٩)، وقال: «يدلس عنهم لحقهم وعمن لم يلحقهم، وكان له صحف يحدث منها ويدلس» الميزان (٢/٣٨٣)، وقال ابن حجر: «كثير الإرسال» التقريب (٣٣٣٣).

\* حدث أبي ذر: أخرجه ابن بطة في الإبانة من حديث مالك بن خالد الواسطي، عن عثمان بن سعيد الخياط، عن الحكم بن سنان الباهلي، عن داود بن أبي هند، عن الحسن، عن أبي ذر رضي الله عنه مرفوعاً (١٢٧٥-١٢٨٢)، وله ثلاث علل:

الأولى: في إسناده أبو غسان مالك بن خالد الواسطي، ذكره ابن حبان في ثقاته (٩/١٦٥)، ولم يؤثر توثيقه عن أحد الأئمة.

الثانية: في إسناده الحكم بن سنان، قال ابن حبان: «ينفرد عن الثقات بالأحاديث الموضوعات، لا يشغله بروايته» المجروحين (١/٣٠٣).

الثالثة: أن الحسن لم يسمع من أبي ذر رضي الله عنه، قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: لم يلق الحسن، ومحمد بن سيرين: أبي ذر الغفاري» (ص ١٨٨).

\* وخالقه محمد بن المثنى فأخرجه أبو حيان في طبقات المحدثين بأصبهان من طريق محمد بن المثنى، عن الحكم بن سنان، عن داود، عن الحسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً (٤/١٣٣). فجعله من مستند أبي هريرة رضي الله عنه.

وذكره الدارقطني في ترجمة الحكم بن سنان أبو عون، وقال: «روى عن داود بن أبي هند، عن الحسن، عن أبي هريرة رضي الله عنه» ثم قال: «تفرد أبو عون بهذا الحديث» التعليقات على المجروحين (ص ٧٧).

\* مرسل الحسن: مخرج في نسخة طالوت بن عباد (١٠٠)، وأخرجه الحارث في مسنده (بغية الباحث ٧٤٣)، إتحاف الخيرة (٢٢١) عن داود بن المحبر، كلاهما عن صالح المري، عن الحسن مرسلاً.

وداود بن المحبر ضعفه الناس، إلا أنه متابع من طالوت، وصالح المري ضعفه جمع من النقاد.  
 \* حديث ابن عمر: أخرجه ابن عدي (٣٥٥/٧)، وعن حمزة السهمي في تاريخ جرجان (ص ٣٥٧)، من حديث محمد بن الفضل العبسي، عن كرز بن وبرة، عن عطاء، عن ابن عمر رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَتَّابٌ، ومحمد بن الفضل متروك الحديث. تاريخ الإسلام (٤/٩٦٤).  
 \* وأخرجه حمزة السهمي من حديث الفرات بن السائب، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر. تاريخ جرجان (ص ٢٩٥)، والفرات بن السائب قال فيه ابن عدي: «أحاديثه عن ميمون بن مهران مناكير» الكامل (٧/١٣٦).

وقال ابن حبان في المجرورين في ترجمة يحيى بن ساق المديني: «وهو الذي روى عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر» وذكر الحديث، وقال عن يحيى بن ساق: «كان من يروي الموضوعات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به في الديانة ولا الرواية عنه بحيلة» (٤٦٦/٢)، تذكرة الحفاظ للقيسراني (٦٠)، ميزان الاعتدال (٥/١١٨)، وقال أبو نعيم: «حدث عن موسى بن عقبة، وأبي حازم، وابن المنكدر موضوعات» الضعفاء (٢٧٥).

\* حديث عبيد بن عبد الغفار: أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/١٩٠١) من حديث عبيد بن عبد الغفار مولى النبي ﷺ، وقال: «ذكره بعض المؤخرین، مجھول لا یعرف، غير متابع عليه». ثم قال: «ذکرہ - أی المتأخر المذکور - عن سهل بن السری، قال: ذکر یحیی بن خالد المھلی، عن علی بن محمد المنجوری، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البنای، عن عبید بن عبد الغفار مولی النبی ﷺ به».

ولعله يقصد بالتأخر أبو عبد الله ابن منهہ في كتابه معرفة الصحابة، وكتاب ابن منهہ المطبوع غير كامل.

وسهل بن السری شیخ لأبی عبد الله ابن منهہ.  
 وسهل بن السری لم أجده من ترجم له.

ويحيى بن خالد المھلی ترجم له ابن حجر في اللسان فقال: «روی عن شقیق البلخي حديثاً

٥٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، أنا أبو جعفر الرازبي، حدثنا يحيى البكاء قال: رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يصلّي في إزارٍ ورداء، قال: فرأيته يضع يديه<sup>(١)</sup> على أنفه، ثم يضرب بيده إلى إبطه وهو في الصلاة<sup>(٢)</sup>.

= مقطوعاً وهم في وصله ورفعه..» (٢٥١/٦).

وعلي بن محمد المنجوري، ضعفه الدارقطني، اللسان (٤/٢٥٧)، ووثقه الحاكم، سؤالات السجزي (١٧١)، وقال الخليلي: «ثقة، يخالف في بعض حديثه» الإرشاد (٣/٩٥١)، وذكره ابن حبان في ثقاته (٨/٤٦٦).

وذكر ابن حجر حديث عبيد في الإصابة فقال: «روى أبو موسى من طريق علي بن محمد المنجوري عن حماد عن ثابت عن عبد الله بن عبدالغافر،.. وفي إسناده محمد بن علي الحناхاني، ذكره الحاكم فقال: أكثر أحاديثه مناكير، وأخرجه ابن منهـه من غير طريقه مختصرًا لكنه قال: عبيد بن عبد الغافر» الإصابة (٢/٣٢٩)، انظر: أسد الغابة (٣/١٩٨).

قال ابن كثير: «منكر جداً لا يصح إلى حماد بن سلمة» جامع المسانيد (٥/٣٤٧).

والحديث من العلماء من حسنه لشهادـه كالسيوطـي والألـبـاني، ومن العلمـاء من رأى أن طرقـه ضعـيفة لا ترقـى لتحسينـه كـابـن تـيمـيـة وـابـن رـجـب وـمرـعيـ الكرـميـ، وـالله أعلمـ بالـصـوابـ.

انظر: فضل علم السلف (٦٨)، الفوائد الموضعـة في الأـحـادـيـث الـمـوضـوعـة لـمرـعيـ الكرـميـ (١٢٥)، والتيسـير بـشـرح الجـامـع الصـغـير (١/٩٦-٩٧)، سـلـسلـة الأـحـادـيـث الصـحـيـحةـ (١/٤٢-٤٦)، والمـداـوي لـعلـل الجـامـع الصـغـير (١/٣٦٥).

(١) في ظـ(ـيـدـهـ).

(٢) يحيى البكاء ضعـفـه غـير واحدـ من أـهـلـ الـعـلـمـ. مـيزـانـ الـاعـتـدـالـ (٥/١٤٣).

وـالـأـثـرـ أـخـرـجـهـ عـبدـ الرـزـاقـ فـيـ الـمـصـنـفـ (٤٢٠)، وـابـنـ المـنـذـرـ فـيـ الـأـوـسـطـ (١٤١) عن إـسـحـاقـ الدـبـريـ عـنـ عـبدـ الرـزـاقـ بـهـ.

وـأـخـرـجـهـ الـبـيـهـقـيـ (١/١٣٨-١٣٩) فـيـ السـنـنـ الـكـبـرـيـ بـإـسـنـادـهـ عـنـ أـبـيـ مـعاـوـيـةـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ بـهـ.

وـأـخـرـجـهـ كـذـلـكـ فـيـهـ (١/١٣٩) مـنـ روـاـيـةـ عـبدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ، وـمـنـ روـاـيـةـ عـبـدـ اللهـ (١/٢٥٥)،

كـلـاـهـمـاـ عـنـ نـافـعـ أـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ كـانـ يـتوـضـأـ فـيـ الـحـرـ، وـيـمـرـ يـدـيـهـ عـلـىـ إـبـطـيـهـ، وـلـاـ يـنـقـضـ ذـلـكـ

وـضـوـءـهـ.

٥٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن ابن أبي نجيح، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: يحل للمعتمر دخوله الحرم ما يحل للحج إذا رمى العقبة<sup>(١)</sup>.

٥٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا أحمد، حدثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن حريج، قال: وأخبرنا أبو الزبير قال: قال لي عطاء بن أبي رباح: سُلْ سعيد بن جبير أين موضع اليدين في الصلاة؟ فقال: فوق السرة<sup>(٢)</sup>.

٦٠ - قال: قال الثوري: عن سعيد، عن فرقد، عن إبراهيم قال: ما دون السرة، يعني تحتها<sup>(٤)</sup>.

= وروي عن ابن عمر خلاف ذلك، فروى ابن المنذر في الأوسط (١٣٩)، والدارقطني في السنن (٥٤٩) - ومن طريقه البيهقي (١٣٨/١) -، من طريقين عن خلف بن خليفة، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد عن ابن عمر قال: «إذا توضأ الرجل ومس إبطه أعاد الوضوء». وليث ضعف الناس حديثه. سير أعلام النبلاء (٦/١٧٩).

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) زاد في ظ: (يعني تحتها) ولعله خطأ بسبب انتقال النظر للأثر الذي يليه، والله أعلم.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/٣١) من طريق الثوري عن ابن حريج به. وقال: «أصح أثر روي في هذا الباب أثر سعيد بن جبير، وأبي مجلز».

وآخرجه أبو داود في السنن (كتاب الصلاة، باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة) في حاشية (٢/٥٤٩) معلقاً عن سعيد بن جبير.

(٤) فرقد بن يعقوب السبخي ضعفه جماعة من نقاد الحديث.

وآخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٨٢) عن وكيع، ومحمد بن الحسن في الآثار (١٢١)، كلاماً عن الربيع بن صبيح، عن أبي معشر، عن النخعي.

والربيع بن صبيح متalking فيه، إلا أن روایة فرقد السبخي تقوی الأثر، فيكون حسناً لغيره، والله أعلم.

٦١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: قال الثوري: قلت لابن أبي نجح: أكان مجاهد يقول: إذا وضع يديه على ركبتيه ولم يقل شيئاً آخر أجزأه؟ فقال برأسه كذا، فقال: أي نعم<sup>(١)</sup>.

٦٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن التيمي، عن أبيه، عن أبي عثمان، ثنا زياد قال: حملت المال إلى عمر رضي الله عنه فوضعه بين يديه، فجاء ابن له فأخذ درهماً فوضعه في فيه ثم سعى فقام عمر رضي الله عنه يسعى خلفه حتى أدركه فأخذ بقفاه، ثم أدخل يده في فيه فانتزع الدرهم بلعباه وألقاه في المال، وقال: كلا، والذي نفسي بيده لا يكون مهناً لك وإثمك على، ثم حملت المال إلى عثمان، فوضعته بين يديه، فجاء ابنه فأخذ فلم يقل له شيئاً، قال: وجاءت الخادم، فجعلوا يأخذون ولا يقول لهم شيئاً، قال: فبكيت، قال: فقال لي عثمان: ما يبكيك؟ قال: قلت: لا شيء يا أمير المؤمنين. قال: لتخبرني ما الذي أبكاك؟ قال: فأخبرته. قال: قلت: حملت المال إلى عمر رضي الله عنه فوضعته بين يديه فجاء ابن له فأخذ منه درهماً فوضعه في فيه، ثم سعى فسعى عمر خلفه، فأدخل يده في فيه فانتزع الدرهم فألقاه في المال، وقال: كلا والذي نفسي بيده لا يكون مهناً لك وإثمك على، ثم وضعت المال بين يديك، فجاء ابنك فأخذ فلم تقل له شيئاً، ثم جاء الخادم فأخذ فلم تقل له شيئاً، ثم جاءوا يأخذون فلم تقل لهم شيئاً، فذلك الذي أبكاني قال: فقال عثمان: إن عمر منع قرباته ابتغاء وجه الله عزوجل،

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٩٥٧)، ولفظه: «أكان مجاهد يقول: إذا وضع يديه فقد أتم؟ فأشار برأسه أن نعم».

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٠٧) قال: حدثت عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجح، عن مجاهد قال: «إذا وضع يديه على ركبتيه أجزأه».

وأخرج ابن أبي شيبة فيه كذلك (٢٦٦١) من طريق ليث بن أبي سليم قال: «كان مجاهد إذا رفع يديه على ركبتيه».

وإني أعطى قرابتى ابتغاء وجه الله عَزَّوجَلَّ، وقد أصاب وأحسنت، أو قال: أحسن وأحسنت<sup>(١)</sup>.

٦٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال أنا معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: أخبرني من سمع عباس بن عبد المطلب، وهو قائم عند زمزم، وهو يرفع ثيابه بيده ويقول: اللهم إني لا أحلمها لغسلٍ، ولكن هي لشاربٍ حلٌّ وبلٌ<sup>(٢)</sup>.

٦٤ - قال طاووس: سمعت ابن عباس يقول: وهو عند زمزم وهو يرفع ثيابه بيده ويقول: اللهم إني لا أحلمها لغسلٍ، ولكن هي لشاربٍ ومتوضئٍ حلٌّ وبلٌ<sup>(٣)</sup>.

(١) زياد ربما يكون زياد بن ليد الخزرجي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإن النبي ﷺ ولاه وكذلك الصديق، وكان يدخل على عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقد توفي أول خلافة معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وربما يكون زياد بن حذير فإن عمر ولاه على العشور، والله أعلم. الأموال لأبي عبيد (١٤٧٥)، ولم أجد الخبر عند غير عبد الرزاق.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٣٨).

وآخرجه أحمد في العلل روایة ابنه عبد الله (١٨٧/٢)، وأورده ابن كثير في البداية والنهاية لأبي عبيد (٣٤٢) كلاماً عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، والفاكهـي في أخبار مكة (٦١/٢) من طريق ابن عيينة قال: حدثت عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش قال: رأيت عباس بن عبد المطلب في المسجد الحرام وهو يطوف حول زمزم، يقول: لا أحلمها لغسلٍ، وهي لم توضئ وشاربٍ حلٌّ وبلٌ.

وذكره البغوي في شرح السنة (٧/٣٠٠) تعليقاً عنه.

وضعفه النووي في المجموع (١/٩١)، وابن كثير في البداية والنهاية (٣/٣٤٢)، وقال النووي: «بل حكى عن أبيه عبد المطلب»، وقال ابن كثير: «والصحيح أنه عن عبد المطلب».

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩٤٣٩)، وأخرجه الفاكـهـي في أخبار مكة (٦١/٢) عن سلمة بن شبيب، عن عبد الرزاق به.

وآخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في الطهور (١٤٢)، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٨٧) - ومن طريقه الشحامي في السبعيات الألف (مخطوط ص ٢١)، وزعاه له ابن البرد في التخريج الصغير (١١٨٧) -، والفاكهـي في أخبار مكة (٦١/٢، ٦٣) من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن

٦٥-أخبرنا أبو علي إسماعيل، أنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: هي بل يعني زمزم. قال عمرو: فما أدرى ما بل.

٦٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: رأيت ابن جريح وهو على طِنْفَسَة له، قريب من المقام، فأتي بهاء فتوضاً<sup>(١)</sup>.

٦٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أخبرني أبي قال: رأيت عبد الرحمن بن البَيْلَمَانِي يتوضأ في مسجد صناعة الأعظم، فتمضمض واستنشق<sup>(٢)</sup>.

٦٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر: أن رجلاً من العرب صَكَ وَجْهَ الْخَطَابَ بن قتادة<sup>(٣)</sup>، فاستأذى عليه بلال بن أبي بُرْدَة وهو على

= ابن عباس.

وآخرجه عبد الرزاق في الآخر التالي، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الطهور (١٤٣)، والفاكهـي في أخبار مكة (٦١/٢، ٦٢) من طريق عمرو بن دينار أنه سمع ابن عباس يقول: «هي حل وبـل».

انظر: العلل لأحمد رواية ابنه عبد الله (١٨٦/٢).  
ونقل ابن كثير في البداية والنهاية (٣/٣٤٢) عن أبي عبيد قال: «حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن علقمة أنه سمع ابن عباس يقول ذلك». وهذا صحيح إليهما كأنهما يقولان ذلك في أيامهما على سبيل التبليغ والإعلام بما اشترطه عبد المطلب عند حفره.  
قال أبو عبيد: «حل في لغة حمير: مباح».

انظر: مصنف عبد الرزاق (٩٤٣/٧، ١٠٥٣)، أخبار مكة للأزرقي (٤٢/٢)، أخبار مكة للفاكهـي (١١/٢)، المجموع للنووي (٩١/١).

(١) آخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٠٣)، وفيه: «تمضمض واستنشـر».

(٢) آخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٧٠٢)، وليس فيه ذكر المصمضة والاستنشـاق.

(٣) قتادة بن دعامة الحافظ الشهير. الأسامي والكتـنى لأحمد بن حنبل (١٥٥).

البصرة، قال: فلم يُعْدِه عليه لأن الرجل كان له صديقاً، قال: فركب قتادة إلى خالد بن عبد الله وهو بواسطه، فذكر له ذلك، قال: فكتب خالد إلى بلال بغيظٍ وشتمه، ويقول له: جاءك قتادة فلم ترفع به، فإذا جاءك كتابي هذا فأقدِّه من صاحبه، فلما قرأ الكتاب حضر الرجل، واجتمع الناس، فكلَّموا قتادة فأبى، قال له بلال: فدونك. قال: فمشى هو وابنه حتى وقف على الرجل ثم قال لابنه: أيبني صُلُّ واسْدُدُ، قال: فلما رفع يده أمسكها قتادة وقال: ندعها الله عَرَّجَ<sup>(١)</sup>.

٦٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال قال ابن عيينة: بينما نساء قريش يطفن بالبيت في أول ما أوحى إلى النبي ﷺ، قال: فعثرت أم جميل في ذيلها فقالت: تعس مُذمِّم، تعني النبي ﷺ، فالتفتت إليها عاتِكة بنت عبد المطلب وهي يومئذ مشركة، فقالت: إني حصانٌ فما أكَلَمُ، وثَقَافُ فما أَعْلَمُ، وإنما لبتنا عم، ثم قريش أعلم<sup>(٢)</sup>.

(١) آخر جه محمد بن خلف الضبي في أخبار القضاة (٣٩ / ٢) عن الرمادي به.

(٢) إسناده منقطع، وقد وصله غير واحد عن سفيان.

قال الحميدي في المسند (٣٢٣) - ومن طريقه ابن أبي حاتم في التفسير (١٠ / ٣٤٧٢)، والخطابي في غريب الحديث (١ / ٢٠٨) مختصرًا، والحاكم في المستدرك (٣٤١٩) (وعنه البيهقي في الدلائل (٢ / ١٩٥)، وابن بشكوال في غوامض الأسماء المهمة (١ / ١٩١) - ثنا سفيان، قال ثنا الوليد بن كثير، عن ابن تدرس، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: «لما نزلت ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ (سورة المسد)، أقبلت العوراء أم جميل بنت حرب ولولا وفي يدها فهر وهي تقول: مذمم أبينا، ودينه قلينا، وأمره عصينا، ورسول الله ﷺ جالس في المسجد، ثم قرأ القرآنًا ومعه أبو بكر، فلما رأها أبو بكر قال: يا رسول الله قد أقبلت وأنا أحاف أن تراك، فقال رسول الله ﷺ: «إإنها لن تراني» وقرأ أنا اعتصم به كما قال وقرأ: «وإذا قرأت القرآن جعلنا بيئتك وبيئن الذين لا يؤمنون بالآخرة حجاباً مستوراً» (١) (سورة الإسراء)، فأقبلت حتى وقفت على أبي بكر ولم تر رسول الله ﷺ فقالت: يا أبا بكر إني أخبرت أن صاحبك هجاني، =

٧٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر وابن جريج، وغيرهما عن ابن طاووس قال: قال أبي: إذا دخلت الكَيْفَ فَقَنَّ رأسك. قال: قلنا لابن طاووس: لم؟ قال: لا أدرِي<sup>(١)</sup>.

= فقال: لا ورب هذا البيت ما هجاك، قال: فولت وهي تقول: قد علمت قريش أني بنت سيدها. قال: فقال الوليد في حديثه أو قال غيره: تعثرت أم جميل وهي تطوف بالبيت في مرطها، فقالت: تعس مذمم، فقالت أم حكيم ابنة عبد المطلب: إني لخسان فما أكلم، وثقاف فما أعلم، فكللتانا من بني العم، قريش بعد أعلم».

وحدث ابن أبي حاتم، والحاكم ينتهي عند قوله: «أني بنت سيدها»، ولكن نقله ابن كثير في التفسير (٥١٦/٨) عن ابن أبي حاتم، وزاد ما ذكره الحميدي في حديثه.

وآخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند (٤٩) عن إسحاق بن إبراهيم الهروي، عن ابن عيينة به نحوه، إلى قوله: «أني بنت سيدها».

وآخرجه الأزرقي في أخبار مكة (٣١٦/١) من طريق جده أحمد بن محمد الغساني، عن سفيان بن عيينة به نحوه.

وآخرجه قاسم بن ثابت السرقسطي في الدلائل في غريب الحديث (١١٩٥/٣) من طريق محمد بن حسان السُّمْتي، عن ابن عيينة به، مقتضراً على تعثر أم جميل ورد أم حكيم عليها. وفي هذه الطرق أن القائل أم حكيم أخت عاتكة وليس عاتكة نفسها.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وأقره الذهبي في مختصر المستدرك (٣٦١/٢). وابن تدرس لعله محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير أو أبوه مسلم، لأنَّه ورد في حديث لأبي يعلى (٤٨) بأنه مولى حكيم بن حزام، ولكن الحميدي ذكر في مجمع الزوائد (٦/٢٠) في حديث لابن تدرس عن أسماء بنت أبي بكر، قال: «فيه تدرس جد أبي الزبير»، ويقويه أن الوليد بن كثير لا أعلم به يروي عن أبي الزبير ولا عن أبيه، وإنما يروي عن جده، كما في تهذيب الكمال (٧/٤٨٣)، وقد سأله الميموني أحمد بن حنبل عن ابن تدرس، فقال: «لا أعرفه». العلل روایة صالح والميموني (٣٤٨)، والله أعلم بالصواب.

انظر: الغربيين للهروي (١/٢٨٧)، إمتاع الأسماع للمقرizi (٤/١١٥).

(١) لم أجده عند غيره.

٧١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر قال: أخبرني من سمع عكرمة يقول: **الْأَقْرَاءُ الْحِيْضُ**، قال الله عَزَّوَجَّلَ: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾<sup>(١)</sup>، ولم يقل لقرؤنهن<sup>(٢)</sup>.

٧٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن عمرو بن دينار قال: **الْأَقْرَاءُ الْحِيْضُ** عن أصحاب محمد ﷺ، فأما قول ابن عمر فانها أخذه من زيد بن ثابت<sup>(٣)</sup>.

٧٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن أيوب، عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول مثل قول زيد، وعائشة<sup>(٤)</sup>.

(١) (سورة الطلاق).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٤٢)، والطبرى في التفسير (٤/٨٩) عن الحسن بن يحيى، عن عبد الرزاق به، وعزاه له السيوطي في الدر المثور (٦٥٨/١).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/٤١٨)، عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٤٠، ١١٨٤١)، وأخرجه الطبرى في التفسير (٤/٨٩) بإسناد صحيح من طريق أبي عاصم، عن ابن جريج به مختصرًا.

وعزاه السيوطي في الدر المثور (٦٥٧/١) لعبد الرزاق، وابن المنذر، وابن جرير، والبيهقي.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٧/٤١٨) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٥٣) بلفظ: «عن نافع، عن ابن عمر مثل قول زيد، قال: إذا دخلت في الحية الثالثة فقد بانت. وكانت عائشة تقول: القراء الظاهر ليس بالحية». وروى النحاس في الناسخ والمنسوخ (ص ٢١٤) عن بكير بن سهل عن سعيد بن منصور بإسناد رواته ثقات عن عائشة، وزيد بن ثابت رضي الله عنهما عنهما قالا: «يُبَيِّنُهَا من زوجها إذا طعنت في الحية الثالثة».

وبكير بن سهل ضعفه النسائي. ميزان الاعتلال (١/٣٢٢). وقول زيد بن ثابت أخرجه عبد الرزاق في المصنف من طرق (١١٨٥١، ١١٨٥٥، ١١٨٥٧). انظر: الأوسط لابن المنذر (٩/٥٤٠)، الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص ٢١٤).

٧٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه أن عائشة رضي الله عنها حَجَّتْ بِأَخْتِهَا فِي عِدَّهَا، وكانت الفتنة وخوفها.

قال الثوري: فأخبرني عبيد الله بن عمر قال: سمعت القاسم بن محمد يقول: أبي الناس ذلك عليها<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٩٢٥).

وأخرجه كذلك فيه (١٢٩٢٣) «عن ابن جريج، عن عطاء أن عائشة حجت أو اعتمرت بأختها بنت أبي بكر في عدتها، وقتل عنها طلحة بن عبيد الله».

قال ابن جريج: فأخبرني ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أنها أم كلثوم».

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبير (٤٦٢/٨) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء نحوه.

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٤٦٢/٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٥٢٦٩، ١٩٩٤٢)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٥٩٦، ٤٥٩٧) من طرق عن جرير بن حازم، عن عطاء نحوه.

وروى محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٤٦٢/٨) عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد، أن أيوب قال لجرير بن حازم لما حدثه به: «إِنَّهَا نَقْلَتْهَا إِلَى بَلَادِهَا».

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤٥٩٩) من طريق أيوب بن موسى، عن عطاء نحوه. وعلقه ابن حزم في المثلث (١١/٣١٩) عن حماد بن سلمة، عن قيس بن عباد، عن عطاء نحوه. وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (١٥٢٦٨، ١٩٩٤١) من طريق أسامة الليثي، عن القاسم نحوه.

وأخرجه كذلك فيه (٤٥٩٨) من طريق أفلح بن حميد، عن القاسم نحوه.

وأخرجه كذلك فيه (٤٦٠٠) من طريق عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه قال: «لما قتل طلحة بن عبيد الله يوم الحمل وسارت عائشة إلى مكة، بعثت عائشة إلى أم كلثوم وهي بالمدينة، فنقلتها إليها، لما كانت تتخفف عليها من الفتنة، وهي في عدتها».

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٩٢٤) من طريق عروة نحوه، وقال عروة: «وكان عائشة

٧٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا ابن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة قال: أتينا عائشة رضي الله عنها نريد أن نسألها عن عثمان رضي الله عنه فقالت: اجلسوا أحدثكم لما جئتم له، إنما عتبنا على عثمان في ثلاث: في إمارة الفتى، وموقع السحابة المحاءة، وضربه بالسوط والعصا، عمدوا إليه حتى إذا أمواصوه كما يُمواص الثوب بالصابون اقتحم<sup>(١)</sup> الفقر الثلاث: حرمة البلد، وحرمة الشهر، وحرمة الخلافة، ولقد قتلوا وإنه لمن أتقاهم للرب، وأوصلهم للرحم<sup>(٢)</sup>.

= تفتي المترف عنها زوجها بالخروج في عدتها.

وأخرجه مسدد في مسنده كما في المطالب العالية (١٧٣٢) من طريق ابن أبي ليل، عن عطاء نحوه. وروى عبد الرزاق في المصنف (١٢٩٥٠) عن معمر، عن الزهري قال: «أخذ المترخصون في المتوفى عنها بقول عائشة، وأخذ أهل العزم والورع بقول ابن عمر». وصحّحه ابن حزم في المحل (١١ / ٣٣٤) عن عائشة رضي الله عنها.

(١) في ظ: (اقتحموا).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤١٩٩) مختصرًا، وأحمد في فضائل الصحابة (٧٣٤، ٧٢٦)، وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٣٥٨ / ٢)، وعبد الله بن أحمد في فضائل عثمان (١٨، ١٠) من طرق عن عبد الملك بن عمير به، وألفاظهم متقاربة. ملحوظة: سقط ذكر أحمد بن حنبل في الفضائل فظاهر كأنه من روائد عبد الله، وليس كذلك، لأنّه يقول حدثنا محمد بن بشر، وقد توفي قبل ولادة عبد الله، وهو من مشاهير شيوخ أحمد، وهو كذلك في فضائل عثمان لابنه.

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٨٢ / ٣)، ابن أبي شيبة في المصنف (١٢٨٩١)، (٣٤٢٢١)، وخليفة بن خياط في التاريخ (ص ١٧٦)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٤ / ١٢٢٥)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٢٥٧٩)، والخلال في السنة (٤٤٧)، وابن عساكر في التاريخ (٤٧٨ / ٣٩) من طرق عن الأعمش، عن خيثمة، عن مسروق، عنها.

وأخرجه خليفة بن خياط في التاريخ (ص ١٧٥، ١٧٦)، وابن شبة في تاريخ المدينة (٤ / ١٢٤٢)، وابن عساكر في التاريخ (٤٨٦، ٤٨٧ / ٣٩) من طريق أبي خالد الوالبي عنها.

٧٦-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة قال: أخبرني عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن خرمة قال: قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لعبد الرحمن بن عوف: أما علمت أنا كنا نقرأ: «جاهدوا إلى الله حق جهاده في آخر الزمان كما جاهدتم في أوله». قال: فقال عبد الرحمن: ومتى ذلك يا أمير المؤمنين؟ قال: إذا كان بنو أمية الأمراء وبنو المغيرة الوزراء<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه خليفة بن خياط في التاريخ (ص ١٧٥، ١٧٦)، وابن عساكر في التاريخ (٤٨٦/٣٩) من طريق عون بن عبد الله بن عتبة، وكذلك من طريق ابن سيرين، كلاهما عنها. وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/١٢٤٣) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود عنها.

وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة (٤/١٢٤٢) من طريق سقط بعضه في أصل الكتاب فلم يتبيّن، واستظهر محقق الكتاب أنه من روایة موسى بن طلحة المذكورة آنفاً. وذكره التوبي في نهاية الأربع (١٩/٥٠٥)، وابن كثير في البداية والنهاية (١٠/٣٣٩). وانظر: مسند الشاميين للطبراني (٩٤٤)، والفتنه لنعيم (٢٠٩)، والسنّة للخلال (٥٤٥). (١) آخرجه البهبهي في دلائل النبوة (٦/٤٢٢) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، ولفظ الآية وفيه: «في الله» بدل «إلى الله».

وعزاه الذهبي في التاريخ (١١/٧١٨)، وفي السير (سيرة ٢/٣٣٩)، لعبد الرزاق وقال: «رواه الرمادي عنه»، وكذلك عزاه ابن كثير في مسند الفاروق (٨٥٠)، لعبد الرزاق والبهبهي، وقال: «غريب مع نظافة إسناده».

وأخرجه العجلي في الثقات (٥٨٦/١٦) ومن طريقه الخطيب في التاريخ (١٦/٢٢٥) وابن عساكر في التاريخ (٧/٢٦٥)، عن طريق أبي عثمان البغدادي، عن ابن عيينة به. وذكره الرازمي في تفسيره (٢٣/٢٥٥) عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: «واعلم أنه يبعد أن تكون هذه الزيادة من القرآن وإنما لنقل نظائره، ولعله إن صحي ذلك عن الرسول ﷺ فإنما قاله كالتفسير للأية»، ثم أيد قوله بما أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢/٩)، وابن البختري في مجموع مصنفات له (٥٦٧)، وابن عساكر في التاريخ (٧/٢٦٦) من طرق عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن المسور قال: قال عمر بن الخطاب لعبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ألم نجد فيها

٧٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة قال: قلت لطاوس: أهذا المهدى الذى كنا نسمع به -يعنى عمر بن عبد العزيز-؟ قال: كلا، إنّ هذا لم يستكمل العدل، وإن ذلك ليزيد المحسن في إحسانه، وإنه ليُتاب على المسيء<sup>(١)</sup>.

= أنزل الله علينا أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة؟ فإننا لا نجد لها، فقال: أسقطت فيها أسقط من القرآن، فقال عمر: أتخشى أن يرجع الناس كفاراً؟ فقال: ما شاء الله، قال: إن يرجع الناس كفاراً لتكونن أمراؤهمبني فلان، وزراؤهمبني فلان. وأخرجه كذلك الطحاوي (٩/١٢)، وابن البخري (٥٦٨)، كلّاهما من طريق يحيى بن سعيد الأنباري عن رجل من قريش، عن ابن أبي مليكة، وفيه: «إذا كان ذلك لا يكون إلا بنو أمية وبنو مخزوم من الأمر بسييل».

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤٨٠) من طريق سعد بن إبراهيم، عن ابن أبي مليكة، عن المسور، عن عبد الرحمن بن عوف فذكره، فجعله من مسنده عبد الرحمن.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١١٨): «رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح».

(١) آخرجه نعيم بن حماد في الفتنة (٤٢٠)، وأبو زرعة الدمشقي في التاريخ (ص ٥٧٢) عن ابن أبي عمر، والأزرقي في أخبار مكة (١/٣٦٣) عن جده كلّهم عن ابن عيينة.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٥/٩١٨) من طريق محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم به.

وذكره الذهبي في السير (٥/٥٣٠)، وفي التاريخ (٣/١١٥) معلقاً عن ابن عيينة، وذكره السخاوي في الأجوية المرضية (٢/٢٦٣)، وفي استجلاب ارتقاء الغرف (ص ٥٤٤)، والسيوطى في تاريخ الخلفاء (ص ١٧٦)، والمحتمى في الصواعق المحرقة (٢/٤٧٦) معلقاً عن إبراهيم بن ميسرة.

ولفظ الأزرقي: «عن إبراهيم بن ميسرة قال: تذاكروا المهدى عند طاوس وهو جالس في الحجر فقلت: يا أبا عبد الرحمن أهو عمر بن عبد العزيز؟ فقال: لا إنه لم يستكمل العدل وإن ذلك إذا كان زيد المحسن في إحسانه وحط عن المسيء من إساءته ولو ددت أني أدركته وعلامته كذا وكذا».

ولفظ ابن عساكر: «إنه لمهدى وليس به إذا كان المهدى تيب على المسئ من إساءته وزيد المحسن في إحسانه سمح بالمال شديد على العمال رحيم بالمساكين».

٧٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لم أزل حريصاً أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين من أزواج النبي عليهما السلام اللتين قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَّ قُلُوبُكُمَا﴾<sup>(١)</sup>، حتى حجّ عمر وحجّت معه، فلما كان بعض الطريق عدل عمر لحاجته، وعدلت معه بالإداوة فتبّرّز، ثم أتاني فسكت على يديه فتوضاً فقلت: يا أمير المؤمنين، من المرأتان من أزواج النبي عليهما السلام اللتان قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَّ قُلُوبُكُمَا﴾<sup>(٢)</sup>، فقال عمر: واعجبًا لك يا ابن عباس ! قال الزهري: كره والله ما سأله عنه ولم يكتمه، قال: هي حفصة وعائشة، قال: ثم أخذ يسوق الحديث، فقال: كنا عشر قريش قوماً نغلب النساء، فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يتعلمن من نسائهم، قال: وكان متزلي فيبني أمية بن زيد بالعوايلى، فبغضت<sup>(٣)</sup> يوماً على امرأقي، فإذا هي تراجعني فأنكرت أن تراجعني، فقالت: ما تذكر أن أرجوك، فوالله إن أزواجا النبي عليهما السلام يراجعنه، وتهجره إحداهم اليوم إلى الليل)<sup>(٤)</sup>، قال: فانطلقت فدخلت على حفصة، قلت: أتراجعين رسول الله عليهما السلام؟ فقالت: نعم، وتهجره إحداهم اليوم إلى الليل. قال: قلت: قد خاب من فعل ذلك منك وخر، أفتؤمن إحداكم أن يغضب الله عليها لغضب رسوله فإذا هي قد هلكت، لا تراجعها رسول الله عليهما السلام، ولا تسأليه شيئاً، وسليني ما بدا لك، ولا يغرنك إن كانت جارتك هي أو سمع وأحب إلى رسول الله عليهما السلام منك، يريده عائشة، قال: وكان لي جار من الأنصار وكنا نتناوب التزول إلى رسول الله عليهما السلام، فأنزل

(١) سورة التحرير.

(٢) سورة التحرير.

(٣) في ظ: (فضضت).

(٤) سقط من الأصل قوله: (الليل)، وهو مثبت في ظ.

يوماً وينزل يوماً، فيأتيني بخبر الوحي وغيره، وآتيه بمثل ذلك، قال: وكنا نتحدث أن غسان تدل الخيل لغزونا، فنزل صاحبى يوماً ثم أتاني عشاء فضرب بابي، ثم ناداني فخرجت إليه فقال: حدث أمر عظيم، قال: قلت: ماذا أجاءت غسان؟ قال: لا، بل أعظم<sup>(١)</sup> من ذلك وأطول، طلق الرسول نساءه، قال: فقلت: قد خابت حفصة وخسرت، قد كنت أظن هذا كائناً، حتى إذا صليت الصبح شددت على ثيابي، ثم نزلت فدخلت على حفصة وهي تبكي، فقلت: أطلقن رسول الله ﷺ؟ قالت: لا أدرى هو هذا معترلاً في هذه المشربة، فأتيت غلاماً له أسود فقلت: استأذن لعمراً فدخل الغلام ثم خرج إلي، فقال: قد ذكرت لك له فصمت، فانطلقت حتى أتيت المسجد فإذا قوم حول المنبر جلوس يبكي بعضهم فجلست قليلاً ثم غلبني ما أجد فأتيت الغلام فقلت استأذن لعمراً فدخل ثم خرج إلي فقال: قد ذكرت لك له فصمت، فخرجت فجلست إلى المنبر ثم غلبني ما أجد فأتيت الغلام، فقلت: استأذن لعمراً فخرج فقال: قد ذكرت لك له فصمت، قال: فوليت مدبراً فإذا الغلام يدعوني فقال: ادخل قد أذن لك، فدخلت فسلمت على رسول الله ﷺ فإذا هو متکئ على رمل حصير قد أثر في جنبه فقلت: أطلقت نساءك؟ قال: فرفع رأسه إلى وقال: «لا»، فقلت: الله أكبر، لو رأينا يا رسول الله وكنا عشر قريش قوماً نغلب النساء فلما قدمنا المدينة وجدنا قوماً يغلبهم نساوهم فطفق نساومنا يتعلمن من نسائهم بغضت على امرأة يوماً فإذا هي تراجعني، فقالت: ما تنكر أن أرافقك فوالله إن أزواجاً النبي ﷺ ليراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل، فقلت: قد خاب من فعل ذلك منها وخرس أفتؤمن إحداهن أن يغضب الله عزّوجلّ عليها لغضبه رسوله فإذا هي قد هلكت فتبسم رسول الله ﷺ فقلت: وأخرى: قلت: أستأنس يا رسول الله. قال: «نعم» فجلست فرفعت رأسي في البيت فوالله ما

(١) في حاشية الأصل: (بل أمر أعظم).

رأيت فيه شيئاً يرد البصر إلا أهبة ثلاثة، فقلت: ادع الله يا رسول الله أن يُوسع على أمتك فقد وَسَعَ على فارس والروم، وهم لا يعبدون الله عَزَّوجَلَّ، فاستوى جالساً فقال: «أَوْ في شَكٍ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَابِ أَوْ لَئِكَ قَوْمٌ عُجَّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» فقلت: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَانَ أَقْسَمُ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِمْ شَهْرًا مِنْ شَدَّةِ مَوْجَدِهِ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَعْتَبِرَ اللَّهَ تَعَالَى.

٧٩ - قال الزهري: فأخبرني عروة عن عائشة قالت: فلما مضت تسعة وعشرون ليلة دخل علي رسول الله ﷺ بدأني فقلت: يا رسول الله أقسمت أن لا تدخل علينا شهرًا وإنك دخلت علي من تسعة وعشرين أعدهن، قال: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ» ثم قال: «يا عائشة، إِنِّي ذاكِرٌ لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبْوَيْكَ» قالت: ثم قرأ علي: «يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَاَرْزُوا جَلَّ إِنْ كُنْتُنَّ تُرْدَنَ»<sup>(١)</sup> الآية، قالت: قد علم أن أبي لم يكونا يأمراني بفرقه، قالت: قلت: أفي هذا أستأمر أبو ي فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. قال معمر: وأخبرني أبوب قات: فقالت له عائشة: لا تقل أني اخترتكم. فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا بَعِثْتُ مُبَلَّغاً وَلَمْ أَبْعَثْ مُتَعَنِّتاً»<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة الأحزاب).

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٩٢٧)، وفي دلائل النبوة (١/٣٣٥) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وآخرجه مسلم (١٤٧٥، ١٤٧٩) عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وابن أبي عمر، والترمذى في الجامع (أبواب التفسير عن رسول الله ﷺ، ومن سورة المتحرم) (٣٥٩٥) عن عبد بن حميد، وأحمد في المسند (٢٢٢)، وأبو عوانة في المستخرج (٥٠١٦) عن الذهلي، وأحمد بن يوسف السلمي، وابن حبان في التقاسيم (٦٤٩٩)، الإحسان (٤٢٧٣)، من طريق ابن أبي السري، كلهم عن عبد الرزاق به.

وآخرجه البخاري (٨٩، ٢٤٦٨، ٤٩١٣، ٥١٩١، ٥٨٤٣) من طرق عن عقيل، وشعيب، ويونس كلهم عن ابن شهاب، ومسلم (١٤٧٥، ١٤٧٩) من طريق يونس كلهم عن ابن شهاب به.

٨٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أخبرني أبي، أخبرني مينا قال: كان لحميد بن عبد الرحمن داجنٌ من غنم قال: فدخل حميد يوماً فوجده قد بال على فراشه، قال: فوَّبَ إِلَيْهِ مُغْضِبًا فذبحه ولم يسمّ عليه، قال: فقال لي: يا مينا، انطلق إلى أبي هريرة فقل له: إن ابن أخيك يقرأ عليه<sup>(١)</sup> السلام، وإنه وثب إلى داجن له فذبحه وهو مغضب ولم يسم<sup>(٢)</sup> عليه قال: فأتيت أبي هريرة فذكرت ذلك له فقال لي: لا بأس، ليس عليك أذىً كل<sup>(٣)</sup>.

٨١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا أبي، عن مينا قال: كنت عند أبي هريرة فاستيق الغلام فقالوا: الآخر شر، فقال أبو هريرة: إِي والذى نفسي بيده إلى أن تقوم الساعة<sup>(٤)</sup>.

٨٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن أيوب قال: سمعت الحسن يقول: تعتد يوم يأتيها الخبر ولها النفقه، يعني الذي يطلق امرأته وهي بأرض أخرى. قال معمراً: قال أيوب: فذهبت أُفني به فقيل لي: إن العمل على غيره، قال: فسألت سعيد بن جبير، ومجاهداً، وابن سيرين، وطاوساً، وسلیمان بن يسار، وأبا قلابة قالوا: تعتد من يوم طلقها أو مات عنها<sup>(٥)</sup>.

= وأخرجه البخاري (٤٩١٣)، (٤٩١٤)، (٤٩١٥)، (٥٢١٨)، (٥٨٤٣)، (٧٢٥٦)، (٧٢٦٣)، ومسلم (١٤٧٩) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبيد بن حنين، عن ابن عباس به.

وأخرجه مسلم (١٤٧٩) من طريق زميل أبي سماك، عن ابن عباس به.

(١) في ظ: (عليك).

(٢) في ظ: (ولم يسم الله).

(٣) ميناء متهم. الكشف الحيث (ص ٢٦٥). والأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٨١٣).

(٤) أخرجه نعيم بن حماد في الفتن (٥٤) عن عبد الرزاق به.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٩٤)، وسعيد بن منصور في السنن (١٢٠٣)، وزاد: «ابن عباس، وجابر بن زيد، وعكرمة، وعطاء»، والدارمي في المسند (٦٩٧-٦٩٠)، وزاد: «طلق بن

٨٣-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن<sup>(١)</sup> معمراً، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: تعتد من يوم طلقها أو مات عنها.

= حبيب»، كلاهما من طريق حماد بن زيد عن أيوب، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٠٠٦) عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب به، وزاد: «نافع، وعكرمة».

وقول طاووس أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٩٦)، ورواه هنا عن معمراً، عن ابن طاووس، عن أبيه في الأثر الذي يليه، ورواه في المصنف عن ابن جريج، عن طاووس (١١٧٩٦).

وقول الحسن أخرجه في المصنف (١١٩٠٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق أبي الأشهب، عن الحسن (٢٠٠٢٤)، وأخرجه كذلك عبد الرزاق (١١٩٠١)، وابن أبي شيبة (٢٠٠٢٦) كلاهما من طريق يونس، وابن أبي شيبة كذلك من طريق قتادة (٢٠٠٢٧) كلاهما عن الحسن، وليس فيها ذكر النفقـة، وأخرجه سعيد بن منصور من طريق يونس ومنصور كلاهما عنه (١٢١٩)، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير من طريق هلال عنه (٢١١/٨).

وقول ابن سيرين أخرجه سعيد بن منصور في السنن (١٢١٦)، وابن أبي شيبة (٢٠٠١٢) كلاهما من طريق خالد الحذاء عنه، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق هشام بن حسان عنه (٢٠٠٣٤).

وقول أبي قلابة أخرجه ابن أبي شيبة عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عنه (٢٠٠٢٨)، وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (١٢١٦)، وابن أبي شيبة (٢٠٠١٢) كلاهما من طريق خالد الحذاء عنه.

وقول سعيد بن جبير أخرجهم ابن أبي شيبة من طريق الحكم عنه (٢٠٠٣٠)، والبيهقي من طريق قتادة عنه (٧/٤٢٥).

وقول سليمان بن يسار أخرجه ابن أبي شيبة (٢٠٠٣٢)، والبيهقي (٧/٤٢٥) كلاهما من طريق قتادة عنه (٢٠٠٣٢).

وصححه ابن حزم في المحل (١١/٣٤٢) عن ابن عمر، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، والنخعي، والشعبي، وعطاء، وطاوس، ومجاحد، وسعيد بن جبير، وسليمان بن يسار، وأبي قلابة، وابن سيرين، وجابر بن زيد، والزهري، وعكرمة، ومسروق، وعبد الرحمن بن يزيد.

(١) في حاشية الأصل: (أنا).

- ٨٤- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال أنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: تعتد من يوم طلقها أو مات عنها<sup>(١)</sup>.
- ٨٥- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن جعفر بن برقان، عن الحكم، عن إبراهيم قال: تعتد من يوم طلقها أو مات عنها<sup>(٢)</sup>.
- ٨٦- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة قال: تعتد من يوم يأتيها الخبر ولها النفقة<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٩٢).

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (١٢٠٣)، والدارمي في المسند (٧٠٠) عن عفان، كلاهما عن حماد بن زيد، عن أيوب قال: قال ابن عباس.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٠٠٩) عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، يحسبه عن ابن عباس، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٢٥/٧) من طريق عمرو بن زرارة عن إسماعيل بن إبراهيم به مثله، وقال: «وفي كتاب ابن المنذر: عن عكرمة، عن ابن عباس».

وصححه ابن حزم في المحل (٣٤٢/١١) عنه.

وفي العلل للأحمد برواية عبد الله (٥٣٩/٢) قال: «كان إسماعيل يحدثنا عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد قال: أحسبه عن ابن عباس، ثم ترك الشك بعد فلم يقل أحسبه قال: عن ابن عباس فذكره. قال: فقللت لإسماعيل: يا أبا بشر إنّ الشفوي عبد الوهاب يقول: عن أيوب، عن عمرو بن دينار، عن رجل، عن جابر بن زيد! قال إسماعيل: أيوب عن عمرو، عن رجل، عن جابر بن زيد، وحرّك إسماعيل يده يميناً وشمالاً ولم يعبأ به، قال: ورواه حماد، عن أيوب، عن ابن عباس مرسلاً، وقال معمر: عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس يعني هذا الحديث».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٨٩٩).

وأخرجه كذلك فيه (١١٨٩٨) من طريق منصور، وحماد عن إبراهيم، وأخرجه أبو يوسف في الآثار كذلك من طريق حماد (٦٦٣)، وسعيد بن منصور في السنن (١٢٠٠، ١٢٠٤، ١٢١٧)، وابن أبي شيبة (٢٠٠١٥) كلاهما من طريق مغيرة، وابن أبي شيبة (٢٠٠٣٣) من طريق أبي عشر، كلاهما عن إبراهيم، وصححه ابن حزم في المحل (١١/٣٤٢) عنه.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١٩٠٢)، وأخرجه الدارمي في المسند (٦٩١) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب.

٨٧-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن سماك بن الفضل، أنه سمع وهبًا يقول: لا طلاق قبل النكاح.  
قال: وقال سماك: إنما النكاح عقدة<sup>(١)</sup> تعقد والطلاق يحلها، فكيف تحل عقدة قبل أن تُعقد؟<sup>(٢)</sup>

٨٨-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمّر، عن خصيف، عن سعيد بن جبير، وعن أيوب، عن أبي قلابة، وعن سماك، عن وهب قالوا: من قال لامرأته: هي على<sup>(٣)</sup> حرام فهي بمنزلة الظهار، عليه عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكيناً<sup>(٤)</sup>.

= انظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٣٥٤-٣٥٥/٥)، والمحل لابن حزم (٣٤٢-٣٤٣/١١).

تنبيه: نسب الحافظ ابن حجر في الإتحاف (٧٢٦٣) القول بأن عدة المرأة من يوم يأتيها الخبر للتابعين الذين رووا عنهم الدارمي أقوالهم في المسألة، وهذه النسبة عكس ما في الكتاب! والله أعلم بالصواب.  
(١) في ظ: (عقد).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٣٢٧) وفيه قصة، وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوسي في تاريخه، كما ذكر ابن حجر في تغليق التعليق (٤/٤٤٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/٣٢١)، وابن عساكر في التاريخ (٦٩/٢٢١) كلاهما من طريق الفسوسي، عن سلمة، وأبو بكر النيسابوري في الزيادات على كتاب المنزي (٥٧١) عن الذهلي كلاهما عن عبد الرزاق به.  
انظر: مرآة الزمان (١١/٢٩٦).

وسائل أحمد بن حنبل عن الطلاق قبل النكاح فقال: «يروى عن النبي ﷺ وعن علي وعن ابن عباس وعلي بن حسين وسعيد بن المسيب ونيف وعشرين من التابعين لم يروا به بأساً» طبقات الحنابلة (١/٤٥٤).

(٣) في حاشية الأصل: (عليه)، وهي مشتبة في ظ.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٢٤٢).

٨٩-أخبرنا معمر عن قتادة مثله<sup>(١)</sup>.

٩٠-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا بكار، أنه سمع وهبًا يقوله<sup>(٢)</sup>.

٩١-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن سماك قال: كتب عروة إلى عمر بن عبد العزيز في عبد قتل صبياً بالحجارة على أوضاح<sup>(٣)</sup> له، فكتب عمر: أن يُقتل العبد<sup>(٤)</sup>.

٩٢-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة قال: لا يقاد المسلم بالعبد ولا بالذمي<sup>(٥)</sup>.

= وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (١٩١٩٤) عن ابن علية، عن أبى قلابة قال: «قال أناس: ثلاث، وقال آخرون: كفارة يمين، وأنا أرى عليه كفارة الظهار».

وأخرج فيه كذلك (١٩٢٠٣) عن عبد السلام بن حرب، عن خصيف، عن سعيد بن جبير في الرجل يقول لامرأته: أنت على حرام قال: «يعتق رقبة وإن قال ذلك لأربع فاربع رقاب». وفيه (١٩١٩١) من طريق قتادة، عن سعيد بن جبير قال: «الحرام يمين». (١) أخرج في المصنف (١٢٢٤٤) عن معمر عن قتادة في رجل قال: «امرأته عليه حرام كأمه، قال: هي ظهار».

وفيه (١٢٢١٩) عن معمر عن عاصم عن الشعبي قال: «كان رسول الله ﷺ حلف بيمن مع التحرير، فعاتبه الله في التحرير وجعل له كفارة اليمين. قال عبد الرزاق: قال معمر: وأما قتادة، فقال: حرمها فكانت يميناً».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٢٤٣).

انظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٥/٢٠٠).

(٣) هو الحلي من فضة، وسميت وضحاً ليلاً ضحاه.

غريب الحديث للقاسم بن سلام (٣/١٨٨)، النهاية (٥/١٩٦).

(٤) لم أجده الخبر عند غيره.

(٥) أخرجه في المصنف (١٨٧٥٤) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، وعن الثوري، عن سماك، كلًاهما عن عكرمة في المسلم يقتل الذمي، قال: «فيه الديه، وليس عليه قود».

٩٣- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن حريج، قال: أخبرني ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها وهو مسرور تبرقُّ أساريرُ وجهه فقال: «ألم تسمع ما قال مجذز المدخل؟ ورأى أسامة وزيداً نائمين وقد خرجت أقدامُهم ف قال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض»<sup>(١)</sup>.

٩٤- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن حريج، قال: أخبرني مَنْبُوذ، عن أمه، أن ابن عباس دخل على خالته ميمونة فقالت: أي بنى أراك شيئاً، قال: أم عمّار مُرْجَلَتِي حائض، فقالت: أي بني وأين الحِيضة؟<sup>(٢)</sup>، والله قد كان رسول الله ﷺ يدخل على إحدانا وهي حائض فيتذكر في حجرها ويتلوا القرآن وتناوله الخمرة وهي حائض<sup>(٣)</sup> فيصلي عليها وأين الحِيضة من اليد<sup>(٤)</sup>.

٩٥- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن ابن حريج، ثنا سعد بن إبراهيم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بنا عروة بن الزبير المغرب فلما قَعَدَ في ركعتين جاءه ابنُ له فقعد إلى

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف كذلك (١٩٧٥٦) عن معمر، عن يحيى، عن عكرمة قال: «لا يقاد المسلم بالذمي، ولا المملوك». انظر: المجل (١٠ / ٢٢٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٧٦٣)، وفيه كذلك (١٤٧٦٤) عن ابن عيينة، عن الزهري به. وأخرجه البخاري (٣٥٥٥) عن يحيى بن موسى، عن عبد الرزاق به. وأخرجه البخاري كذلك (٣٧٣١) من طريق إبراهيم بن سعد، ومن طريق الليث، وابن عيينة (٣٧٧١)، ومسلم (١٤٥٩) من طريقهم، وزاد طريق يونس الأبي، كلهم عن ابن شهاب به.

(٢) زاد في ظه (من اليد).

(٣) في المصنف: «فتبسيط له الخمرة في مصلاه فيصلي عليها في بيته».

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٩٨).

وآخرجه النسائي في المختبى (كتاب الطهارة، باب بسط الحائض الخمرة في المسجد) (٢٧٣)، وكرره في (كتاب الحيض والاستحاضة) (٣٨٥)، من طريق سفيان بن عيينة به مختصرأ.

جنبه فكلمه فسبّحنا به، فقام فأتمّ بنا الثالثة ثم سجد سجدين وهو جالس<sup>(١)</sup>.

٩٦- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن عمرو بن دينار قال: إن تكلم ناسيًا أتم على ما مضى، وقال: إنما تكلم النبي ﷺ لأنّه نسي، رأى أنه قد أتم<sup>(٢)</sup>.

٩٧- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، والحسن، وقتادة قالوا: إذا تكلم استقبل صلاته<sup>(٣)</sup>.

٩٨- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، قال: قال لي عبد الله بن مصعب: كان رجل عندنا قد انقطع في العبادة، فإذا ذكر عبد الله بن الزبير بكى، وإذا ذكر علياً رضي الله عنه نال منه، قال: فقلت له: ثكلتك أمك لروحه من علي أو غدوة في سبيل الله عَزَّوجَلَ خير من عمر عبد الله بن الزبير حتى مات، ولقد أخبرني أبي

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٨٧).

وأخرجه البخاري (١٢٢٧) من طريق شعبة عن سعد بن إبراهيم ولفظه: «قال سعد: ورأيت عروة بن الزبير صلى من المغرب ركعتين، فسلم وتكلّم، ثم صلى ما بقي وسجد سجدين، وقال: هكذا فعل النبي ﷺ».

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢٥٠، ٣٧٥) من طرق عن شعبة به.  
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٨٩) من طريق أخرى عن شعبة ولفظه: «أنه صلى مرة المغرب ركعتين، ثم سلم فكلم قائده، فقال له قائده: إنما صليت ركعتين، فصلّى ركعة، ثم سلم وسجد سجدين، ثم قال: إن رسول الله ﷺ فعل مثل هذا».

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٨٨)، ولفظه: «إن عمد الكلام فليتم صلاته وافية، وقال: إنما تكلم النبي ﷺ أنه سها، حسب أنه قد أتم، ولم يعمده»، وأعاده بعد أثر طاوس (٣٧٣٩)  
غير أنه قال: «فليستقبل صلاته» بدل «فليتم».

(٣) أخرجه في المصنف (٣٦٩٣) عن معمر عن رجل عن الحسن وقتادة وحماد قالوا في رجل سها في صلاته فتكلّم، قالوا: «يعيد صلاته».

أن عبد الله بن عروة أخبره قال: رأيت عبد الله بن الزبير قعد إلى الحسن بن علي في غدّة من الشتاء قارئاً<sup>(١)</sup> قال: فوالله ما قام حتى تفَسَّخَ جَبَينُه عرقاً فغاظني ذاك، فقمت إليه فقلت: يا عم، ما تشاء؟ قال: قلت: رأيتك قعدت إلى الحسن بن علي فما قمت حتى تفَسَّخَ جَبَينُك عرقاً، قال: يا ابن أخي إنه ابن فاطمة، لا والله ما قامت النساء عن مثله<sup>(٢)</sup>.

٩٩-أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، عن مالك بن مغول، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: سمع النبي ﷺ صوت أبي موسى وهو يقرأ فقال: «لَقَدْ أُوتِيَ أَبُو مُوسَى مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاؤْدُ»، قال: فحدثت به أبا موسى قال: فقال أبو موسى: لو علمت أن رسول الله ﷺ يسمع قراءتي لَحَبَّرْتُهَا تَحْبِيرًا<sup>(٣)</sup>.

(١) في تاريخ دمشق: (باردة)، وذكر محققه أنها غير واضحة في الأصل، وأنه أثبتها من ختصر ابن منظور (٢٢/٧)، وفي التهذيب: (فاراه).

(٢) عبد الله بن مصعب ضعفه ابن معين (تاريخ بغداد ٤١٥ / ١١)، وقال فيه أبو حاتم: «هو شيخ، بابة عبد الرحمن بن أبي الزناد» (الجراح ١٧٨ / ٥)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧ / ٥٦)، ومصعب ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما. (العلل لأحمد روایة عبد الله ٤٨٨ / ٢، تاريخ الدارمي عن ابن معين ص ٢٠٨).

والخبر أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٢٣٩ / ١٣) عن أبي طاهر السلفي وعمر بن ظفر المقرئ والبارك بن أحمد الأنباري عن الحسين بن علي البصري بإسناد النسخة.  
وذكره أبو الحجاج المزي في ترجمة الحسن بن علي رضي الله عنه (٢ / ١٤٦).

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٤٦٧ / ٣) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.  
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٣٠٩) وزاد ذكر الدعاء في الحديث.

وأخرجه الروياني في مستنته عن سلمة بن شبيب عن عبد الرزاق به (١٦)، وابن عساكر في تاريخه من طريق محمد بن هارون عن سلمة بن شبيب به (٤٤ / ٣٢).

وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١ / ٢٥٧) عن الطبراني عن إسحاق الدبربي عن عبد الرزاق عن ابن عيينة عن مالك بن مغول به إلا أنه قال: «فحدثته بذلك، فقال: أنت لي الآن صديق حين أخبرتني هذا عن النبي ﷺ».

= وأورده البيهقي في السنن الصغرى معلقاً عن سفيان بن عيينة (٩٨٧) =  
والحادي ثنا الشیخان علی إخراجه دون قول أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، البخاري (٥٠٤٨)، مسلم  
(٧٩٣).

وأخرجه النسائي من طريق أبي معاوية عن مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه به.  
السنن الكبرى (٤٨٠٤)، فضائل القرآن (٨٣).

وأخرجه ابن ضریس (٢٧٩)، وأبو نعیم من طريق أبي مسلم الكشی واللفظ له (حلیة الأولیاء  
١/٢٥٧)، کلاهما عن عمرو بن مرزوق عن مالك بن مغول وفيه قال: «فحدثه بذلك، فقال:  
أنت لي الآن صدیق حين أخبرتني هذا عن نبی الله ﷺ».

وأخرجه أحمد بن حنبل (٢٢٩٥٢)، والدارمي (٣٨٢٨) عن عثمان بن عمر، وأخرجه أحمد بن  
حنبل (٢٣٠٣٣)، و محمد بن عاصم الثقفي (٣٣)، وأبو عوانة عن محمد بن عبد الرحمن الجعفی  
(٤٣٣١)، وابن حبان من طريق أحمد بن سليمان الرهاوي (التقاسیم ٥١٥، الإحسان ٨٨٦)،  
وأبو بکر الإسماعيلي (٢٠٩) - وعنه السهمي في تاريخ جرجان (١٦٤) -، والبيهقي من طريق  
یحیی بن أبي طالب (السنن الكبرى / ١٠ / ٢٣٠، السنن الصغرى ٩٨٦، شعب الإیمان ٢٣٦٦،  
معرفة السنن والآثار ٢٠١٨٩)، کلهم عن زید بن الحباب، وأخرجه أبو عوانة من طريق شعیب  
بن حرب (٤٣٣١)، ثلثتهم (عثمان بن عمر، وزید بن الحباب، وشعیب بن حرب) عن مالک  
بن مغول به، إلا أنه قال: «فقلت: ألا أخبره يا رسول الله؟ قال: «بلى فأخباره»، فأخبارته، فقال:  
أنت لي صدیق أخبرتني عن رسول الله ﷺ بحديث» وفي حديث زید قال له: «لم تزل لي  
صدیقاً»، ولم یذكر الدارمي وأبو عوانة والبيهقي الزيادة. قال المیثمی: «رجال أحمد رجال  
الصحيح» المجمع (٣٦٢ / ٩).

وأخرجه محمد بن عاصم الثقفي (٣٣)، وابن حبان (التقاسیم ٥١٥، الإحسان ٨٨٦)، وأبو  
بکر الإسماعيلي (٢٠٩)، والبيهقي في شعب الإیمان (٢٣٦٦) کلهم من طريق زید بن الحباب  
عن زهیر بن معاویة عن أبي إسحاق السبئی عن مالک بن مغول به.

وأخرجه محمد بن عاصم الثقفي (٣٣)، وأبو بکر الإسماعيلي (٢٠٩)، والبيهقي (شعب الإیمان  
٢٣٦٦، الدعوات الكبير ٢٢٦) من طريق زید بن الحباب عن الشوری عن مالک بن مغول به.  
وأخرجه أحمد بن حنبل (٢٢٩٦٩)، وابن أبي شيبة (٣٤٤٣٣، ٣١٩٣٠) عن عبد الله بن نمير،

= عن مالك به، دون قول أبي موسى.

وأخرجه الطحاوي من طريق شريك بن عبد الله النخعي عن مالك به دون الزيادة. شرح مشكل الآثار (١١٦١).

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨٠٥، ١٠٨٧) - ومن طريقه الخطيب في الجامع (٢٣٥) -، والطبراني في الدعاء عن محمد بن إسحاق بن راهويه (١٩٦٩)، والحاكم من طريق محمد بن موسى البشاني (٧٩٦٦)، وابن عساكر من طرق (٤٤ / ٣٢) كلهم عن علي بن الحسن بن شقيق عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه به دون ذكر الزيادة.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجوا بهذه السياقة»، ورمز له الذبيبي في تلخيصه برمز البخاري ومسلم (٤ / ٢٨٢).

وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق محمد بن فضيل عن مالك بن مغول عن أبي بردة عن أبيه (١٣٦٩)، وقال: «لم يرو هذا الحديث عن مالك بن مغول عن أبي بردة إلا محمد بن فضيل، ورواه الناس عن مالك بن مغول عن أبي بردة عن أبيه!!» والذى يظهر أن الصواب: ورواه الناس عن مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، والله أعلم بالصواب.

وأخرجه أبو يعلى (٧٢٩٨) - ومن طريقه ابن عساكر (٤٦ / ٣٢) -، والحاكم (٦٠٩٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٨ / ١)، والخطيب في تاريخه (٢٣٤ / ٩) - ومن طريقه ابن عساكر (٥١ / ٣٢) -، كلهم من طريق خالد بن نافع الأشعري عن سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه وذكر الزيادة.

قال الهيثمي: «رواه الطبراني ورجاله على شرط الصحيح غير خالد بن نافع الأشعري، ووثقه ابن حبان، وضعفه جماعة» المجمع (٩ / ٣٦٣). ولم أجده في الطبراني من حديث أبي موسى، وإنما أخرجه من حديث غيره.

وخلالد بن نافع، قال فيه أبو داود: «متروك الحديث» (تاریخ بغداد ٩ / ٢٣٤)، وضعفه النسائي (الضعفاء ١٦٩).

وأخرجه البزار (٣١٦٠)، وابن حبان (التقاسيم ٣٥٣١، الإحسان ٧٢٣٩)، والبيهقي (٣١١ / ٢، ٢٣٠ / ١٠)، والبغوي في تفسيره (٢ / ٣)، من طريق يحيى بن سعيد الأموي عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن أبيه به. قال البزار: «لا نعلم رواه عن طلحة عن أبي بردة عن أبي

١٠٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا مالك، حدثني ابن شهاب، حدثني أبو جمیلة، أن أهله التقupo<sup>(١)</sup> منبذاً فجاء به إلى عمر رضي الله عنه، فقال له عمر: هو حر ولا وله لك، ونفقته علينا من بيت المال<sup>(٢)</sup>.

= موسى إلا يحيى بن سعيد الأموي».

وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٢٥٧)، والبزار (٣١٨٥)، وأبو عوانة (٤٣٣٢) من طرق عن عبد الحميد الحماني عن برید عن أبي بردة عن أبيه، دون الزيادة.

وقال البزار: «لا نعلم رواه عن برید عن أبي بردة عن أبي موسى إلا عبد الحميد الحماني».

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣١٩٣٩)، وابن سعد (٣٤٤/٢) - ومن طريقه ابن عساكر (٣٢/٥٠)، وأحمد بن منيع كما في المطالب العالية (٣٤٨٦)، وأبو نعيم في الحلية واللّفظ له (٣٠٢/٨)، وابن عساكر من طرق (٣٢/٥٠-٥١)، والضياء في المختار (١٦٥٠) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه، وفيه: «لو علمت لخبرته تحيراً ولشوقتكم تشويفاً» وصحح الضياء إسناده.

وأخرجه البغوي في مسند ابن الجعدي - وعنه ابن عدي (٤٠٧/٤) - عن أبي معاوية عن ثابت عن أنس قال: «قدمنا البصرة مع أبي موسى وهو أمير على البصرة، فقام من الليل يتهدج، فلما أصبح قبل له: أصلح الله الأمير لو رأيت إلى نسوك وقربتك وهم يستمعون لقراءتك، فقال: لو علمت أن أحداً يستمع قراءتي لزينت كتاب الله تعالى بصوتي ولخبرته تحيراً» (٣٤٥٨).

وأخرجه أبو يوسف في الآثار من طريق إبراهيم النخعي مرسلاً (٢٢٧).

(١) وفي رواية الطبراني (٦٤٩٩)، والبيهقي في السنن الصغرى (٢٢٦٨) أنه هو الذي وجد المنبوز.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦٨٢٨)، وأخرجه البيهقي من طريقه في السنن الكبرى (٦/٢٠١-٢٠٢)، والسنن الصغرى (٢٢٦٨)، وأخرجه الطبراني (٦٤٩٩) عن إسحاق الدبرى عن عبد الرزاق به.

وأخرجه مالك في الموطأ رواية الليثي (٢١٥٥)، ورواية أبي مصعب (١٩٥٣) ومن طريقه البغوي (٢٢١٣)، ورواية سويد بن سعيد الحدثاني (١/٢٤٩).

وأخرجه الشافعى عن مالك (الأم /٤، ٧٤، ٢٤٥/٧، المسند ص ٢٢٥)، ومن طريقه البيهقي (الكبرى ٦/٢٠١-٢٠٢)، معرفة السنن والآثار (٩٠/٩).

= وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٤٧٠) عن معمر به.

وأخرجه فيه (١٤٤٦٨، ١٦٨٢٩) عنه عن ابن شهاب أن رجلاً جاء إلى أهله وقد التقاطوا منبوداً، ولم يذكر أبا جميلة، ومن طريقه أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٤٩٨) عن الدبري عنه به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٧٦٩)، وابن أبي شيبة (٢٣٢٨٦، ٣٣٧٢٤)، وابن سعد مختصرًا (٦٣/٥)، والبيهقي في الكبرى (٢٩٨/١٠)، والخطيب في الكفاية (ص ٩٦) كلاهما من طريق سعدان بن نصر أربعتهم (عبدالرزاق، وابن أبي شيبة، وابن سعد، وسعدان) عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه عبد الرزاق من طريق عمرو بن دينار (١٤٧٧٨) ولم يذكر أبا جميلة.

وأخرجه أبو عبيد من طريق ابن اسحاق. غريب الحديث (٤/٢١٨).

وأخرجه البيهقي من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري (٦/٢٠٢)، ومن طريقه ابن حجر في تغليق التعليق (٣٩٠/٣).

وقد أخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم عن أبي جميلة، قبل الحديث رقم: ٢٦٦٢.

قال البيهقي: «أجاب عنه الشافعي بأنه ليس مما ثبت مثله هو عن رجال ليس بالمعروف يعني أبا جميلة» (السنن الكبرى ١٠/٢٩٨).

وقال أبو بكر بن المنذر: «أبو جميلة رجل مجھول لا يقوم بحديثه الحجة» الإشراف على مذاهب العلماء (٤/٣٩٥)، معرفة السنن والآثار (٩١/٤).

لكن في رواية يحيى الأنصاري عن ابن شهاب قال: «وزعم أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ أنه كان خرج معه عام الفتح» السنن الكبرى (٦/٢٠٢)، وقال الدرقطني: «ورواه جويرية بن أسماء عن مالك، وفي الحديث زيادة حسنة، فقال: وذكر أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ وحج معه حجة الوداع، وهو الصحيح» العلل (٢/١٦٠)، ورواية جويرية أوردها البخاري في تاريخه الكبير (٤/٢٠٩)، وفيه قال البخاري: «أدرك النبي ﷺ وشهد معه»، وقال ابن حجر: «صحابي معروف لم يصب من قال أنه مجھول» التلخيص الحبير (٣/٧٧).

وقال الدرقطني: «يرويه الزهري واختلف عنـه؛ فرواه محمد بن بشر، وحفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي جميلة.

١٠١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، قال: حدثني علي بن زيد بن جذعان، عن سعيد بن المسيب قال: شهدت علياً وعثمان رضي الله عنهما استبأ بسبابٍ ما سمعت أحداً استب بمثله، ولو كنت محدثاً به أحداً لحدثتك به. قال: ثم نظرت إليهما يوماً آخر فرأيتهما جالسين في المسجد أحدهما يضحك إلى صاحبه<sup>(١)</sup>.

١٠٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، قال: أخبرني عمرو بن قيس الملائي، عن الحكم بن عتبة، عن القاسم بن محمرة، عن شرير بن هانئ قال: أتيت عائشة أسألها عن الحففين، فقالت: عليك بابن أبي طالب فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيت علياً فسألته فقال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نمسح ثلاثاً إذا سافرنا، ويوماً وليلة إذا أقمنا<sup>(٢)</sup>.

= وكذلك قال حجاج بن أرطأة عن الزهرى.  
والصواب ما رواه مالك بن أنس وغيره عن الزهرى، سمعت سنيناً أبا جميلة يحدث سعيد بن المسيب» العلل (٢/١٦٠).

وقد صححه ابن حزم عن عمر رضي الله عنه (المحل ٧/١٣٢)، قال الهيثمي: «ورجال هذه الطرق كلها رجال الصحيح إلا هذه الرواية الأخيرة فإنها مرسلة» (المجمع ٤/٤) يريد رواية معمر عن الزهرى أن رجلاً..، وصحح إسناده ابن حجر في (التغليق ٣/٣٩١).

وقد أخرج ابن سعد في الطبقات (٣/٢٩٦) عن الواقي بطريقه عن ابن عباس، وأسلم مولى عمر، وسعيد بن المسيب، وعثمان بن محمد الأحسنى، ومحمد بن إبراهيم، دخل حديث بعضهم في بعض...، وفيه: «وكان إذا أتي باللقيط فرض له مائة درهم، وفرض له رزقاً يأخذه وليه كل شهر ما يصلحه ثم ينقله من سنة إلى سنة، وكان يوصي بهم خيراً، ويجعل رضاعهم ونفقتهم من بيت المال». انظر: الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر (٦/٣٥٨)، مسند الفاورق (٢/٥٧).

(١) ابن جدعان ضعفه أحمد وغيره. (مسائل أحمد رواية صالح ص ٢٨٤)، ولم أجده الخبر عند غيره.  
(٢) زاد في ظاهره: (على الحففين).

(٣) أخرجه البيهقي في (ال السنن الكبرى ١/٢٧٥، السنن الصغرى ١٢٢) عن أبي محمد السكري به.  
وآخر جه عبد الرزاق في المصنف (٨١٩).

١٠٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن أبيه، عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه قال: أمرنا رسول الله عليه السلام أن نمسح على الخفين يوماً وليلةً إذا أقمنا وثلاثاً إذا سافرنا، وأيُّم الله لو مضى السائل في مسألته لجعلها خمساً<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه مسلم (٢٧٦)، والنسائي في المختبى (كتاب الطهارة، التوقيت في المسح على الخفين) (١٢٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (١ / ٢٧٥) من طريق عبد الله بن محمد، كلهم عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وأخرجه أحمد في المسند (١٢٤٥)، وأبو عوانة (٧٩٢) عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، ومحمد بن إبراهيم بن برة، وإسحاق الدبّري، كلهم عنه به.

وأخرجه مسلم (٢٧٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة، والأعمش، عن الحكم به.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١ / ٢٧٧) عن أبي محمد السكري به.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨٢٠)، وعنه أحمد في المسند (٢١٨٨١).

وأخرجه الترمذى في الجامع (أبواب الطهارة عن رسول الله عليه السلام، باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم) (٩٦)، وأحمد في المسند (٢١٨٥٧، ٢١٨٥٩، ٢١٨٧١) كلاهما من طرق عن إبراهيم التيمي به.

وأخرجه أبو داود في السنن (كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح) (١٥٦)، وأحمد في المسند (٢١٨٥١، ٢١٨٥٢، ٢١٨٥٣، ٢١٨٥٤، ٢١٨٦٢، ٢١٨٦٨، ٢١٨٦٩، ٢١٨٧٠، ٢١٨٧٥، ٢١٨٨٠) من طرق عن إبراهيم النخعي، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة.

وإنما سمعه النخعي من ابن التيمي فقد روى الترمذى في العلل الكبير (٦٤) بإسناده، والبيهقي في السنن الكبرى (١ / ٢٧٧) عن منصور بن المعتمر قال: كنا في حجرة إبراهيم النخعي ومعنا إبراهيم التيمي فذكرنا المسح على الخفين فقال إبراهيم التيمي ثنا عمرو بن ميمون.. وساق الحديث. ونصّ على ذلك غير واحد من الأئمة.

انظر مسائل حرب الكرمانى (١٢٢٨ / ٣)، مسائل صالح (٩٠٥)، العلل الكبير للترمذى (٦٤)، العلل لابن أبي حاتم (١ / ٤٤١)، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٨). فعاد الحديث إلى ابن التيمي.

وأخرج الحديث ابن ماجه في السنن (أبواب الطهارة وستنها، باب ما جاء في التوقيت في المسح =

٤١٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عمرو بن أمية رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على خفيه.

هكذا قال عبد الرزاق: عن أبي سلمة، عن عمرو بن أمية ولم يقل عن جعفر بن

= للمقيم والمسافر) (٥٥٣) من طريق وكيع، عن الثوري، عن أبيه، عن ابن التيمي، عن عمرو بن ميمون، عن خزيمة.

فأسقط الجدل من الإسناد.

والصواب إثباته؛ فإن طبقة أصحاب الثوري، وكذلك طبقة أصحاب أبيه، وكذلك طبقة أصحاب ابن التيمي -سوى راوٍ واحد- كلهم يثبتونه في الإسناد، والله أعلم.

وأخرج الحديث كذلك ابن ماجه في السنن (أبواب الطهارة وسنتها، باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر) (٥٥٤) من طريق سلمة بن كهيل قال: سمعت إبراهيم التيمي، يحدث عن الحارث بن سويد، عن عمرو بن ميمون، عن خزيمة.

فأسقط الجدل، وزاد الحارث بن سويد.

فأما إسقاطه الجدل فجوابه تقدم، وأما زيادة الحارث، فإن إبراهيم التيمي قد صرّح بسماعه من عمرو بن ميمون في رواية الترمذى في العلل الكبير (٦٤)، فلعله سمعه منها.

وقد قال الإمام البخاري: «لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح لأنّه لا يعرف لأبي عبد الله الجدل سمع من خزيمة بن ثابت» العلل الكبير (٦٤).

وقد أجاب عن ذلك ابن دقيق العيد بأن ذلك مبني على اشتراط الاتصال أن يثبت السمع للراوى من المروي عنه ولو مرة واحدة، ثم أشار إلى رد الإمام مسلم لهذه المقالة. الإمام (٢/١٩٠).

وقد صحّح الحديث يحيى بن معين، والترمذى، وابن حبان، وعدّه أحمد بن حنبل من أجود الأحاديث في المسح.

انظر: من كلام ابن معين في الرجال رواية ابن طهمان (ص ٧٤)، التقسيم والأنواع (٥٥٩١)، الإحسان (١٣٢٨)، تنقية التحقيق لابن عبد الهادى (١/٣٢٨)، شرح الزركشى على مختصر الخرقى (١/٣٨٤).

عمرو بن أمية<sup>(١)</sup>.

(١) آخر جه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٧٥)، وعنده أحمد في «المسند» (١٧٦١٥)، وابن الأعرابي في «المعجم» (١٤٤٢) - ومن طريقه الشعراوي في «حديثه» (١٦) مخطوط - عن الحسن الجرجاني عن عبد الرزاق به، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٧١ / ١) من طريق أحمد بن يوسف السلمي عنه. وخالف معمرًا الأوزاعي، وشيبان بن عبد الرحمن، وحرب بن شداد، وأبان العطار، وعلى بن المبارك فروعه عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه. فأما رواية الأوزاعي فأخر جها البخاري (٢٠٥)، وابن ماجه في «جامع السنن» «أبواب الطهارة وسنتها، باب ما جاء في المسح على الخفين» (٥٦٢)، من طرق عن الأوزاعي به، وزاد في روايته «المسح على العمامات».

ورواه طاھر بن محمد في «نسخته (مخطوط)» عن هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم عنه ولم يذكر جعفر بن عمرو.

قال ابن حجر: «هكذا رواه الأوزاعي وهو مشهور عنه وأسقط بعض الرواية عنه جعفراً من الإسناد وهو خطأ قاله أبو حاتم الرازي» «فتح الباري» (٣٠١ / ١)، ففي العلل لابن أبي حاتم (٢ / ١٣) قال: «وسألت أبي عن حديث رواه محمد بن كثير المصيحي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سلمة، عن عمرو بن أمية الضمري قال: رأيت النبي ﷺ يمسح على الخفين والعمامات؟ فقال أبي: إنما هو أبو سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، عن النبي ﷺ». وفي «تاريخ بغداد»: «أخبرني محمد بن علي المقرئ، قال: أخبرنا أبو مسلم بن مهران، قال: حدثنا عبد المؤمن بن خلف النسفي، قال: وسألت أبي علي صالح بن محمد البغدادي، عن حديث محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عمرو رضي الله عنه: أن النبي ﷺ مسح على العمامات. فقلت: صحيح؟ فقال: يحتاج أن يكون بين أبي سلمة وعمرو: جعفر بن عمرو». (٤ / ٤٤٧).

وأما رواية شيبان فأخر جها البخاري (٤ / ٢٠)، وأحمد في «المسند» (٦ / ١٧٢٤٦). (٢٢٤٨٦).

وأما رواية حرب بن شداد فأخر جها النسائي في «المجتبى» «كتاب لطهارة، باب المسح على الخفين» (١١٩)، وفي «الكبرى» (١٢٥)، وأبو داود الطيالسي في «المسند» (١٣٥٠).

وأما رواية أبان العطار فأخر جها ابن أبي شيبة في «المسند» (٩٥٠)، وأحمد في «المسند» (١٧٦١٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٤٣٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢ / ٢١٠).

وأما رواية علي بن المبارك فأخر جها أحمد في «المسند» (١٧٢٤٧). (٢٢٤٧٨).

١٠٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا<sup>(١)</sup> معمّر، قال:

= وتابع يحيى بن أبي كثير على ذلك جعفر بن عمرو بن جعفر الضمري، وأخرج روايته أحمد في «المسند» (١٧٢٤٤ / ٢٢٤٨٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١٩٤ / ٢) من طريقين عن محمد بن إسحاق، عن جعفر بن عمرو، عن أبي سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه.

تبنيه: الرواية الثانية من مسند أحمد إسنادها كالتالي:

حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه.  
وهو ذات إسناد الرواية الأولى إلا أن ابن إسحاق في الثانية يروي عن جعفر بن عمرو الجد،  
والذى يظهر أنه خطأ، لأن الإمام أحمد رَجَحَ لِلْكَلَةَ كرر مسند عمرو بن أمية الضمري وكسر أحد اديثه  
ومنها حديثنا هذا، فقد رواه بذات الإسناد، ولم أرى من ذكره في شيوخ ابن إسحاق، ولا من  
ذكر ابن إسحاق في الرواية عن جعفر.

وكذلك تابع الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري، وأخرج روايته البخاري في «التاريخ الكبير»  
(١٩٤ / ٢)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢١٠ / ٢) من طريقين عن الزبرقان، عن أبي  
سلمة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه.

وتبيّن بذلك تفرد معمّر بن راشد في روايته عن يحيى بن أبي كثير بإسقاط جعفر بين أبي سلمة  
وعمرّو بن أمية.

وقال الدارقطني: «تفرد به خرمة بن بكيّر عن أبيه عن جعفر بن عمرو وخالقه عمرو بن الحارث  
وابن لهيعة وقالا: عن جعفر بن ربيعة وبكيّر بن الأشج عن الزبير قال عن عمرو بن أمية الضمري  
عن أبي سلمة عن جعفر وتفرد به عبد الله بن وهب عنها وقال في موضع آخر تفرد به إبراهيم بن  
سعد عن محمد بن إسحاق عن جعفر بن عمرو بن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبي سلمة  
بن عبد الرحمن عن جعفر بن عمرو عن أبيه» «أطراف الغرائب والأفراد» (٤ / ٢٥١).

قال ابن حجر: «سماع أبي سلمة من عمرو ممكن فإنه مات بالمدينة سنة ستين وأبو سلمة مدنى ولم  
يوصف بتديليس وقد سمع من خلق ماتوا قبل عمرو وقد روى بكيّر بن الأشج عن أبي سلمة  
أنه أرسل جعفر بن عمرو بن أمية إلى أبيه يسألـه عن هذا الحديث فرجع إليه فأخبرـه به فلا مانع  
أن يكون أبو سلمة اجتمع بعمرو بعد فسمـعـه منه ويقوـيه توـفر دواعـيـهم عـلـى الـاجـتمـاعـ فـي المسـجـدـ  
الـنبـويـ» «فتح الباري» (١ / ٣٠٩).

(١) في الأصل: (ثنا) والمثبت من ظ وهو الصواب، فهـي عادة عبد الرزاق.

أخبرني همام بن منبه قال: رأيت معاوية على المنبر وفي يده قصة، قال: ثم سكت همام بن منبه ساعة قال: ثم رفع إلى رأسه قال: ثم قال شيئاً لا أدرى ما هو<sup>(١)</sup>.

١٠٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً، عن الزهرى، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال: رأيت معاوية على المنبر وفي يده قصة فقال: يا أهل المدينة أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن هذا وقال: «إِنَّمَا عُذْبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اخْتَدَّتْ نِسَاءُهُمْ مِثْلَ هَذَا»<sup>(٢)</sup>.

١٠٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن همام قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: ما رأيت رجلاً كان أخلق للملك من معاوية، كان الناس يرددون منه أرجاء وادٍ رحب ليس كالضيق الحصى العقىص المتغضب يعني ابن الزبير<sup>(٣)</sup>.

= قال سلمة بن شبيب لأحمد بن حنبل: (يا أبا عبد الله، إن عبد الرزاق، ما كان يقول: حدثنا، كان يقول: أخبرنا) المحدث الفاصل (ص ٥١٧).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٢٣٨).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٥٢٣٩)، ومسلم (٢١٢٧) عن عبد بن حميد، وأحمد في المسند (١٦٨٦٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٤٠) عن الدبرى كلهم عن عبد الرزاق به. وأخرجه كذلك عبد الرزاق في «المصنف» عن ابن جريج عن ابن شهاب به (٥٢٤٠)، وعنده الطبراني في «المعجم الكبير» عن الدبرى عن عبد الرزاق به (٧٤١).

وأخرجه البخاري (٣٤٦٨، ٥٩٣٢)، ومسلم (٢١٢٧) من طريق مالك عن ابن شهاب به، وأخرجه كذلك من طريق سعيد بن المسيب عن معاوية، البخاري (٣٤٨٨، ٥٩٣٨)، مسلم (٢١٢٧).

(٣) أخرجه أبو علي الصفار في «جزء فيه حديث أبو علي إسماعيل الصفار» عن الرمادى به (٦٢)، ومن طريقه ابن عساكر في «التاريخ» (٥٩ / ١٧٤ - ١٧٥). وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٢٠٦٣).

وأخرجه البغوي في «معجم الصحابة» (٣٢٠٦) عن ابن زنجويه عن عبد الرزاق به. وأخرجه محمد بن سعد في «الطبقات»، متمم الصحابة، الطبقة الرابعة (٤٦)، والطبرى في

١٠٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن ذر بن عبد الله، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيه قال: سألت أبي ابن كعب عن النبيذ، فقال: اشرب السوقي واشرب اللبن الذي تُجِعْتَ به<sup>(١)</sup>، قال: إنه لا توافقني هذه الأشربة، قال: فالخمر تريد إذن؟<sup>(٢)</sup>.

١٠٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن أبي حيان، عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر رضي الله عنه قال: نزل تحريم الخمر وهي من خمس: من التّمْر والرَّبِيب والحنْطة والشَّعير، والخَمْر ما خامر العَقْل<sup>(٣)</sup>.

= «تاريخ الرسل» (٥/٣٣٧)، وأبو بكر الخلال في «السنة» (٦٧٧)، وابن عساكر في «التاريخ» (٥٩٥/١٧٥) كلهم من طرق عن عبد الله بن المبارك عن معمر به.  
وأخرجه ابن أبي عاصم في «الأحاديث والثاني» (٥١٠) من طريق سفيان بن عيينة عن معمر به.  
وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٢٦/٧)، وابن عساكر في «التاريخ» (٥٩٤/١٧٤) كلاهما من طريق هشام بن يوسف عن معمر به.

وذكره ابن قتيبة في «غريب الحديث» (٢/١٠٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥/٢٤٩٦)، وقوام السنة في «سير السلف» (ص٦٤)، وابن الأثير في «الكامل» (٣/١٢٧)، والذهبي في «السير» (٣/١٥٣)، وفي «التاريخ» (٤/٣١٣)، وابن كثير في «البداية والنهاية» (١١/٤٣٩) مختصراً.  
(١) قال ابن الأثير: «أي سقيته في الصغر، وغذيت به. ويقال: نفع فيه الدواء ونفع وأنفع، إذا نفعه وعمل فيه» النهاية (٥/٢٢).

(٢) أخرجه في «المصنف» (١٨٢٣٠)، والنسائي في «المجتبى» «كتاب الأشربة، ذكر الأشربة المباحة» (٥٧٥٤)، وفي «الكبرى» (٥٢٤٥ / ٦٨٢٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٣١٣)، وأحمد بن حنبل في «الأشربة» (٦/٢١٦).

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/٢٨٨، ٢٨٩) عن أبي الحسين ابن بشران عن أبي علي الصفار به، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٨٢٦٨)، وأخرجه البخاري (٤٦١٩، ٣٠٣٢، ٧٣٣٧، ٥٥٨٩، ٥٥٨٨). وخامسها هو العسل كما في الصحيحين، وفي رواية عندهما ذكر العنبر بدلاً من الزبيب.

١١٠- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لأبي: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرَنِي أَنْ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَيْكَ»، قال: أوسّياني لك؟ قال: «وَسَمِّاكَ لِي» فبكى أبي<sup>(١)</sup>.

١١١- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمّر، عن الزهرى، عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً».

١١٢- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا رباح، أخرج إلى معمّر كتابه فإذا هو عن الزهرى، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، وهو الصواب<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان من طريق أبي علي الصفار به (٢٠١٣). وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٤٨٤).

وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٤٥)، وفي فضائل الصحابة (٢٤) عن إسحاق بن إبراهيم، وأحمد في المسند (١٢٤٠٣)، وفي فضائل الصحابة (١٦٧٥)، وعبد بن حميد في المتخب (١١٩١)، وأبو يعلى في مسنده (٣٠٤٥) عن محمد بن مهدي أربعتهم عن عبد الرزاق به. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٤٨٤) عن معمّر عن أبي عياش عن أنس، وأبو يعلى في مسنده (٣٠٤٥) عن محمد بن مهدي عن عبد الرزاق بهذا الوجه.

وأخرجه البخاري (٤٩٥٩، ٤٩٦٠، ٤٩٦١)، ومسلم (١/٥٥٠، ٢١٤٨٤/٥٥٠) رقم: ٧٩٩، رقم: ٧٩٩) من طرق عن قتادة به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٥٧٣)، وأخرجه المؤمل بن إهاب في جزء له عن عبد الرزاق به (ص ٥٩).

وأخرجه أحمد في المسند (٢١١٥٨) من طريق ابن المبارك عن معمّر. (وفي عروة) وأخرجه أحمد في المسند (٢١١٥٩) من طريق رباح عن معمّر. (وفي أبو بكر) وأخرجه البخاري (٦١٤٥)، وأحمد في المسند (١٥٧٨٦) كلاهما من طريق شعيب بن أبي حمزة. وأخرجه أبو داود في السنن «كتاب الأدب، باب ما جاء في الشعر» (٤٩٢٤)، وابن ماجه في السنن «أبواب الأدب، باب الشعر» (٣٧٥٥)، وأحمد في المسند (٢١١٦١، ٢١١٥٨)، وعبد الله

١١٣—أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن علقة بن مرتضى، عن أبي عبد الرحمن السُّلْمَى، عن عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَفْضَلُكُم مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلَمَه»<sup>(١)</sup>.

= في زياداته على المسند (٢١٦٠) كلهم من طريق يونس الأيلي.  
وآخرجه أَحَد في المسند (٢١٥٤، ٢١٥٥) وعبدالله في زياداته على المسند (٢١٥٦، ٢١٦٥) كلهم من طريق إبراهيم بن سعد.  
وآخرجه أَحَد في المسند (٢١٦٢)، والدارمي في المسند (٢٩٠٩) كلاهما من طريق زiad بن سعد.

وآخرجه عبد الله في زياداته على المسند (٢١٦٣) من طريق عبيد الله بن أبي زياد.  
وآخرجه عبد الله في زياداته على المسند (٢١٦٤) من طريق الوليد بن محمد الموقري.  
وآخرجه ابن أبي عاصم في الأحاديث والثانوي (١٨٥٦) من طريق إسماعيل بن أمية.  
وآخرجه الخطيب في الجامع (١٣٩٥) من طريق محمد بن أبي عتيق.  
كلهم عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عباد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث عن أبي بن كعب.  
وآخرجه أبو طاهر المخلص في المخلصيات (١٨٢١) من طريق إسماعيل بن عياش عن هشام بن عمروة عن أبيه عن مروان به.

وقال: «قال ابن صاعد: هذا حديث غريب من حديث هشام بن عمروة».  
(١) آخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٦٦٩)، والبيهقي من طريق أبي علي الصفار به (١٧٨٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٤٢٠٩) عن إبراهيم بن محمد بن برة عن عبد الرزاق.  
وآخرجه البخاري (٥٠٢٨)، عن أبي نعيم.

والترمذى في الجامع (أبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في تعليم القرآن) (٣١٢٨) من طريق بشر بن السري.  
والنسائي في الكبرى (٧٩٨٤) من طريق ابن المبارك.  
وابن ماجه في السنن (أبواب السنة، باب في فضل من تعلم القرآن وعلمه) (٢١٢) من طريق وكيع.

= وأحمد في المسند (٤٠٥) عن عبد الرحمن بن مهدي.  
وابن الضريس في فضائل القرآن (١٣٥) عن محمد بن كثير العبدى.  
وأبو عوانة في المستخرج (٤٢٠٩، ٤٢١٠، ٤٢١١) من طريق قبيصية وأبو حذيفة.  
والطحاوى في مشكل الآثار (٥١٢١) من طريق عبد الله بن وهب.  
والطحاوى في مشكل الآثار (٥١٢٤) من طريق الفريابى.  
كلهم عن الثورى، عن علقة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن السلمى به.  
وتابع سفيان الثورى عليه الجراح بن الصحاح الكندي، عن علقة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن به، فيها أخرجه الدارمى في الرد على الجهمية (٣٤١)، وابن الضريس في فضائل القرآن (١٣٨)، والفريابى في فضائل القرآن (١٤، ١٥، ١٦) كلهم من طرق عنه.  
وكذلك تابعه موسى بن قيس الفراء، أخرج حدیثه أبو عوانة في المستخرج (٤٢١٢)  
ومسعر بن كدام، وأبو اليسع، أخرج حدیثهما ابن المقرئ في المعجم (١٨٥)  
وعمر وبن قيس الملائى، أخرج حدیثه أبو عوانة في المستخرج (٤٢١٤)  
ومحمد بن أبان القرشى، أخرج حدیثه أبو عوانة في المستخرج (٤٢١٥)  
ومسلممة بن صالح، أخرج حدیثه أبو طاهر المخلص في أمالٍه (٥٧)  
ورواه عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليل، أخرج حدیثه الفريابى في فضائل القرآن (١٠) بإسناد صحيح عنه، إلا أنه وقفه عن عثمان، والحدث رواه جماعة من أصحاب علقة بن مرثد مرفوعاً منهم الثورى وشعبة وكذلك رواه جماعة من أصحاب أبي عبد الرحمن السلمى مرفوعاً وهو مخرج في الصحيح مرفوعاً.  
وقال البزار: «رواه غير واحد عن علقة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان» (٣٩٦).  
وأخرجه البخارى (٥٠٢٧) من طريق شعبة، عن علقة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمى به.  
وتابع شعبة عليه قيس بن الربع، عن علقة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن،  
أخرجه البزار في المسند (٣٩٧)، إلا أن قيساً تكلموا فيه. انظر المجموعين لابن حبان (٢/٢٢٢).  
وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٩٨٣)، وابن ماجه في السنن (أبواب السنة)، باب في فضل من تعلم القرآن وعلمه (٢١١) كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن الثورى وشعبة، عن

= علقة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي به.

قال أبو عبد الله ابن ماجه: «غلط يحيى بن سعيد في شعبة وسفيان».

وقال أبو عيسى الترمذى: «وهكذا روى عبد الرحمن بن مهدي، وغير واحد، عن سفيان الشورى، عن علقة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ، وسفيان لا يذكر فيه: عن سعد بن عبيدة، وقد روى يحيى بن سعيد القطان، هذا الحديث عن سفيان وشعبة، عن علقة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ، حدثنا بذلك محمد بن بشار قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان وشعبة.

قال محمد بن بشار: وهكذا ذكره يحيى بن سعيد، عن سفيان وشعبة غير مرة، عن علقة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ.

قال محمد بن بشار: وأصحاب سفيان لا يذكرون فيه: عن سفيان، عن سعد بن عبيدة.

قال محمد بن بشار: وهو أصح، وقد زاد شعبة في إسناد هذا الحديث: سعد بن عبيدة، وكأنه حديث سفيان أشبه وأصح.

قال علي بن عبد الله: قال يحيى بن سعيد: ما أحد يعدل عندي شعبة، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان.

سمعت أبا عمارة يذكر عن وكيع قال: قال شعبة: سفيان أحفظ مني، وما حدثني سفيان عن أحد بشيء فسألته إلا وجدته كما حدثني».

وقال البزار: «يحيى بن سعيد جمع شعبة والشورى في هذا الحديث فروياه عن علقة، عن سعد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، وأصحاب سفيان يحدثونه عن علقة، عن أبي عبد الرحمن، وإنما شعبة الذي قال عن سعد.

وسمعت عمرو بن علي يقول: قلت لـ يحيى: إن الشورى يرويه عن علقة، عن أبي عبد الرحمن، فقال: سمعته من شعبة، عن علقة، عن سعد، ثم سمعته من الشورى، فلم أشك أنه قال كما قال شعبة، أو فكان عندي كما رواه شعبة».

وقول عمرو بن علي أسنده كذلك الطحاوي في مشكل الآثار (٥١٢١).

قال البيهقي: «ويشبه أن يكون يحيى بن سعيد حمل إسناد حديث سفيان على حديث شعبة فإن سفيان لا يذكر فيه سعد بن عبيدة، وإنما يذكره شعبة» شعب الإيمان (٢٠١٦).

١١٤- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن أبي حصين، عن الشعبي قال: كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري: أما بعد، فإنك بلغني أنه دُعِيَ في جُنْدِكَ بدعوى الجاهلية وأنه قيل: يا آل ضَبَّةَ، إن ضَبَّةَ لم يحر خيراً قط ولم تدفع شرًا قط، فإذا جاءك كتابي هذا فأنْهِكُمْ عُقوبة في أشعارهم وأبشارهم لعلهم يفرقون<sup>(١)</sup> إن لم يفهُوا<sup>(٢)</sup>.

= وصحح الدارقطني طريق علقة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن به. العلل (٥٣/٣).

وانظر: هدي الساري (ص ٥٣٨).

(١) في ظ: (يفرقوا).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٩٧٢) ختارةً عن شريك، وابن حزم في المحلي (٢٤٥/١٠) ختارةً بإسناد حسن عن شعبة، كلاماً عن أبي الحصين به.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٩٦٤) من طريق أبي البختري قال: «كتب عمر إلى أبي موسى: إن للناس نفرة عن سلطانهم، فأغورذ بالله أن تدركني وإياكم، ضغائن محمولة ودنيا مؤثرة وأهواء متّعة، وإنه ستدعى القبائل، وذلك نخوة من الشيطان، فإن كان ذلك فالسيف السييف، القتل القتل، يقولون: يا أهل الإسلام، يا أهل الإسلام».

وذكره ابن عبد ربه في العقد الفريد (٨٠/١) وهو يذكر كتاب عمر إلى أبي موسى رضي الله عنهما، واللفظ له، ويوسف سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان (٣٩١/٥) وهو يذكر جملة من كلام عمر رضي الله عنه: «وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري: أما بعد؛ فإن للناس نفرة عن سلطانهم؛ فاحذر أن تدركني وإياك عمياء مجھولة، وضغائن محمولة، وأهواء متّعة، ودنيا مؤثرة. أقم الحدود واجلس للمظالم ولو ساعة من النهار وأخف الفساق واجعلهم يداً يداً ورجلًا رجلاً، وإذا كانت بين القبائل نائرة فنادوا يا لغلان! فإنما تلك نجوى من الشيطان، فاضرهم بالسيف حتى يفيقوا إلى أمر الله وتكون دعواتهم إلى الله والإسلام واستدم النعمة بالشكر، والطاعة بالتألف، والمقدرة بالاعفو والنصرة بالتواضع والمحبة للناس. وبلغني أن ضبة تنادي: يا لضبة. والله ما علمت أن ضبة ساق الله بها خيراً قط ولا صرف بها شرًا. فإذا جاءك كتابي هذا فأنْهِكُمْ عُقوبة حتى يفرقوا إن لم يفهُوا، وألصق بغيلان بن خرشة من بينهم».

١١٥- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أخبرني أبي، عن شيخ لهم يقال له حسين بن رُسْتُم، عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قال يا آل عِباد الله فأَجِيبوه وإذا قال يا آل فُلان فاضربوه بالسَّيف»<sup>(١)</sup>.

١١٦- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن المبارك، عن عاصم، عن أبي عثمان قال: بلغ عمر رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا آل قيم، قال: فَحَرَمَ عمر بنى قيم العطاء سنة ثم أعطاهم في رأس السنة عطاءين<sup>(٢)</sup>.

١١٧- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا مالك، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن ابن ثوبان، عن أمه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر أن يُستمتع بجلود الميتة إذا دُبِغَت<sup>(٣)</sup>.

١١٨- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر<sup>(٤)</sup>، عن يزيد الرشك<sup>(٥)</sup>، عن أبي الملحق، عن أسامة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن جلود

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٣٢) عن معاوية بن هشام، عن الثوري، عن عاصم، عن أبي مجلز قال: «قال رجل: يا آل بنى قيم..» فذكره.

(٣) سأله عبد الله بن أحمد أباه عن هذا الحديث، فقال: «فيه أمه، من أمه؟! كأنه يكرهها في الحديث» العلل لأحمد رواية عبد الله (٤٨/٣)، وأخرج الحديث عبد الرزاق في المصنف (١٩٦)، وعنه أحاديث المسند (٢٥١٩٦).

وآخر جه أبو داود في السنن (كتاب اللباس، باب في أهل الميتة) (٤٠٧٦)، والنسائي في المجتبى (كتاب الفرع والعترة، الرخصة في الاستمتاع بجلود الميتة إذا دبغت) (٤٢٥٢)، وفي الكبرى (٤٥٦٤)، وابن ماجه في السنن (أبواب اللباس، باب لبوس جلود الميتة إذا دبغت) (٣٦١٢)، وأحمد في المسند (٢٤٧٣٠، ٢٥١٥٧، ٢٤٤٤٧)، كلهم من طرق عن مالك به - وهو في الموطن (١٤٣٨) -.

(٤) اسم (معمر) سقط من الأصل، وهو مثبت في ظ.

(٥) زاد في ظ: (قال: سمعت مطرف عن أبي الملحق)، وتبين لي أنه خطأ من الناسخ بسبب انتقال نظره للحديث الذي يليه، وذلك لأنه لم يذكر في الأصل، ولأن مصادر الحديث لم تذكره مع كثرتها، ولم يذكره من ذكر الخلاف في أوجه الحديث، والله أعلم.

السباع أن تفترش<sup>(١)</sup>.

(١) آخر جه عبد الرزاق في المصنف (٢٢٢)، وأخر جه الطبراني في المعجم الكبير (٥١٠) من طريق يعقوب بن حميد عن عبد الرزاق، بإسناده إلا أنه قال: عن أبي الملبح، أراه عن أبيه.

وآخر جه الترمذى في الجامع (أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ) باب ما جاء في النهي عن جلود السبع (١٨٧٤) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن يزيد الرشك، عن أبي الملبح، عن النبي ﷺ، أنه نهى عن جلود السبع.  
قال أبو عيسى الترمذى: «وهذا أصح».

وآخر جه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩١٧٩)، والبزار في المسند (٢٣٣٠) عن مؤمل بن هشام كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد الرشك، عن أبي الملبح قال: نهى النبي ﷺ عن جلود السبع أن تفترش.

وآخر جه البزار في المسند (٢٣٣١) عن أحمد بن السخت عن إسماعيل، عن يزيد، عن أبي الملبح، عن أبيه.

قال البزار: «ولم يتابعه - يعني أحمد بن السخت - غيره على رفعه، عن أبيه».

وآخر جه ابن المنذر في الأوسط (٧٨٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١/١) من طريق يزيد بن هارون، والطبراني في المعجم الكبير (٥٠٩) من طريق ابن المبارك كلاهما عن شعبة، عن قتادة، عن أبي الملبح، عن أبيه - أسامة -، مثله.

ذكر الضياء في المختارة أن ذكر شعبة في رواية ابن المبارك خطأ والصواب سعيد يعني ابن أبي عروبة. (١٣٩٦).

وآخر جه أبو داود في السنن (كتاب اللباس، باب في جلود النمور) (٤٠٨٤)، والترمذى في الجامع (أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ)، باب ما جاء في النهي عن جلود السبع (١٨٧٢)، والنسائي في المجتبى (كتاب الفرع والعتبة، النهي عن الانتفاع بجلود السبع) (١٨٧٣)، والنسائي في المجتبى (كتاب الفرع والعتبة، النهي عن الانتفاع بجلود السبع) (٤٢٥٣)، وفي الكبرى (٤٥٦٥)، وأحمد في المسند (٢٠٧١٢، ٢٠٧٠٦) كلهما من طرق عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الملبح، عن أسامة.

وصحح الحاكم إسناده في المستدرك (٥١٤).

وآخر جه الترمذى في الجامع (أبواب اللباس عن رسول الله ﷺ)، باب ما جاء في النهي عن جلود السبع (١٨٧٤) من طريق هشام الدستورى، عن قتادة، عن أبي الملبح: أنه كره جلود السبع.

١١٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، ثنا جعفر بن سليمان، ثنا يزيد الرشك، سمعت مُطْرَف بن عبد الله بن الشّحير، يقول: ثنا عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: بعث رسول الله ﷺ سرية وأمر عليهم علي بن أبي طالب فأحدث في سفره شيئاً فتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ أن يذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، قال عمران: وكانوا إذا قدموا من سفر بدؤوا برسول الله ﷺ فدخلوا عليه فقام رجل من الأربعة، فقال: يا رسول الله، إن علياً فعل كذا وكذا فأعرض عنه، ثم قام الثاني فقال: يا رسول الله، إن علياً فعل كذا وكذا فأعرض عنه، ثم قام الثالث فقال: يا رسول الله، إن علياً فعل كذا وكذا فأعرض عنه، ثم قام الرابع<sup>(١)</sup> فقال: إن علياً فعل كذا وكذا فأقبل عليهم، فقال: «دعوا علياً دعوا علياً دعوا علياً ثلاثاً، فإن علياً مني وأنا منه وهو ولی كل مؤمن»<sup>(٢)</sup>.

---

= قال أبو عيسى الترمذى: «ولا نعلم أحداً قال: عن أبي الملحق، عن أبيه، غير سعيد بن أبي عروبة».

ومن رواد على الرفع والوصل مطر الوراق عن أبي الملحق عن أبيه، آخر جه أبو عروبة في جزء له (٢٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٥١١)، كلاهما من طريق إسحاق بن إدريس الأسوارى عن أبان بن بزيد العطار عن مطر الوراق به.

قال البزار في المسند (٢٢٣١): «لم يروه إلا أبان، ولا نعلم رواه عن أبان إلا إسحاق بن إدريس». وإسحاق قال عنه البخاري: «تركته الناس» التاریخ الكبير (١/٣٨٢).

(١) زاد في ظ: (يعني).

(٢) أنكره أهل العلم على جعفر بن سليمان. الكامل لابن عدي (٢/٣٨١)، الميزان (١/٣٧٥)، وقال الذهبي في تاریخ الإسلام (٤/٥٩٣): «إسناده على شرط مسلم، وإنما لم يخرجه في صحيحه لنكارته».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: قوله: «هو ولی كل مؤمن بعدى» كذب على رسول الله ﷺ، بل هو في حياته وبعد مماته ولی كل مؤمن، وكل مؤمن ولیه في المحسنة والمساءة، فالولاية التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان، وأما الولاية التي هي الإمارة فيقال فيها: ولی كل مؤمن بعدى، كما

١٢٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، قال: سألت الزهري عن جلود النمور، فقال: لا يأس به قد رَخَصَ رسول الله ﷺ في جلود الميتة<sup>(١)</sup>.

١٢١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كانت تكون عنده أموال يتامى فيستسلفها ليحررها من الهملاك وهو يخرج زكاتها من أموالهم<sup>(٢)</sup>.

= يقال في صلاة الجنائز: إذا اجتمع الولي والواли قدم الولي في قول الأكثر، وقيل يقدم الولي. فقول القائل: «علي ولی کل مؤمن بعدی» کلام يمتنع نسبته إلى النبي ﷺ، فإنه إن أراد المولاة لم يحتج أن يقول بعدي، وإن أراد الإمارة كان ينبغي أن يقول: وال على کل مؤمن» منهاج السنة النبوية (٣٩١ / ٧).

وأخرجه أحمد في المسند (١٩٩٢٨)، وفي فضائل الصحابة (١٠٣٥) عن عبد الرزاق به. وأخرجه الترمذى في الجامع (أبواب المناقب عن رسول الله ﷺ)، مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنهما (٤٠١٧)، والنمسائي في الكبرى (٨٤٢٠) كلامها عن قتيبة بن سعيد عن جعفر بن سليمان به.

قال أبو عيسى الترمذى: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان». وقال ابن عدي في الكامل (٣٨١ / ٢): «هذا الحديث يعرف بجعفر بن سليمان».

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٣٨)، انظر: الأوسط لابن المنذر (٢٦٨ / ٢).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٦ / ٢٨٥) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٢١٦).

وأخرجه كذلك عبد الرزاق في المصنف (٧٢١٠، ٧٢١٩، ٧٢١٧، ٧٣٣٤، ٧٣٣٣، ٧٣٣٥)، والقاسم بن سلام في الأموال (١٣٠٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٣٩٦)، وابن زنجويه في الأموال (١٨١٣)، والدارقطني في السنن (١٩٧٦، ١٩٧٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤ / ١٠٨، ٤ / ١٤٩، ٦ / ١١١، ٦ / ٣)، وفي السنن الصغرى (١٢١٩)، وفي معرفة السنن (٨٠٢٥) كلهم من طريق عن نافع عن ابن عمر.

وبحالفهم عبد الرحمن بن السائب فيما رواه عنه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٤١٦) فقال: «كان عند ابن عمر مال يتيم، فاستسلف ماله حتى لا يؤدي زكاته».

١٢٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، قال: سئل الزهري عن أموال اليتامي، كيف يصنع بها؟ قال: كل قد كان يفعله، منهم من كان يستسلفها ليحرزها من الهالك، ومنهم من كان يعطيه مضاربة، ومنهم من كان يقول: هي وديعة عندي فلا أحركها، وكان ذلك إلى النية<sup>(١)</sup>.

١٢٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاووس قال: أردت أن أتزوج امرأة فقال لي أبي: اذهب فانظر إليها، فذهبت فغسلت رأسى وترجلت، ولبست من صالح ثيابي، فلما رأني في تلك الهيئة قال: لا<sup>(٢)</sup> تذهب<sup>(٣)</sup>.

١٢٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه قال: أراد المغيرة أن يتزوج امرأة قال: فقال له النبي ﷺ: «اذهب فانظر إليها فإنه أَحْرَى أَنْ يُؤَدِّمَ بَيْنَكُمَا» قال: فنظرت إليها قال: فذكر من موافقتها<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه في المصنف (٧٢١٨) ولفظه: «منهم من كان يستسلفه فيحرزه من الهالك، ومنهم من كان يقول: إنها هي وديعة فلا أحركها حتى أؤديها إلى صاحبها، ومنهم من كان يأخذها مقارضة، وكل ذلك إلى النية».

(٢) كذا في ظ وابن أبي شيبة والخلية، وفي المصنف: (كره أن أذهب إليها على تلك الحال)، وفي الأصل: (الا تذهب).

(٣) أخرجه في المصنف (١١١٧٨) وزاد: «كره أن أذهب إليها على تلك الحال»، وعن ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٢٩٦)، وأبو نعيم في الخلية (٤/١٠) من طريق أحمد بن حنبل عنه.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨٤/٧)، والصغرى (٢٣٥٣)، وفي معرفة السنن (١٣٤٧٦) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، والعلائي في إثارة الفوائد (١/٢٥٧) من طريق ابن البسرى عن أبي محمد السكري به.

وأخرجه ابن ماجه في السنن (أبواب النكاح، باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجهها) (١٨٦٥) عن الحسن الحلال، وزهير بن محمد، ومحمد بن عبد الملك، وعبد بن حميد في المتخب (١٢٥٢) - ومن طريقه العلائي في إثارة الفوائد (١/٢٥٧) -، وأبو يعلى في المسند (٣٤٥١)، والدارقطنى =

١٢٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً، وسفيان، وداود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

= في السنن (٣٦٢٢) من طريق ابن زنجويه، وابن الجارود في المتنى (٦٨٥) عن أحمد بن يوسف، وابن حبان في التقاسيم (١٦١٨)، وفي الإحسان (٤٠٤٨) من طريق العباس بن عبد العظيم، والدارقطني في السنن (٣٦٢٣) من طريق الحسن الجرجاني، والحاكم في المستدرك (٢٧٣٤) من طريق أحمد بن حنبل، كلهم عن عبد الرزاق به.

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفين، ولم يخرجها»، ورمز له الذهبي (خ م ١٦٥ / ٢).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١١٧) عن معمراً، وعن الثوري، عن عاصم بن سليمان كلاهما عن بكر بن عبد الله المزني أن المغيرة...، ومن طريقه ابن ماجه في السنن (أبواب النكاح، باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها) (١٨٦٦) من رواية معمراً عن ثابت عن بكر المزني به، وأحمد في المسند (١٨١٣٧) عن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن بكر به، والطبراني في المعجم الكبير (١٠٥٢) من كلا الطريقين.

وأخرجه الترمذى في الجامع (أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة) (١١١٠) من طريق يحيى بن أبي زائدة.

وأخرجه النسائي في المختبى (كتاب النكاح، إباحة النظر قبل التزويج) (٣٢٣٥)، وفي الكبرى (٥٣٢٨) من طريق حفص بن غياث.

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٥١٩)، والدارمي في المسند (٢٣٤٣) من طريق الثوري. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٨٢٩٣)، وأحمد في المسند (١٨١٥٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧/٨٤، ٨٥) كلاهما من طريق أبي معاوية.

وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٥١٧) عن أبي شهاب. كلهم عن عاصم بن سليمان، عن بكر المزني عن المغيرة.

انظر: علل الدارقطني (٧/١٣٧)، وفي حديث معمراً عن ثابت اضطراب. انظر: قبول الأخبار ومعرفة الرجال (١/٣٦٤)، شرح علل الترمذى (ص ٢٨٠)، تقريب التهذيب (٦٨٠٩)، معمراً بن راشد ومرويات البصريين عنه في الصحيحين (ص ٤٣).

ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ، قال: فدعا بإياء فيه ماء فجعل يغرس غرفة لكل عضو<sup>(١)</sup>.

١٢٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن زيد بن أسلم قال: سمعت علي بن حسين يقول: ما مَسَّ الماءِ مِنْكَ وَأَنْتَ جُنْبٌ فَقَدْ طَهَرَ ذلك المكان<sup>(٢)</sup>.

قال الرمادي: هذا رواه ابن عيينة عن عبد الرزاق.

١٢٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن عاصم، عن ابن سيرين قال: لو لا أن أبا بكر رضي الله عنه قبَّلَ رأسَ رسول الله ﷺ لرأيت أنها من أخلاق الأعاجم<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨٠ / ١) من طريق أبي علي الصفار به، وابن الجارود في المتنقى (٦٨)، عن الذهلي، عن عبد الرزاق، بلفظ: «أن النبي ﷺ توضاً مرة مرة».

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٢٦) عن معمر به، وفيه (١٢٧) عن داود بن قيس، ولفظه: «أن رسول الله ﷺ توضاً مرة مرة»، وفيه (١٢٨) عن الثوري ولفظه: «فغرف بيده اليمنى، ثم صب على اليسرى صبة صبة»، وأخرجه أحمد في المسند (٣١١٣) عن عبد الرزاق عن معمر به، وعنده (٣٠٧٣) عن داود بن قيس، بلفظ: «أن رسول الله ﷺ توضاً مرة مرة».

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣١) عن الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن رجل، عن ابن عباس أنه توضاً مرة مرة.

وأخرجه البخاري (١٥٧)، من طريق سفيان الثوري، بلفظ: توضاً النبي ﷺ مرة مرة.

(٢) إسناده صحيح، أخرجه في المصنف (١٠٥٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٢) عن ابن المبارك، عن معمر به.

(٣) إسناده منقطع، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٢٠٢٥).

وأخرج البخاري (١٢٤١) من حديث عائشة رضي الله عنها، أن أبا بكر رضي الله عنها كشف وجه رسول الله ﷺ ثم أكب عليه فقبله.

١٢٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن زياد بن فياض، عن تميم بن سلمة قال: لما قدم عمر الشام استقبله أبو عبيدة بن الجراح فقبلَ يده ثم خلوا يكينان، قال: فكان تميم يقول: تقبيل اليد سنة<sup>(١)</sup>.

١٢٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن قتادة، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي موسى الأشعري قال: كنت مع رسول الله ﷺ في نخل بعض أهل المدينة فاستأذن رجل، فقال النبي ﷺ: «ائذن له وبشره بالجنة» فخرجت فإذا أبو بكر فقلت: ادخل وأبشر بالجنة. قال: فدخل فحمد الله<sup>(٢)</sup> حتى جلس ثم استأذن آخر فقال النبي ﷺ: «ائذن له وبشره بالجنة» قال: فخرجت فإذا عمر، قال: قلت: ادخل وأبشر بالجنة. قال: فدخل فحمد الله<sup>(٣)</sup> حتى جلس، ثم استأذن الثالث فقال النبي ﷺ: «ائذن له وبشره بالجنة على بلوى شديدة»<sup>(٤)</sup> قال: فدخل وهو يقول: اللهم صبراً، اللهم

(١) حكايته عن عمر وأبي عبيدة منقطعة، قال الذهبي في تاريخ الإسلام: (١٠٦٧/٢): «ولا نعلم له - تميم بن سلمة - رواية عن الصحابة».

والآخر أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٠١/٧) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وذكر متنه في شعب الإيمان (١١/٢٩٣) وصدره بقوله: «روينا عن عمر».

وفي الباب حديث ابن عمر رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ أخرجه ابن ماجه في السنن (أبواب الأدب، باب الرجل يقبل يد الرجل) (٤٧٥٠)، وأحمد في المسند (٣٧٠٤) عنه قال: قبَّلنا يد النبي ﷺ. وفي إسناده يزيد بن أبي زيد، ضعف النقاد حديثه. سير أعلام النبلاء (٦/١٣٠).

وحدث زارع رَحْمَةُ اللَّهِ عَنْهُ في وفدبني عبد القيس، قال: لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبارد من رواحلنا فقبل يد رسول الله ﷺ ورجله.. الحديث، أخرجه أبو داود في السنن (كتاب الأدب، باب في قبلة الجسد) (٥١٣٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٨٥٦٠).

وقد صنف ابن المقرئ الأصبهاني كتاباً سماه: «الرخصة في تقبيل اليد» وهو مطبوع، أورد فيه ثلاثين حديثاً في الباب.

(٢) في حاشية الأصل: (يحمد الله)، وهو المثبت في ظ.

(٣) في حاشية الأصل: (يحمد الله)، وهو المثبت في ظ.

(٤) زاد في ظ: (قال: فخرجت فإذا هو عثمان، فقلت: ادخل وأبشر بالجنة على بلوى شديدة).

صبراً حتى قعد<sup>(١)</sup>.

١٣٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن عبد الكري姆 الجزري، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود قال: جاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل إلى ابن مسعود فقال: يا أبا عبد الرحمن توفي رسول الله ﷺ فأين هو؟ قال: في الجنة هو. قال: توفي أبو بكر فأين هو؟ قال: ذاك الأواه عند كل خير يتغى. قال: توفي عمر فأين هو؟ قال: إذا ذكر الصالحون فحي هلاً بعمر<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٩٥٠٩، ٢٠٤٠٢)، وفي فضائل الصحابة (٢٠٨)، وعبد بن حميد في المتتخب (٥٠٤)، والبزار في المسند (٣٠٥٤) عن سلمة بن شبيب، والأجرى في الشريعة (١٤٢٣) من طريق ابن أبي عمر، كلهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري (٣٦٩٥، ٦٢١٦)، ومسلم (٢٤٠٣).

وآخر جاه من طريق سعيد بن المسيب، عن أبي موسى رضي الله عنه، البخاري (٣٦٩٣، ٧٠٩٧)، ومسلم (٢٤٠٣)، وزادا: قال ابن المسيب: «فتأنولت ذلك قبورهم، اجتمعت هاهنا وانفرد عثمان» والله لفظ للبخاري.

(٢) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤٤ / ٣٧١) عن هشام بن يوسف العاقولي، عن أبي عبد الله الحسين البصري بإسناد النسخة.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢١٤٧٩)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨٨١١)، وعن أبي نعيم في الحلية (٤ / ٢٠٦) عن الدبرى، عن عبد الرزاق به، وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤٤ / ٣٧١، ٣٧٠) من طريق محمد الطهراوى، عن عبد الرزاق به.

وأخرجه الخلال في السنة (٥٠٢)، وابن عساكر في التاريخ (٤٤ / ٣٧٠) من طريق ابن المبارك عن معمر به، وأخرجه كذلك فيه (٤٤ / ٣٧١) من طريق عبيد الله بن عمرو، عن الجزري به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤١٤٣)، وابن عساكر في التاريخ (٤٤ / ٣٧٢) من طريق الأسود النخعي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وأخرجه البغوي في مسنده ابن الحجاج (٥٨٧) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٤٤ / ٣٧١) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤ / ٣٤١٤٤)، وأحمد بن حنبل في فضائل الصحابة (٣٤٠)، والخلال في السنة (٣٩٣، ٣٦١)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٨١٢)، من طرق عن طارق بن شهاب عنه.

١٣١- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، ولم يستطع أن يقول مثل ما قال<sup>(١)</sup> النبي ﷺ.

١٣٢- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن سليمان الشيباني قال: خرج إبراهيم التيمي في جيشٍ فقال له إبراهيم النخعي: إلى من تدعوه؟ إلى مثل الحجاج تدعوه؟<sup>(٢)</sup>

١٣٣- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: قال عبد الله بن الزبير: ما شيء كان يحدثنا به كعب إلا قد جاء على ما قال إلا قوله: إن فتى ثقيف يقتلني وهذا رأسه بين يدي يعني المختار قال: يقول ابن سيرين: ولا يشعر أن أباً محمد قد خبيء له<sup>(٤)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٤١٥٧)، والخراءطي في مكارم الأخلاق (١١٠٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٨١٣) من طرق عن زر بن حبيش عنه، وفيه زيادة. والخلال في السنة (٣٩٢، ٣٦٠)، وابن عساكر في التاريخ (٤٤ / ٣٧١) من طريق عبد الله بن سلمة عنه.

(١) في حاشية الأصل: (ما قال في النبي ﷺ).

(٢) لم أجده عند غيره.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٦ / ٢٧٩) عن أبي نعيم، وأبي أحمد الزبيري، وابن أبي شيبة في المصنف (٣٥٦٢١) عن وكيع بن الجراح، ثلاثتهم عن الثوري به. ولنفذه في الطبقات: «ذكر أن إبراهيم التيمي بعث إلى الخوارج يدعوهم فقال له إبراهيم النخعي: إلى من تدعوه؟ إلى الحجاج؟».

وللفظ ابن أبي شيبة: «خرج على الناس بعث زمن الحجاج فخرج فيه إبراهيم التيمي وإبراهيم النخعي فقال إبراهيم التيمي: إلى من تدعوه؟ إلى الحجاج؟».

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢٩) عن إسحاق الدبرى، عن عبد الرزاق به، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٨ / ٧): «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح».

وله شاهد أخرجه الحاكم في المستدرك (٦٤٨٢)، من طريق الأعمش، عن شمر بن عطية، عن

١٣٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: بينما رسول الله يقسم قسماً إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي، فقال: اعدل يا رسول الله. فقال رسول الله عليه السلام: «وilyك ومن يعدل إذا لم أعدل»، فقال عمر: يا رسول الله، أئذن لي فيه فأضرب عنقه. فقال: «دعه، فإن أ أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفrust والدم، آيتهم رجل أسود إحدى يديه، أو قال: مثل إحدى يديه مثل حلمة ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدر در، يخرجون على حين فترة من الناس، فنزلت فيهم: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُ فِي الْأَصْدَقَاتِ﴾ الآية، قال أبو سعيد: أشهد أنني سمعت هذا الحديث من رسول الله عليه السلام، وأشهد أن علياً رضي الله عليه حين قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعت رسول الله عليه السلام.

= هلال بن يساف قال: حدثني البريد الذي أتى ابن الزبير برأس المختار، فلما رأه قال ابن الزبير: ما حدثني كعب بحديث إلا وجدت مصادقه، إلا أنه حدثني أن رجلاً من ثقيف سيقتلني. قال الأعمش: وما يدري أن أباً محمد خذله الله خبيئ له.

وذكره ابن الأثير في الكامل (٤٠٨/٣)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٨٣٧/٢)، وابن كثير في البداية (٢١٢/١٢) وقال: «وروي هذا من وجه آخر» ولعله يريد رواية الحاكم.

(١) في الأصل: (عن أبي سلمة أن عبد الرحمن عن أبي سعيد) والصواب ما في ظ.

(٢) في ظ: (فإن له).

(٣) (سورة التوبة).

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير (١٨١٥/٦) عن الرمادي عن عبد الرزاق به. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٨٤٨)، وفي التفسير (١٠٩٢)، وأخرجه أحمد في المسند (١١٥٣٧) عنه، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (١٥٥٠) عن أبيه عنه.

ويأتي إبراد المصنف له من طريق عبد الرحمن بن أبي نعيم (١٣١)، ومن طريقه البيهقي في السنن

١٣٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة، قال: سمعت علياً حين قتل أهل النهر يقول: آيتهم رجل مثدن اليد مودن اليد<sup>(١)</sup> أو مخدج اليد؟ فالتمسوه، فلما وجدوه قال: والله لو لا أن تبظروا لأنّي أخبرتكم بما سبق من الفضل لمن قتلهم، قال: قلت: أو سمعته من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: إني ورب الكعبة، إني ورب الكعبة، حتى قالها ثلاثة<sup>(٢)</sup>.

١٣٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن أبيه، عن ابن أبي نعم، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: بعث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو باليمين إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدھبية في تربتها فقسمها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين زيد الطائي ثم أحدبني نبهان وبين الأقرع بن حابس الحنظلي ثم أحدبني مجاشع وبين عيينة بن حصن وبين علقمة بن علاة العامرية ثم أحدبني كلاب، فغضبت قريش وقالوا: يعطي صناديد أهل نجد ويدعانا، قال: «إنما أتَأْلَفُهُمْ» فجاء رجل غائر العينين ناتئ الجبين مشرف الوجنتين كث اللحية ملحوظ<sup>(٣)</sup>، فقال: اتق الله عَزَّ وجَلَّ يا محمد. فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « فمن

= الكبرى (٦/٣٣٩)، وأخرجه في المصنف (١٩٨٧٥)، وأخرجه البخاري (٧٤٣٢) عن إسحاق بن نصر، والنسائي في السنن (كتاب تحرير الدم، من شهر سيفه ثم وضعه في الناس) (٤١٠١)، وفي الكبرى (٣٥٥٠) عن محمود بن غilan، وأحمد في المسند (١١٦٤٨، ١١٦٩٣، ١١٦٩٥)، ثلاثة عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري (٣٦١٠) من طريق شعيب عن الزهري به. ومن طريق هشام بن يوسف، عن معمّر به (٣٣٤٤، ٤٣٥١، ٦٩٣٣، ٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤) من طرق عن أبي سلمة، وابن أبي نعم كلاهما عن أبي سعيد. (١) في ظ: (أو مودن).

(٢) أخرجه في المصنف (١٩٨٥١)، وفيه كذلك (١٩٨٥٢) عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين به.

وأخرجه مسلم (١٠٦٦) من طريق حماد بن زيد، وابن علية كلاهما عن أيوب به.

(٣) أي: ملحوظ الرأس.

يتقى الله إذا عصيته؟ أيأمني على أهل الأرض ولا تأمنوني؟» قال: فسأل رجل من القوم قتله، قال: أراه خالد بن الوليد فمنعه، قال: فلما ولَّ الرجل قال النبي ﷺ: «إن من ضئضي هذا قوماً يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأواثان، لئن لقيتهم لأقتلنهم قتل عاد»<sup>(١)</sup>.

١٣٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا سفيان بن عيينة، عن العلاء بن أبي العباس، عن أبي الطفْيل، عن بكر بن قرواش، عن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شيطان الردة يختذره رجل من بجيلة راعي الخيل، أو راع لخيل<sup>(٢)</sup>، علامة سوء في قوم ظلمة»<sup>(٣)</sup>.

(١) تقدم تخریجه قبل حدیث.

(٢) كذا في الأصل، وفي ظ: (الجبل).

(٣) بكر بن قرواش.

وآخر جه الحميدي في المسند (٧٤)، - ومن طريقه الفسوبي في المعرفة (٣١٥ / ٣) - «ومن طريق الفسوبي البهقي في دلائل النبوة (٤٣٣ / ٦)»، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (السفر الثاني / ٢، السفر الثالث / ١ / ٢٦٠، ٢٥٩)، «وعن ابن أبي خيثمة الشاشي في المسند (١٦٤)»، والحاكم في المستدرك (٨٨١٣)، والهروي في ذم الكلام (٤ / ١٥٣، ١٥٤) -، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٧٣١)، وأحمد في المسند (١٥٥١)، ولوين في جزء فيه حدیثه (٩٦) -، ومن طريقه ابن عدي في الكامل (٢ / ١٩٥) -، وابن أبي عاصم في السنة (٩٥٣)، والبزار في المسند (١٢٢٧)، وأبو يعلى في المسند (٧٥٠، ٧٨١)، والعقيلي في الضعفاء (١ / ٣٣٤)، والأزهرى في تهذيب اللغة (٦ / ١١٢)، والدارقطنى في العلل (٤ / ٣٨٣)، والهروي في ذم الكلام (٤ / ١٥٣، ١٥٤)، وابن المغازى في مناقب علي (٨٣)، والضياء في المختار (٩٣٩) كلهم من طريق سفيان بن عيينة به.

وذكره ابن كثير البداية (٩ / ٢٠٢، ٢٠٣).

زاد الحميدي وابن أبي عاصم في أوله: (ذكر رسول الله ﷺ ذا الثدية فقال...).

= وفيهما وأبي يعلى في آخره: «قال سفيان: فأخبرني عمار الدهني: أنه جاء به رجل منهم يقال له الأشهب أو ابن الأشهب».

قال العجلي في الثقات (١٧١): «بكر بن قرواش تابعي من كبار التابعين من أصحاب علي، وكان له فقه، ثقة».

وقال البخاري في التاريخ الكبير (٩٤/٢): «قال لي علي: لم أسمع بذكره إلا في هذا، وحدث قتادة: قال علي: ما تقول فيها يا بكر بن قرواش؟». قال أبو عبد الله: «وفي نظر».

وقال البزار: «هذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا سعد، ولا نعلم له إسناداً عن سعد إلا هذا الإسناد».

وقال العقيلي: «وفي قصة ذي الثدية أسانيد جياد صحاح، غير هذا الإسناد، وخلاف هذا اللفظ، وأما هذا اللفظ فلا نحفظه إلا عن بكر بن قرواش». وذكره ابن أبي حاتم (٣٩١/٢) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في الثقات (٤/٧٥).

وقال ابن عدي: «وهذا الحديث لا يعرف إلا ببكر بن قرواش عن سعد، وبكر بن قرواش ما أقل ما له من الروايات».

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخر جاه».

وقال الذهبـي في التلخيص (٤/٥٢١): «ما أبعده من الصحة وأنكره».

وقال في المغني عن بكر بن قرواش (٩٨٢)، وفي ميزان الاعتـال (١/٣٢٣): «لا يعرف، وحديـه منكـر». وقال في الـديوان (٦٤٦): «لا يـعرف».

وقال الحسينـي في الإكمـال (٧٨)، وابن حـجر في التـعـجـيل (٩٩): «لـيه بعضـهم».

وقال الهـيثـمي في مـجمـع الزـوـائـد (١٠/٧٥، ٧٦): «رواـهـ أـحـمدـ، وـأـبـوـ يـعلـىـ، وـرـجـالـ أـحـمدـ ثـقـاتـ، وـفيـ بـكـرـ بـنـ قـروـاشـ خـلـافـ لـاـ يـضـرـ».

وقال ابن حـجرـ في اللـسانـ (٢/٥٦): «وـذـكـرـهـ بـعـضـهـمـ فـيـ الصـحـابـةـ».

وـذـكـرـهـ اـبـنـ قـطـلـوـبـغـاـ فـيـ الثـقـاتـ (٣/٨٣)، وـصـحـحـ إـسـنـادـ أـحـمدـ شـاـكـرـ (١٥٥١).

انظر: العـلـلـ لـلـدـارـ قـطـنـيـ (٤/٣٨٣).

قال أبو علي: قال الرمادي: قال: لنا عبد الرزاق في موضع آخر وأعاد هذا الحديث، قال: يقال له: الأشهب أو ابن الأشهب.

١٣٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، عن عمار الذهني قال: سمعت أبا الطفيلي يقول: جاء المسيب بن نجدة متلبباً بأبي الأسود إلى علي، فقال علي: ما قال؟ قال: يكذب على الله وعلى رسوله ﷺ، قال: ما تقول؟ قال: فلم أسمع مقالة المسيب، قال: وسمعت علياً يقول: هيئات العصب العصب، لا ولكن يأتيكم راكب الذعبلة قال: قلت لأبي الطفيلي: ما الذعبلة؟ قال: الخفيفة الناصية قد شد خفيها بوضينها لم يقض تفتاً من حجٍ ولا عمرة فقتلونه<sup>(١)</sup>.

١٣٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا عبد الملك بن أبي سليمان، قال: سألت سعيد بن جبير: أواجبة العمرة؟ قال: نعم. فقال قيس بن روحان: كان الشعبي يقول: ليست بواجبة. فقال: كذب الشعبي، إن الله عزَّ وجَّ يقول: ﴿وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ لِلَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿١٦٦﴾<sup>(٣)</sup>.

= وروى الفسوسي في المعرفة (١/٢٣٢، ٣١٦/٣)، وابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (السفر الثالث / ١ / ٢٦٠)، وابن المغازلي في مناقب علي (٨٢) من طريق عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن حامد الهمداني قال: «سمعت سعد بن أبي وقاص يقول: قتل علي شيطان الردهة». وسئل أبو يوسف -الفسوسي- عن حامد هذا؟ فقال: «لا أعرفه».

(١) في لسان الميزان (٣/٢٨٩): «من طريق بن أبي خيثمة حدثنا محمد بن عباد ثنا سفيان عن عمار الذهني سمعت أبا الطفيلي يقول رأيت المسيب بن نجدة أتى به، دخل على المبر - وفي طبعة دار البشائر: أتى به بليله وعلى المبر - فقال ما شأنه فقال: يكذب على الله وعلى رسوله. حدثنا عمرو بن مرزوق حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب قال: قال علي رضي الله عنه: ما لي ولهذا الخبيث الأسود يعني عبد الله ابن سبأ كان يقع في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما».

(٢) (سورة البقرة).

(٣) أخرجه في المصنف (٩٦١٧)، وذكره ابن عبد البر في التمهيد (١٨/٢٠)، وفي الاستذكار (٤/١١٢)، وابن حزم في المحل (٧/٩).

١٤٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا عبد الملك بن أبي سليمان، ثنا سلامة بن كهيل، أخبرني زيد بن وهب الجهنمي أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي الذين ساروا إلى الخوارج فقال علي: أهيا الناس إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج من أمتي قوم يقرءون القرآن، ليست قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا

= وأخرجه الطبرى فى التفسير (٣/٣٣٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن عبد الملك به، وأخرجه ابن أبي شيبة فى المصنف (١٤٦٧) عن أبي خالد الأحرى، عن عبد الملك، فذكر قول الشعبي وحده.

وقول سعيد بن جبير أخرجه ابن أبي شيبة فى المصنف (١٤١٧٥)، والطبرى فى التفسير (٣/٣٣٣) من طريق ابن جريج عنه، ولم يسمع منه، (جامع التحصيل ص ٢٣٠).  
وأخرجه الطبرى (٣/٣٣٦) من طريق قتادة عنه: «العمرة ليست بواجبة». وقتادة لم يسمع منه، (المراسيل ص ١٧٢ - ١٧٣).

وأما قول الشعبي فأخرجه الطبرى فى التفسير (٣/٣٣٢)، وابن عبد البر فى التمهيد (٢٠/١٧) كلاماً من طريق شعبة عن سعيد بن أبي بردة عنه.  
وأخرجه أبو عبيدة فى مجاز القرآن (١٦٩، ١٦٨)، وسعيد بن منصور (٣٢٧٠)، وابن أبي شيبة فى المصنف (١٤١٧٠)، والطبرى فى التفسير (٣/٣٣٦)، وابن أبي حاتم فى التفسير (١/٣٣٥)، والبيهقي فى السنن الكبرى (٤/٣٤٩)، وعزاه السيوطي فى الدر المنشور (١/٥٠٣) لعبد بن حميد، كلهم من طريق عبدالله بن عون عنه.

وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وابن أبي حاتم ليس في روایتهم الحكم الذي ذكره الشعبي، إلا أن ابن أبي حاتم قال: وروي عن الشعبي فذكره.  
ووصف الطبرى قوله هذا بأنه المشهور عنه.

وأخرجه الطبرى فى التفسير (٣/٣٣٢) من طريق أبي عوانة، وذكره ابن حزم فى المحل (٧/١٠) فقال: «ومن طريق سعيد بن منصور، نا هشيم»، كلاماً عن مغيرة بن مقسى عنه قال: العمرة واجبة. وصحّ ابن حزم هذه الرواية عن الشعبي.

قال أبو عمر ابن عبد البر فى الاستذكار (٤/١١٢): «قوله: كذبها هنا معناه غلط وهو معروف في اللغة».

صلاتكم إلى صلاتهم شيء، ولا صيامكم إلى صيامهم شيء، يقرءون القرآن، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، ولو يعلم الجيش الذين يصيرونهم ما قضي لهم على لسان نبيهم ﷺ لا تكلوا<sup>(١)</sup> عن العمل، وآية ذلك أن فيهم رجالاً له عضد وليس له ذراع، على عضده مثل حلمة ثدي المرأة، عليها شعرات بيض»، فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام، وتتركون هؤلاء يخلفونكم في ذراريكم وأموالكم؟! والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنهم قد سفكوا الدم، وأغاروا في سرح الناس، فسروا على اسم الله عَزَّجَلَ.

قال سلمة: فنزلني زيد بن وهب منزلًاً، حتى قال: مررنا على قنطرة، فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي، فقال لهم: ألقوا الرماح، وسلوا سيفكم من جفونها، فإني أخاف أن ينادوكم كما نادوكم يوم حروراء فرجعتم، قال: فدحسوا<sup>(٢)</sup> برماحهم فسلوا السيف، وشجرهم الناس برماحهم، قال: فقتل بعضهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان، فقال علي: التمسوا فيهم المخدج، فلم يجدوه فقام على بنفسه فالتمسسه فوجده، فقال: صدق الله وبِلَغَ رسوله ﷺ.

فقام إليه عَبِيَّدَةَ السَّلْمَانِيَّ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَسْمَعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. حَتَّىٰ اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا

(١) كذا في النسختين، وصحيح مسلم، وفي حاشية الأصل: (لنكلوا)، وكذلك هي في المصنف، وأما السنن لأبي داود فأشار محقق طبعة دار التأصيل إلى أن نسخ الكتاب اختلفت في ضبطها ففي بعضها: (لنكلوا)، وفي بعضها: (لاتكلوا)، وقال في عون المعبد (٧/١١٤): «كذا في أكثر النسخ...، وفي بعض نسخ الكتاب: لنكلوا عن العمل».

(٢) كذا في النسختين، وكذا وردت في جامع الصحيحين لابن الحداد (٤٠٩٣)، وفي حاشية الأصل: (فوحشوا).

وهو يخالف<sup>(١)</sup>.

٤١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي همام الشعبياني، عن رجل من خثعم من أصحاب النبي ﷺ قال: كنا مع النبي ﷺ في مسيرة له، فنادى بصوته حتى ثابَ إلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فقال: «إِنَّ رَبَّكُمْ أَعْطَانِي الْلَّيْلَةَ الْكَتْرِينَ: كَنْزُ فَارِسٍ، وَكَنْزُ الرَّوْمَ، وَأَمْدَنِي بِالملوک<sup>(٢)</sup> مُلُوكٌ حَمِيرٌ، وَلَا مُلْكٌ إِلَّا لِلَّهِ<sup>(٣)</sup>، يَأْتُونَ فَيَأْخُذُونَ مَا لِلَّهِ: وَيُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البيهقي (١٧٠/٨) عن أبي محمد السكري، وابن بشران، عن أبي علي الصفار به. وأخرجه في المصنف (١٩٨٤٩)، وأخرجه مسلم (١٠٦٦) عن عبد بن حميد، وأبو داود في السنن (كتاب شرح السنة، باب في قتال الخوارج) (٤٦٨٧) عن الحسن الخلال، وابن أبي عاصم في السنة (٩٥٠) عن أحمد بن الفرات، والطحاوي في مشكل الآثار (٤٠٦٨) عن العباس بن عبد العظيم العنبري، كلهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائدته على مسنده أبيه (٧٠٦) من طريق يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية، عن عبد الملك بن أبي سليمان به.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٥١٧)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٧٠٨) من طريق موسى بن قيس، عن سملة به، وفي بعض ألفاظه اختلاف.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٥١٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٠٧٢٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن زيد بن وهب به مختصرًا.

(٢) كذا في الأصل والمصنف والمسند، وفي ظ: (بأموال ملوك حمير).

(٣) كذا في الأصل والمصنف، وفي ظ والمسند: (ولَا مِلِكٌ إِلَّا اللَّهُ).

(٤) أبو همام قال الحسيني عنه: «مجهول» التذكرة (ص ٤) (٢٢٠).

والحديث أخرجه في المصنف (٢٠٩٣٨)، وأحمد في المسند (٢٢٣٣٥)، وفي فضائل الصحابة (١٦١٧)، ومن طريق أحمد أبو نعيم في معرفة الصحابة (٧١٧٧) عن عبد الرزاق به.

وأخرجه ابن العديم في بغية الطلب (٤٦٥٣/١٠) من طريق أبي سلام عن أبي همام به. وأشار إلى هذا الوجه أبو نعيم فقال: «رواه معاوية بن سلام، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي همام، نحوه».

١٤٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثیر، عن عامر بن زید البکالی، أنه سمع عتبة بن عبد يقول: جاء أعرابی إلى النبي ﷺ فسألته عن الحوض، فذكر الحوض<sup>(١)</sup>، قال الأعرابی: أفيها فاكهة؟ قال: «نعم فيها شجرة تدعى طوبی» قال: فذكر شيئاً لا أدری ما هو، قال: أي شجر أرضنا تشبهه؟ قال: «ليس تشبه شيئاً من شجر أرضك»، قال النبي ﷺ: «أتيت الشام؟» قال: لا، قال: «فإن بها شجرة تدعى الجوزة، تنبت على ساق واحدة وينفرش أعلاها» قال: فما عظم أصلها؟ قال: «لو ارتحلت جذعة من إبل أهلك فما أحطت بأصلها حتى تنكسر ترقوتها<sup>(٢)</sup> هرماً» قال: أفيها عنب؟ قال: «نعم»<sup>(٣)</sup> قال: فما عظم الحبة منها؟ قال: «هل ذبح أبوك وأهلك شاة عظيمة؟» قال: نعم. قال: «فسلح إهابها فأعطي أهله» قال: أفروا لنا منه دلوا؟ قال: «نعم»، قال الأعرابی: فإن تلك تسعني وأهل بيتي؟ قال: «نعم، وعامة عشيرتك»<sup>(٤)</sup>.

(١) في المسند: (فسألة عن الحوض، وذكر الجنة)، وفي السنة لابن أبي عاصم: (فسألة عن الجنة، وذكر الحوض).

(٢) هو العظم الذي بين ثغرة النحر والعاشق. الصحاح (٤ / ١٣٥٤).

(٣) زاد في المسند: (قال: فما عظم العقد؟ قال: «مسيرة شهر للغراب الأبع، ولا يفتر»)

(٤) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٧٣٣) عن عبيد الله بن فضالة، وابن عبد البر في التمهيد

(٣) من طريق محمد بن إسحاق السجي، كلاماً عن عبد الرزاق به.

وأخرجه أحمد في المسند (١٧٦٤٢) - ومن طريقه عبد الغني المقدسي في أحاديث الجماعيلي

(مخاطب / ص ١٥) - من طريق هشام بن يوسف، عن معمر به.

وأخرجه بقی بن مخلد في الحوض والکوثر (١٥)، والفسوی في المعرفة (٢ / ٣٤٢، ٣٤١)، وابن

أبي عاصم في السنة (٧٣٢) - ومن طريقه الذہبی في تذكرة الحفاظ (٢ / ٩٢) -، وابن حیران في

التفسیر (١٣ / ٥٢٨)، وابن حبان في التقاسیم (٥١٢٢، ٥١٦٢، ٥١٩٨، ٥١٩٤)، الإحسان

(٦٤٩٠، ٧٤٥٦، ٧٢٨٩، ٧٤٥٨)، والطبرانی في الكیر (٣١٢)، والأوسط (٤٠٢)، وفي مسنند

١٤٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر قال: كان قتادة يقول: الفريضة ثلث العلم، والطلاق ثلث العلم، وما بقي ثلث<sup>(١)</sup>.

١٤٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: حدثني ابن منه، عن أخيه قال: سمعت معاوية رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تلحفوا على في المسألة، فوالله لا يلحف رجل فأعطيه فيبارك له فيها أعطيته»<sup>(٢)</sup>.

= الشاميين (٢٨٦٠)، وعنه أبو نعيم في صفة الجنة (٣٤٦)، والبيهقي في البعث والنشور (٢٧٤) = من طريق أبي سلام، عن عمرو بن زيد البكائي به.

وعزاه البوصيري في إتحاف الخيرة (٨/٢٥١) لأبي يعلى، وعزاه السيوطي في الدر المثور (٤/٦٤٤) لابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردوية.

قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن عتبة بن عبد إلا من حديث زيد بن سلام، ولا رواه عن زيد إلا معاوية بن سلام، ويجيئ بن أبي كثير».

قال الضياء المقدسي عن طريق معاوية بن سلام: «لا أعلم بهذا الإسناد علة». البداية والنهاية (٢٠/٦٦)، وصحح إسناده القرطبي في التذكرة (ص ٩٤٨).

وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٦، ٤١٧): «و فيه عامر بن البكالي، وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقية رجاله ثقات». وذكره الضياء في صفة الجنة (٧٠).

(١) أخرجه في المصنف (٢٢٠٩١) دون قوله: وما بقي ثلث، وفي السنن الكبرى للبيهقي قال: ويذكر عن قتادة: الفريضة ثلث العلم (٦/٢٠٩).

وقال ابن أبي خيثمة في التاريخ الكبير (السفر الثالث/٢/١٢٧): «حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو هلال، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب: الطلاق ثلث العلم». وفي ملخص مسند يعقوب بن شيبة (٢٢١): وقال سعيد بن المسيب: «علم الطلاق ثلث العلم».

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٤١٩) عن عبد الرزاق به، وأخرجه مسلم (١٠٣٨)، عن ابن نمير، وابن أبي عمر عن سفيان به، وزاد: «فتخرج له مسألته مني شيئاً، وأنما له كاره، فيبارك له فيها أعطيته».

١٤٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أثلاً<sup>(١)</sup> أم أربعاً، فليركع ركعة يكملها بها، ثم يسجد سجدين وهو جالس قبل التسليم، فإن كانت الركعة التي صلى رابعة فقد أكملها، وإن كانت خامسة فهاتان السجدين ترغيم للشيطان»<sup>(٢)</sup>.

(١) زاد في ظ: (صل).

(٢) مرسل، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٥٨٣)، ولفظه: «إن كانت التي صلى خامسة شفعها بهاتين السجدين، وإن كانت راعبة فالسجدين ترغيم للشيطان».

وأخرجه مالك في الموطأ رواية يحيى (٢٥٢)، ورواية أبي مصعب (٤٠٣) - ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٧٥٤) -، ورواية الحدثاني (١٥١)، ورواية الشيباني (١٣٨)، وأبو داود في السنن (كتاب الصلاة، باب إذا شك في الشتتين والثلاث، من قال: يلقي الشك) (١٠١٥) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٣٣٨/٢) - عن القعنبي، عن مالك به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٥) من طريق عثمان بن عمر، عن مالك به.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٤) من طريق ابن وهب عن مالك.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٣١/٢)، وفي معرفة السنن (٤٥٠٧) من طريق بحر بن نصر، عن ابن وهب، عن مالك، وداود بن قيس، عن زيد بن أسلم مرسلاً.

وأخرجه ابن حبان في التقاسيم (١٠٦٦)، الإحسان (٢٦٦٣)، وابن عبد البر في التمهيد (١٩/٥، ٢٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٣٨/٢، ٣٣٩) من طريق الوليد بن مسلم، عن مالك به موصولاً عن أبي سعيد.

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٥/٢٠) من طريق يحيى بن راشد، عن مالك موصولاً عن أبي سعيد، ويحيى بن راشد إن كان هو البراء فقد ضعفه غير واحد. تاريخ الإسلام (٤/١٠٠١).

وأخرجه أبو داود في السنن (كتاب الصلاة، باب إذا شك في الشتتين والثلاث، من قال: يلقي الشك) (١٠١٦) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن القارئ، عن زيد بن أسلم مرسلاً.

وذكر أبو داود أن حفص بن ميسرة، وداود بن قيس كذلك روياه مرسلاً.

وأخرجه مسلم (٥٧١) من طريق سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن

= أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موصولاً.

وأخرجه مسلم (٥٧١) من طريق داود بن قيس، عن زيد بن أسلم موصولاً.

وأخرجه في السنن الكبرى (٣٣١ / ٢)، وفي معرفة السنن (٤٥٠٨) من طريق بحر بن نصر عن ابن وهب، عن هشام بن سعد، موصولاً.

وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٢)، والدارقطني في السنن (١٤٠٥) من طريق يونس الصدفي، عن ابن وهب، عن هشام بن سعد موصولاً.

وأخرجه أبو داود في السنن (كتاب الصلاة، باب إذا شك في الشتتين والثلاث، من قال: يلقي الشك) (١٠١٣) ومن طريقه الخطابي في المعلم (٢٣٧ / ١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣٥١ / ٢)، وفي معرفة السنن (٤٥١٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٥ / ٥) - والنسيائي في المجتبى (باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك) (١٢٣٨)، وفي الكبرى (١٢٦٢، ٥٨٨)، وابن ماجه في السنن (أبواب السهو في الصلاة، باب ما جاء في من شك في صلاته فرجع إلى اليقين) (١٢١٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٤٦٦)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٣)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١١)، وابن حبان في التقسيم (١٠٦٧، ٦٨٤٩)، الإحسان (٢٦٦٧، ٢٦٦٤)، والدارقطني في السنن (١٣٩٩)، والحاكم في المستدرك (١٢١٩)، وابن عبد البر في التمهيد (٥ / ٢) من طريق محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم موصولاً.

وأخرجه النسائي في المجتبى (كتاب السهو، باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك) (١٢٣٩)، وفي الكبرى (١١٦٣)، وأحمد في المسند (١١٧٩٤)، والدارمي في المسند (١٦٣٩)، وابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٤)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٥١٣)، والدارقطني في السنن (١٣٩٦، ٣٣١ / ٢)، وابن عبد البر في التمهيد (٥ / ٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٥١٣) من طرق عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن زيد بن أسلم موصولاً، قال البيهقي: «رواه محمد بن عجلان، وفليح بن سليمان، ومحمد بن مطر عن زيد بن أسلم موصولاً».

وأخرجه أحمد في المسند (١١٦٨٩)، والدارقطني في السنن (١٤٠٦) من طريق فليح بن سليمان، عن زيد بن أسلم موصولاً.

وأخرجه أحمد في المسند (١١٨٣٠) من طريق محمد بن مطر، عن زيد بن أسلم موصولاً.

قيل لعبد الرزاق: هذا عن أبي سعيد حديث مالك؟ قال: لا. فقلت أنا لعبد الرزاق: فإن الماجشون يقولون عن أبي سعيد؟ قال: فإن مالكاً لم يزدنا على هذا.

= وأخرجه ابن خزيمة في الصحيح (١٠٢٤)، وابن عبد البر في التمهيد (٥/٢٣) من طريق يحيى بن محمد المحاري، عن زيد بن أسلم موصولاً، وانظر حال المحاري في التكميل لابن كثير (٢٧٥/٢). وفي التمهيد (٥/٢٥)، وفتح الباري لابن رجب (٦/٣٩٠): «قال الأثرم: سألت أحمد بن حنبل عن حديث أبي سعيد في السهو أذهب إليه؟ قال: نعم، أذهب إليه. قلت: إنهم مختلفون في إسناده؟ قال: إنما قصر به مالك، وقد أسنده عدة منهم: ابن عجلان، وعبد العزيز بن أبي سلمة». وفي سؤالات صالح (٩٨٩) قال: «يسنده محمد بن عجلان، والماجشون، وسليمان بن بلال، وكان في حلق زبيج بن أسلم شيء، فكان مرة يسنده لهم ومرة يقصر».

وقال ابن عبد البر (١٨/١٩، ١٩): «هكذا روى هذا الحديث عن مالك جميع رواة الموطأ عنه، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم؛ فإنه وصله وأسنده عن مالك، وتابعه على ذلك يحيى بن راشد إن صاح عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ، وقد تابع مالكاً على إرساله: الثوري، وحفص بن ميسرة الصناعي، ومحمد بن جعفر بن أبي كثیر، وداود بن قيس الفراء فيها روى عنه القطان، ووصل هذا الحديث وأسنده من الثقات على حسب رواية الوليد بن مسلم له عن مالك: عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، ومحمد بن عجلان، وسليمان بن بلال، ومحمد بن مطراف أبو غسان، وهشام بن سعد، وداود بن قيس في غير رواية القطان، والحديث متصل مسند صحيح، لا يضره تقصير من قصر به في اتصاله، لأن الذين وصلوه حفاظ مقبولة زياذتهم، وبالله التوفيق».

وقال (٥/٢١): «هذا الحديث وإن كان الصحيح فيه عن مالك الإرسال فإنه متصل من وجوه ثابتة من حديث زياذته».

وقال ابن رجب عن رواية مالك: «وليس معروفاً عنه وصله» فتح الباري (٦/٣٩٠). وصحح العيني الإرسال عن مالك، وعزى ذلك لابن عبد البر -يعني في كلامه السابق-. شرح سنن أبي داود (٤/٣٢٧).

وقال ابن رجب: «لعل البخاري ترك تحريره؛ لإرسال مالك والثورى له» فتح الباري (٦/٣٩٠).

١٤٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا مالك، عن سميّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول لاستهموا عليه، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في شهود العتمة والصبح لأنوّها ولو حبوا»<sup>(١)</sup>.

قال عبد الرزاق: فقلت له: أما تكره أن تقول<sup>(٢)</sup> العتمة؟ قال: هكذا قال الذي حدثني به.

قال عبد الرزاق: وكان معمر يحدث بهذا عن مالك<sup>(٣)</sup>.

١٤٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبيد الله، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمنيه، وإذا شرب فليشرب بيمنيه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الرشيد العطار في مجرد أسماء الرواة عن مالك (ص ١٧٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٨٨ / ١٠) كلاهما عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٧٣)، وأحمد في المسند (٧٧٣٨)، وابن المنذر في الأوسط (١١٩٨، ١٨٩٠، ١٩٨٥) عن الدبرى، ومحمد بن الممئل، ومحمد بن الصّبّاح كلّهم عنه، ومالك في الموطأ رواية يحيى (١٧٤).

وأخرجه البخاري (٦١٥، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٢١، ٦٢٩)، ومسلم (٤٣٧) من طريق مالك به.

(٢) في حاشية الأصل: (يقال).

(٣) في حاشية الأصل بجانب الحديث: (عن قتيبة عن مالك به).

(٤) في السنن الكبرى للبيهقي (٧ / ٢٧٧) ونحوه في الآداب له (٥٣٩): «أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنّا اسماعيل بن محمد الصفار نا احمد بن منصور نا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أكل أحدكم فليأكل بيمنيه وإذا شرب فليشرب بيمنيه فإن الشيطان يأكل ويشرب بشماله».

قال عبد الرزاق: قال سفيان بن عيينة لعمر: فإن الزهري حدثني به عن أبي بكر بن عبيد الله عن

= ابن عمر فقال له معمر: فإن الزهري كان يذكر الحديث عن النفر فلعله عنهم جميعاً.

قال الشيخ: هذا محتمل فقد رواه عمر بن محمد عن القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن سالم عن أبيه.

وفي مسند الحميدي (٦٣٥): «قال سفيان: وسمعت معمراً يحدثه بعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، فقلت له: يا أبا عروة إنما هو عن أبي بكر، فقال معمر: إنما عرضناه، وربما قال سفيان: هذا مما عرضناه.

وقال أبو حاتم ابن حبان في التقاسيم (١٥٩٢)، الإحسان (٥٢٥٩): أصحاب الزهري كلهم قالوا في هذا الخبر: عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه وخالفهم معمر، فقال: عن الزهري عن سالم عن أبيه، فقيل لمعمر: خالفت الناس، فقال: كان الزهري يسمع من جماعة فيحدث مرة عن هذا ومرة عن هذا».

وقال كذلك في التقاسيم (٢٠٣٤)، الإحسان (٥٣٦٥): «قال: ابن عيينة: يا أبا عروة إن الزهري روى هذا عن أبي بكر بن عبيد الله، فقال معمر: إن الزهري كان يحدث بالحديث عن النفر، فعلل هذا منه».

وقال الترمذى في العلل الكبير (٥٥٤): «قال سفيان: فذكرت هذا الحديث لمعمر أريد أن أبلغه فأنظر كيف حفظه للحديث، فقلت عمن سمعت من الزهري؟ فقال: عن سالم، عن ابن عمر. فقلت: لا، أخبرنيه الزهري عن أبي بكر بن عبد الله فقال معمر: إنما عرضناه عليه.

قال أبو عيسى: كذا يقول ابن عيينة: عن أبي بكر بن عبد الله. وإنما هو أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله. سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: روى مالك وعبيد الله بن عمر وابن عيينة عن الزهري، عن أبي بكر وهو ابن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر. وروى عقيل ومعمر عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وروى سفيان الثوري وابن وهب، عن عمر بن محمد، عن القاسم بن عبيد الله كنيته أبو بكر، فإن كان هذا صحيحاً فإنه يصح حديث معمر وعقيل عن الزهري، عن سالم، عن أبيه. لأن أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر لا يزعم في حديثه أنه سمع جده ابن عمر» انتهى.

وفي متنقى ابن الجارود (٨٨٢): «قال أبو محمد: سمعت محمد بن يحيى - يعني الذهلي - يقول: القاسم عندنا هو أبو بكر بن عبيد الله إن شاء الله».

١٤٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن عبد الرحمن بن عبد الله قال: كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إذا أكل طعاماً قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وأوأنا وأنعم علينا وأفضل، رب غير مكفور، ولا نجد مأوى ولا منقلباً<sup>(١)</sup>.

= وقال في التقاسيم (٢٠٣٤)، والإحسان (٥٣٦٥): «قال: ابن عيينة: يا أبي عروة إن الزهرى روى هذا عن أبي بكر بن عبيد الله، فقال معمّر: إن الزهرى كان يحدث بالحديث عن النفر، فلعل هذا منه».

آخرجه أحمدي المسند (٤٨٨٦، ٤٨٨٤) عن عبد الرزاق، عن مالك به، وهو في الموطن رواية يحيى (٢٦٧١).

وآخرجه مسلم (٢٠٢٠) من طريق ابن عيينة، ومالك، وعبيد الله بن عمر عن الزهرى، عن أبي بكر عن ابن عمر.

وآخرجه أحمدي المسند (٥٨٤٧) من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن الزهرى، عن أبي بكر به. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٩٢٩٧) من طريق إسحاق بن راشد، عن الزهرى، عن أبي بكر به. وقال الترمذى في الجامع (أبواب الأطعمة عن رسول الله ﷺ)، بابا ما جاء في النهي عن الأكل والشرب بالشمال (١٩٠٥) بعدهما ساق راوية عبيد الله بن عمر: وهكذا روى مالك، وابن عيينة، عن الزهرى، عن أبي بكر بن عبيد الله، عن ابن عمر، وروى معمّر، وعقيل، عن الزهرى، عن سالم، عن ابن عمر ورواية مالك، وابن عيينة أصح.

وآخرجه مسلم (٢٠٢٠) من طريق القاسم بن عبيد الله، عن سالم، عن أبيه. ورواية معمّر آخر جها النسائي في الكبرى (٦٨٦٢)، وأحمد في المسند (٦٣٣٣، ٦٣٣٢)، وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٥٩٧).

(١) عبد الرحمن بن مسعود سمع من أبيه بعض الأحاديث، وكان الإمام الترمذى رحمه الله يصحح حديثه عن أبيه، انظر مثلاً: الجامع (أبواب البيوع عن رسول الله ﷺ)، باب ما جاء في أكل الربا (١٢٤٦).

والخبر لم أجده عن ابن مسعود رضي الله عنه عند غير عبد الرزاق.

وآخر البخاري (٥٤٥٩) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعاً: «الحمد لله الذي كفانا

١٤٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي قال: كان سليمان رضي الله عنه إذا فرغ من الطعام قال: الحمد لله الذي كفانا المؤنة وأوسع علينا من الرزق<sup>(١)</sup>.

= وأروانا، غير مكفي ولا مكفور».

وأخرج البزار (١٠٤٦) من حديث ابن أبي ليل، عن بعض أهل مكة يرويه ابن أبي نجيح، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه مرفوعاً: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وأوانا وأنعم علينا وأفضل، نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار». وقال: «وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ، عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد».

وأبو سلمة لم يسمع من أبيه (الراسيل / ص ٢٥٥)، وابن أبي ليل ضعفه جمع من النقاد. تهذيب الكمال (٤٠٢/٦).

(١) إسناده منقطع بين التيمي وسلiman، فإنه ولد بعد وفاة سليمان رضي الله عنه، وانظر في روایة معمر عن الأعمش: قبول الأخبار ومعرفة الرجال (١/٣٦٤)، التعديل والتجريح (٢/٧٤٢)، تاريخ دمشق (٥٩٤/٤١٤)، شرح علل الترمذى (ص ٢٩٨)، تقرير التهذيب (٦٨٠٩).

والآثار أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٦٣٥).

وله شاهد أخرجه محمد بن سعد في الطبقات (٤/٨٩) من طريق سفيان الثوري، وابن أبي شيبة (٩٩٠، ٢٦٠٩٩، ٣١٥٤٠) عن أبي معاوية، وسعدان بن نصر في الأول من حديث سعدان (١٠٦) - ومن طريقه البيهقي في شعب الإيمان (٥٦٤٣) - عن وكيع، والطبراني في الكبير (٦٠٥٥) من طريق زيد بن عطاء، وأبو نعيم في الحلية (٤/١٢٨) من طريق شعبة بن الحجاج، كلهم عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد: كان سليمان.

وأخرجه محمد بن سعد في الطبقات (٤/٨٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٦١٠٦) من طريق حصين، عن إبراهيم التيمي: كان سليمان...، وفيه: وأحسن الرزق.

في روایة أبي نعيم: سليمان، وقال أبو نعيم: كذا في كتاب سليمان. وقال غندر، عن شعبة: كان سليمان إذا طعم. حدثنا محمد بن الحسن، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي، ثنا شعبة مثله.

١٥٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن قتادة قال: صلّى أنس على جنازة فكبّر ثلاثةً قال: وتكلّم فقيل له: يا أبا حمزة لم تكبّر إلا ثلاثةً؟ قال: فَصُفِّوْا إِذْنٌ، فكبّر الرابعة<sup>(١)</sup>.

١٥١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن جريح قال: قلت لعطاء رَحْمَةُ اللَّهِ أَحْقُّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَصْفُوا عَلَى الْجَنَازَةِ كَمَا يَصْفُونَ فِي الصَّلَاةِ؟ قال: لا، قومٌ يدعون ويستغفرون<sup>(٢)</sup>.

١٥٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمّر، عن ابن طاووس، عن أبيه، أن معاوية قال لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: قصرت عن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦٦١٥)، وابن المنذر في الأوسط (٣١٤٦) عن الدبري عنه. وأخرجه البخاري معلقاً عن حميد عنه.

قال ابن حجر في التغليق (٢/٤٨٣، ٤٨٢): «ورواه عبد الرزاق في مصنفه عن معمّر عن قتادة عن أنس نحوه، وكذلك رواه عبد الوهاب بن عطاء في الجنائز له عن سعيد عن قتادة». وقال في الفتح (٣/٢٥٩، ٢٥٨): «لم أره موصولاً من طريق حميد وروي عبد الرزاق عن معمّر عن قتادة عن أنس أنه كبر على جنازة ثلاثة، ثم انصرف ناسيًا، فقالوا: يا أبا حمزة إنك كبرت ثلاثةً فقال: صفووا، فصفوا فكبّر الرابعة. وروي عن أنس الاقتصار على ثلاثة، قال ابن أبي شيبة: حدثنا معاذ بن عمراً عن عمران بن حدير قال: صليت مع أنس بن مالك على جنازة فكبّر عليها ثلاثةً لم يزد عليها، وروي بن المنذر من طريق حماد بن سلمة عن يحيى بن أبي إسحاق قال: قيل لأنس: إن فلاناً كبر ثلاثةً؟ فقال: وهل التكبّر إلا ثلاثةً».

وقال: «قال مغلوطي: إحدى الروايتين وهم. قلت: بل يمكن الجمع بين ما اختلف فيه على أنس إما بأنه كان يرى الثلاث مجنة والأربع أكمل منها، وإما بأن من أطلق عنه الثلاث لم يذكر الأولى لأنها افتتاح الصلاة كما تقدم في باب سنة الصلاة من طريق ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق أن أنساً قال: أو ليس التكبّر ثلاثةً؟ فقيل له: يا أبا حمزة التكبّر أربعاً. قال: أجل، غير أن واحدة هي افتتاح الصلاة».

(٢) لم أجده عند غيره.

بمشقص<sup>(١)</sup> أعرابي في حجته على المروءة<sup>(٢)</sup>.

١٥٣—أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن سالم قال: سئل ابن عمر رضي الله عنهما عن متعة الحج، فأمر بها، فقيل له: إنك تختلف أباك، قال: إن أبي لم يقل الذي تقولون، إنما قال: أفردوا العمرة من الحج، أي أن العمرة لا تتم في شهور الحج إلا بهدي، فأراد أن يزار البيت في غير شهور الحج، فجعلتمنها أنتم حراماً، وعاقبتهم الناس عليها، وقد أحلها الله عزوجل، وعمل بها رسول الله ﷺ، قال: فإذا كثروا عليه قال: أفك كتاب الله عزوجل أحق أن تتبعوا أم عمر؟<sup>(٣)</sup>

(١) هو نصل السهم الطويل. غريب الحديث لابن قتيبة (٤٠٩/٢)، هدي الساري (ص ٢١٣).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (كتاب المناسك، باب في الإقران) (١٧٩٦) عن الحسن بن علي، وخلد بن خالد، والذهلي - ومن طريقه ابن حزم في حجة الوداع (٤٥٧) عن الحسن بن علي فحسب -، وأخرجه النسائي في المختبى (كتاب مناسك الحج، أين يقصر المعتمر) (٢٩٨٨)، وفي الكبرى (٣٩٦٨) عن الذهلي، والطبراني في الكبير (٦٩٤) من طريق أحمد بن حنبل، وله (٦٩٦) عن إبراهيم الشيامي، خمستهم عن عبد الرزاق به.

وأخرجه البخاري (١٧٣٠)، ومسلم (١٢٤٦) كلامها من طريق ابن جرير، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس به، وأخرجه مسلم (١٢٤٦) من طريق هشام بن حمير، عن طاوس به. قال ابن حزم: «وقد قيل: إن الحسن بن علي أخطأ في هذا الحديث، فجعله عن معمر، عن ابن طاوس، وإنما المحفوظ فيه، أنه عن هشام بن حمير عن طاوس وهشام ضعيف، فالله أعلم، إلا أن الإسناد في ذلك إلى معاوية جيد صحيح، لا مطعن فيه، إلا أن الذي لا شك فيه، أنه عليه الصلاة والسلام لم يأخذ من شعره شيئاً في حجة الوداع، ولا أحل من إحرامه إلا يوم النحر بمعنى إذ تطيب وحلق، ثم أفض إلى البيت».

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢١/٥) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وعبد الرزاق في المصنف (١٠٠٥٢)، والمناسك الكبير (٤٦٢)، وأحمد في المسند (٦٣٩٢) عن عبد الرزاق به مختصرأً، وابن حزم في حجة الوداع (٤٤٥) من طريق محمد بن يوسف الحذاقي، عن عبد الرزاق به، وأخرجه أحمد في المسند (٥٧٠٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢١/٥) من طريق صالح بن =

١٥٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث، أنه شهد سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس وهما يتذكرون التمتع بالعمرية إلى الحج فقال الضحاك بن قيس: لا يفعل ذلك إلا من جهل أمر الله عَزَّوجَلَّ. فقال له سعد: بئس ما قلت يا ابن أخي. فقال الضحاك بن قيس: قد نهى عنها عمر أمير المؤمنين. فقد صنعها رسول الله ﷺ وصنعناها معه<sup>(١)</sup>.

= أبي الأخضر، وابن حزم في حجة الوداع من طريق محمد بن إسحاق (٤٤٦)، ومن طريق مالك بنأنس (٤٤٧)، كلهم عن الزهرى به نحوه.

فائدة: أخرج الطحاوى فى شرح معانى الآثار (٣٦٩٣) من طريق عقيل، عن ابن شهاب، قال: قلت لسالم: لم نهى عمر رضي الله عنه عن المتعة، وقد فعل ذلك رسول الله ﷺ، وفعلها الناس معه؟ فقال: أخبرني عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه قال: إن أتم العمرة أن تفردوها من أشهر الحج، والحج أشهر معلومات، فأخلصوا فيها الحج، واعتمروا فيها سواهن من الشهور. وفي المصنف لعبد الرزاق (١٠٥٣)، والمناسك الكبير (٤٦٣) بإسناده عن نافع قال: لم ينه عمر عن متعة الحج، ولكنه قال: إن أتم حجكم وعمرتكم أن تقضوا بين الحج وعمرة.

(١) آخر جهأحمد في المسند (١٥٠٣) عن عبد الرزاق به.

وآخر جه مسلم (١٢٢٥) من طريق غنيم بن قيس، قال: سألت سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن المتعة؟ فقال: فعلناها وهذا يومئذ كافر بالعرش، يعني بيوت مكة.

وآخر جه الترمذى في الجامع (أبواب الحج عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في التمتع) (٨٣٢)، والنمسائى في المختبى (كتاب مناسك الحج، التمتع) (٢٧٣٤)، وفي الكبرى (٣٧٠٠) كلاماً عن قتيبة، وأحمد في المسند (١٥٠٣) عن عبد الرحمن بن مهدي، كلاماً عن مالك به، وهو في الموطأ رواية يحيى (٩٧٨)، وأخر جه الدارمى في المسند (١٩٧٢) من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن محمد بن عبد الله بن نوفل قال: «سمعت عام حج معاوية يسأل سعد بن مالك: كيف تقول بالتمتع بالعمرية إلى الحج؟ قال: حسنة جميلة، فقال: قد كان عمر ينهى عنها، فأنـت خـير مـن عـمر؟ قال: عمر خـير مـنـي، وقد فعل ذلك النبي ﷺ وهو خـير مـن عـمر».

قال أبو عيسى الترمذى: «هذا حديث صحيح».

وقال البزار في المسند (١٣٢٣): «وهذا الإسناد من أحسن إسناد يروى عن سعد».

١٥٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا عمر بن ذر، قال: سمعت مجاهداً يقول: قدم علينا ابن عمر وابن عباس متمتعين، قال: وقال لي مجاهد: لو خرجت من بلدك الذي تحج منه أربعين عاماً ما قدمت إلا متمتعاً، هو أحدث عهد رسول الله ﷺ الذي فارق الناس عليه<sup>(١)</sup>.

١٥٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا حسين بن عقيل قال: سألت الضحاك بن مزاحم بما أهلاً؟ فقال لي: لو خرجت ثمانين عاماً ما قدِمت إلا مُمْتَعًا<sup>(٢)</sup>.

١٥٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن مالك بن مغول، عن نافع قال: تَمَّتْ ابن عمر وقرن وأفرد<sup>(٣)</sup>.

قال الثوري: فلا نعيب على من صنع شيئاً من ذلك.

١٥٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن أبي العالية، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: صلى النبي الله عليه وسلم الصبح بذي طوئ<sup>(٤)</sup>، وقدم لأربع مضين من ذي الحجة، وأمر أصحابه أن يحلوا إحرامهم بعمرة إلا من كان معه هدي<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٠٩١)، والمناسك الكبير (٥٠٣)، وأخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٤٠٠) من طريق وكيع، عن عمر بن ذر به، وابن أبي شيبة في المصنف (١٤٢٢٠) عن يعلي بن عبيد، عن عمر بن ذر به مختصرأ على فعل ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه في المصنف (١٠٠٩٢)، والمناسك الكبير (٤٥).

(٣) لم أجده عند غيره.

(٤) موضع بئر قريب من المسجد الحرام، وموضعه اليوم بحي جرول.

(٥) أخرجه في المصنف (١٠٠٥٨)، والمناسك الكبير (٤٦٨)، وأخرجه مسلم (١٢٤٠) عن عبد بن حميد، وأبو عوانة في المستخرج (٣٦٩٠) عن الحسن بن أبي الربيع، كلاماً عن عبد الرزاق به.

١٥٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن الزهري،  
عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه صلى بهم وهو على غير وضوء فأعاد ولم يأمرهم  
بالإعادة<sup>(١)</sup>.

١٦٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن مغيرة،  
عن إبراهيم قال: يُعيد ولا يعيدون<sup>(٢)</sup>.

١٦١ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا قبيصة بن عقبة، ثنا سفيان، عن  
الشيباني، عن بكير، عن سعيد بن جبير قال: يُعيد ولا يعيدون<sup>(٣)</sup>.

١٦٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، قال: سمعت  
حمدأً يقول: إذا فسّدت صلاة الإمام فسدت صلاة من خلفه<sup>(٤)</sup>.

= وأخرجه البخاري (١٠٨٥)، ومسلم (١٢٤٠) من طريق وهب، وأخرجه مسلم كذلك فيه  
من طريق شعبة، كلاماً عن أيوب به.

(١) وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٤٠٠ / ٢) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.  
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧٧٢)، وابن المنذر في الأوسط (٢٠٥٥) عن الدبرى، عنه،  
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٤١) عن عبد الأعلى، عن معمراً به.

(٢) وأخرجه في المصنف (٣٧٧٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٤٦) عن هشيم، عن مغيرة به،  
والبيهقي في السنن الكبرى (٤٠١ / ٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري وشعبة،  
عن مغيرة به.

(٣) من زوائد أحمد بن منصور، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٦٤٩) عن قبيصة به، وزاد: قال  
سفيان: وأحب إلى أن يعيد ويعيدوا.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧٧٧) من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن سعيد  
بن جبير به.

(٤) من زوائد أحمد بن منصور، وفي ظ آخر الخبر فأتى به بعد ثلاثة أخبار.  
وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٧٨١) عن الثوري به، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف  
(٤٦٤٨) من طريق شعبة، عن حماد أنه قال في الرجل يصلى بالقوم وهو جنب قال: «أحب إلى

١٦٣- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً عن أيوب، عن ابن سيرين قال: لما بعث معاوية ببيعة ابنه يزيد إلى المدينة، كتب إليهم: انه ليس عليكم أمير، فمن أحب أن يقدم على فليفعل. قال: فخرج عمرو وعمارة ابنا حازم، فدخل عليه عمرو، فقال: يا معاوية إنه قد كان لمن قبلك بنون، فلم يصنعوا كما صنعت، وإنما ابنك فتى من فتيان قريش. فقال منه، فبكى معاوية ثم عرق فأراح<sup>(١)</sup> فقال: إنما أنت رجل قلت برأيك بالغاً ما بلغ، وإنما هو ابني وأبناؤهم فابني أحب إلي من أبنائهم، ارفع حاجتك. قال: ما لي حاجة، فلقيه أخوه عمارة فأخبره الخبر، فقال عمارة: إنما الله، لهذا جئنا، نضرب أكبادها من المدينة؟ قال: فإنه ليكلمه، إذ جاء رسول معاوية إلى عمارة: ارفع حاجتك وحاجة أخيك قال: ففعل، فقضاهما<sup>(٢)</sup>.

١٦٤- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً عن عبد الكريم قال: أتى أبو بكر برأس فقال: بغيتم<sup>(٣)</sup>.

١٦٥- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً عن

= أَنْ يَعِدُوَا».

أخرج البيهقي في السنن الكبرى (٤٠١/٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي أنه قال لسفيان الثوري: «تعلم أحداً قال: يعيد ويعدون غير حماد؟ فقال: لا».

(١) في ظ والسير: (فأروح).

(٢) أخرجه الذهبي في السير (١٤، ١٣/٧) من طريق ابن شاتيل، عن ابن البسري بإسناد النسخة. وأخرجه أبو يعلى (جامع المسانيد ٦ / ٥١٣ - ٥١٥)، (المقصد العلي ٤ / ٣٨٨)، (جمع الزوائد ٧ / ٢٥١، ٢٥٢)، (إتحاف الخيرة ٥ / ٤٩، ٥٠)، (المطالب العالية ١٨ / ٢٥٤) بإسناده عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين به.

قال الهيثمي: «رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح».

(٣) إسناده منقطع، عبد الكريم الجزري لم يدرك الصديق رضي الله عنه، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٥٣٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/١٣٢) من طريق عبد الله بن المبارك عن معمره.

الزهري قال: لما <sup>(١)</sup> يؤتى النبي ﷺ برأس وأتى أبو بكر رضي الله عنه برأس، فقال: لا تأتوا بالجيف إلى مدينة رسول الله ﷺ ولم يؤتى إلى عمر رضي الله عنه ولا إلى عثمان برأس، وأول من أتى بالرأس ابن الزبير <sup>(٢)</sup>.

(١) في حاشية الأصل وعليها علامة تصيبب: (لم) وكذا أثبتت في ظ.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٠٥٣٧)، وفي التفسير (٢٠٢/٣)، وقول معمراً بعده من زيادات الآمالي، وأخرجه سعيد بن منصور في السنن (٢٦٥٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩/١٣٢، ١٣٣) من طرق عن عبد الله بن المبارك، عن معمر، قال: حدثني صاحب لي، عن الزهري به.

وأخرجه فيه كذلك (١٠٥٣٨) عن زمعة بن صالح، عن زياد بن سعد، عن ابن شهاب: لم يؤت النبي ﷺ برأس، ولا يوم بدر، وأتى أبو بكر برأس عظيم فقال: ما لي ولجيفهم تحمل إلى بلدة رسول الله ﷺ، ثم لم تحمل بعده في زمان الفتنة إلى مروان ولا إلى غيره، حتى كان زمان ابن الزبير، فهو أول من سن ذلك، حمل إليه رأس زياد وأصحابه وطبعوا رءوسهم في القدور. وزمعة ضعفه جمع من النقاد. تهذيب الكمال (٣١/٣)، ولا يدرى من هو صاحب معمر، ومراسيل الزهري ضعيفة. انظر: المراسيل (ص ٣)، جامع التحصيل (ص ٩٠، ٩١).

وأخرج سعيد بن منصور في السنن (٢٦٥٤)، - ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٦٣٤٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٩/١٣٢) بإسناد صحيح عن عقبة بن عامر؛ «أنه قدم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه برأس ينافق الطريق فأنكر ذلك، فقال: يا خليفة رسول الله ﷺ، فإنهم يفعلون ذلك بنا. قال: فاستنان بفارس والروم؟ لا تحمل إلى رأس؛ فإنما يكفي الكتاب والخبر». ورواه كذلك فيه (٢٦٥٨) بإسناده عن الزهري نحوه.

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى (٩/١٣٢) عن معاوية بن خدیج رضي الله عنه قال: «ها جرنا على عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه فيما نحن عنده إذ طلع المنبر فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: إنه قد علمنا برأس ينافق الطريق، ولم تكن لنا به حاجة، إنما هذه سنة العجم».

وفي إسناده عبد الله بن هبعة، والراوي عنه عبد الله بن المبارك.

وأخرج ابن المنذر في الأوسط (٦٣٤٣) من طريق عبد الله بن خراش، عن العوام، عن أبي صادق الأزدي، عن علي رضي الله عنه: أنه حمل إليه رأس ففرغ من ذلك، وقال: لم يكن هذا على عهد

قال معمر: لا أدرى أسمعته من الزهرى أو أخبرني من سمعه منه<sup>(١)</sup>.

١٦٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثورى، عن يحيى بن سعيد، عن شيخ للأنصارى<sup>(٢)</sup> قال: كان يقال<sup>(٣)</sup>: اللهم ذكرًا خاملاً لي ولولدى، ولا ينقصنا ذلك عندك<sup>(٤)</sup>.

١٦٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن يحيى بن الجزار أن ابن مسعود رضي الله عنه صلّى وعلى بطنه فرث ودم من جزور نحرها<sup>(٥)</sup>.

= رسول الله ﷺ ولا أبي بكر ولا عمر، ونهى عن حمل الرأس.

وأبو صادق لم يسمع من علي. الجرح والتعديل (٨/١٩٩)، تهذيب الكمال (٨/٣٣٧)، ميزان الاعتدال (٩٦٤٠)، تحفة التحصيل (٦/١٣٠)، وقال أبو زرعة في عبد الله بن خراش: «منكر الحديث، يحدث عن العوام بأحاديث مناكير» سؤالات البرذعي لأبي زرعة (٢/٣١٩)، وضعفه جمع من النقاد.

(٦) في ظ: (منهم).

(٧) وفي ظ، والزهد لوكيع: (شيخ الأنصار)، وفي الزهد لابن المبارك، والزهد للمعافى، والزهد لأبي داود: (شيخ من الأنصار)، وزاد في الزهد لأبي داود: (يقال له عراك).

(٨) في ظ والمصادر: (كان يقول).

(٩) أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد (٢/١٤)، والمعافى بن عمران في الزهد (٧٠)، ووكيع في الزهد (٣٢١)، وأبو داود في الزهد (٤٦٣) من طريق الفريابي، ثلاثة عن الثورى، وابن المبارك، والثورى عن يحيى بن سعيد به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في التواضع والخمول (٢٠) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثورى قال: كان رجل من الأنصار يقول.. بنحوه.

(١٠) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٧٢) وزاد: ولم يتوضأ، وابن المنذر في الأوسط (١٤٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٩٢١٩) كلاماً عن الدبri عنه.

وأخرجه عبد الرزاق في الآخر التالي، وفي المصنف (٤٧٣).

١٦٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن عاصم، عن ابن سيرين، عن ابن مسعود مثله.

١٦٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن عيينة قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للحارث بن كلدة، وكان أطيب الناس: ما الدواء؟ قال: الأزم يا أمير المؤمنين، يعني الحمية<sup>(١)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٩٧)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٠٣ / ١٠) من طريق خالد الحذاء، ومنصور بن زاذان كلاماً عن ابن سيرين به.  
وأخرجه الشافعي في الأم (١٩٦ / ٧) ومن طرقه البهقي في المعرفة (٤٩١٣) عن هشيم، وأبي معاوية، وابن علية، وغير واحد عن ابن عون، وعاصم عن ابن سيرين، عن يحيى الجزار، أظنه عن عبد الله به.

وقال في المعرفة: فيما بلغه عن هشيم، وأبي معاوية.. الخ.  
وأخرجه أحمد بن حنبل في العلل رواية ابنه عبد الله (٤٤ / ٣) من طريق أشعث، عن ابن سيرين، عن يحيى الجزار، عن أبيه أن ابن مسعود نحر جزوراً.. الخ.  
وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٣٩٩٨) من طريق عبد الله بن عون، عن ابن سيرين أنه أمسك عن هذا الحديث بعد ولم يعجبه.

(تبنيه: في الطبعة السلفية للمصنف: يونس بدل: ابن عون).

وفي ضعفاء العقيلي (٤ / ٣٩٦) عن ابن عون قال: قال لي محمد: إني أعرض حديثي عليك، وعلى أيوب، فعرض علينا، فمر بحديث يحيى بن الجزار أن ابن مسعود صلي وعلى بطنه فرت ودم، فقال: أنكر هذا.

(١) إسناده منقطع، وأخرجه أبو نعيم في الطب النبوي (٧٠٠) من طريق علي بن المديني، عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه قال: سأله عمر.. الخ. وكذلك هو منقطع أبو نجح يسار لم يسمع من عمر. المراسيل (ص ٢٤٨).

وعزاه ابن حجر في الإصابة (١ / ٢٨٨) إلى غريب الحديث لإبراهيم الحربي من طريق ابن أبي نجح قال: سأله عمر.. الخ، وعزاه كذلك إلى كتاب الطب النبوي لعبد الملك بن حبيب من مرسل عروة بن الزبير عن عمر.

١٧٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا ابن عيينة، قال: أخبرني لبطة بن الفرزدق، عن أبيه قال: خرجت أريد الحج فلما أتيت الصفاح<sup>(١)</sup> إذا بقوم عليهم هذه اليالامق<sup>(٢)</sup> وعليهم درق، وإذا جماعة وإذا ركبان، قال: فنزلت عن راحلتي، فقلت لبعضهم: ما هذا؟ قالوا: الحسين بن علي رضي الله عنهما يريد العراق، قال: فسيبت راحلتي ثم مشيت إليه حتى أخذت بالخطام أو قال بالزمام، فقلت: أبو عبد الله؟ قال: أبو عبد الله فما وراءك؟ قال: قلت: أنت أحب الناس إلى الناس، والسيوف معبني أمية، والقضاء من السماء، قال: فوالله لقد امتنع منهما وما أعجبته، قال: ثم مضى ومضيت، فلما كان يوم النفر مرت بسرادق فإذا بفنائه صبيان سود فطس، فأخذت بقفا صبي منهم فقلت: ما قولك في الحسين بن علي رضي الله عنهما؟ قال: لا يحييك فيه سلاحهم. قال: فخرجت فيينا أنا على ما بين الكوفة ومكة إذا إنسان يوضع على بغير قال: فقلت من أين؟ قال: من الكوفة؟ قال: قلت: ما فعل الحسين بن علي رضي الله عنهما؟ قال: قتل، قال: فرفعت يدي فقلت: اللهم افعل بعد الله بن عمرو إن<sup>(٤)</sup> كان

= وعزاه صاحب كنز العمال (٢٨٤٦٦) إلى ابن السندي، والبيهقي في شعب الإيمان. وذكر أبو عبيد في غريب الحديث (٣٣٠/٣) أن سفيان بن عيينة فسر الأزم بالحمية. وكذلك ذكر صاحب إخبار العلماء بأنباء الحكماء (ص ١٢٦)، وصاحب عيون الأنباء في طبقات الأطباء (ص ١٦١) أن معاوية رضي الله عنه سأله الحارث فأجابه بما أجاب عمر رضي الله عنه. (١) في حاشية الأصل: (الصفاح مكان بين حنين وأنصار الحرم يسرة الداخل إلى مكة)، انظر ذلك في معجم البلدان لياقوت الحموي (٤١٢/٣)، وفيه ذكر الموضع الذي لقي فيه الفرزدق الحسين. (٢) في حاشية الأصل: (اليالامق جمع يلمق وهو القباء، فارسي معرب). انظر: الصباح (١٥٧١/٤).

(٣) في ظ: (فقلت: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: لَعْبَدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَوْ، قَالَ: فَقُلْتَ: فَأَنْتَ هُوَ؟ فَقَالَ: فِي السِّرَادِقِ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَسَلَمْتُ، فَقُلْتَ: مَا قُولُكَ فِي الْحَسَنِ...). (٤) في ظ: (إنه).

يسخر بي<sup>(١)</sup>.

١٧١ - أخبرنا أبو علي إسماويل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: استشارني الحسين بن علي رضي الله عنهما بالخروج بمكة قال: فقلت: لو لا أن يُزركِي بي أو بك لنشبت يدي في رأسك، قال: فقال: ما أحب أن يستحل بي، يعني مكة.

قال: يقول طاوس: وما رأيت أحداً أشد تعظيمًا للمحارم من ابن عباس، لو أشاء أن أبكي لبكير<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٦٧٦) - ومن طريقه أبو نعيم في المتخب من كتاب الشعراء (ص ٢٨) مختصرًا - عن عبد الجبار بن العلاء، وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان به، والفسوبي في المعرفة (٦٧٣/٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن سفيان به.

وروى الفسوبي قوله: (لا يحيك في السلاح) عن أبي بكر، عن سفيان، عن العلاء بن أبي العباس، عن محمد بن علي قال: قال عبد الله بن عمرو فذكره. (٦٧٣/٢).

وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٦٧٦) - ومن طريقه أبو نعيم في المتخب من كتاب الشعراء (ص ٢٨) مختصرًا - عن عبد الجبار بن العلاء، وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان، عن أبان بن تغلب، عن خالد الخذاء، عن الفرزدق به.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (١٤/١٢، ١٣، ٢١٢) من طريق الحميدي، عن سفيان به.

وأخرجه الطبرى في التاريخ (٥/٣٨٦، ٣٨٧)، عن هشام بن محمد بن السائب، عن عوانة بن الحكم، عن لبطة به.

وأخرجه القطيعي في الجزء الرابع من الفوائد المتنقة العوالى (مخطوط / ص ١١)، - ومن طريقه أبو طاهر السلفي في الجزء السادس والعشرين من المشيخة البغدادية (مخطوط / ص ٤٥) - من طريق معمر بن المثنى، عن لبطة به مختصرًا.

وذكره الذهبي في السير (٣/٢٩٨)، وابن كثير في البداية والنهاية (١١/٥١٠، ٥١١).

(٢) أخرجه المحاملى في الآمالى رواية ابن البيع (٢١٥) عن محمد بن أبي مذعور، عن ابن عيينة به.

وأخرجه الطبرى في التاريخ (٥/٣٨٤، ٣٨٣) من طريق عقبة بن سمعان أن حسيناً لما أجمع

١٧٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن أيوب، عن نافع قال: خرج ابن عمر إلى مكة، فأصبحنا ذات يوم وقد دنونا من مكة، وهو على راحلته عند طلوع الشمس أو بعد ذلك، وهو ناعس يضرب برأسه، إذ نفرت به راحلته فرفع رأسه فإذا هو بابن الزبير على خشبته، قال: فالتفت إليّ فقال: أهو هو؟ قال: قلت: نعم. قال: فاختلف السوط لنا فيه فضربها به فمضت فلما حاذى به نظر إليه فقال: إن كنت لغني<sup>(١)</sup> عن هذا ثم مضى<sup>(٢)</sup>.

= المسير أباًه ابن عباس .. الخ.

وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (١٤/٢١١) مطولاً.

وذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (٥/١٠٦)، وابن كثير في البداية والنهاية (٨/١٧٨).

(١) قال في الحاشية: (صوابه: لغنياً)، وهو المثبت في ظ.

(٢) يشهد له ما أخرجه أحمد بن علي المروزي في مسنده الصديق (٢٩٢)، وأبو يعلى في المسند (١٨)، وابن الأعرابي في المعجم (١٣٣٩)، والحاكم في المستدرك (٦٤٨٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/٣٣٤) من طريق زياد الجصاص، عن علي بن زيد، عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر، فمر على ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فوقف عليه فقال: رحمك الله، فإنك ما علمت صواماً قواماً وصوملاً للرحم، وإن لأرجو أن لا يذبك الله عَزَّوجَلَّ، ثم التفت إليّ فقال: أخبرني أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من يعمل سوءاً يجزيه في الدنيا». ولم يقل أبو نعيم في حديثه: في الدنيا.

وذكر العقيلي الخبر في الضعفاء (٢/٧٩٩) وقال: «غير محفوظ».

وأخرج اللفظ المرفوع منه: أحمد في المسند (٢٣)، والبزار في المسند (٢١)، والطبراني في التفسير (٧/٥٢١)، وابن أبي حاتم في التفسير (٥٩٩٣).

وفي إسناده زياد الجصاص ضعفه جمع من النقاد. تهذيب الكمال (٣/٤٩)، وكذلك علي بن زيد بن جدعان وقد ضعفه جمع من النقاد. تهذيب الكمال (٥/٢٤٨).

وذكر المتن اللفظ المرفوع منه ابن عدي في الكامل في ترجمة زياد الجصاص (٤/١٣١).

وأخرج الحاكم في المستدرك (٦٤٩٢) من طريق أبي نوبل العربي قال: صلب الحاج بن

١٧٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن الزهري، أن ابن ملجم طعن - أحسب عبد الرزاق قال: - عليه رضي الله عنه حين رفع رأسه من الركعة قال: فانصرف وقال أتموا صلاتكم ولم يقدم أحداً<sup>(١)</sup>.

١٧٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن عبد الكريم أبي أمية، عن قثم مولى الفضل قال: لما طعن ابن ملجم عليه رضي الله عنه، قال لحسن وحسين ومحمد: عزّت عليكم لما حبستم الرجل، فإن مت فاقتلوه ولا تموّلوا به، قال: فلما مات قام إليه حسين و محمد فقطعاه وحرّقاه<sup>(٢)</sup>.

= يوسف عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما على عقبة المدينة ليり ذلك قريشا، فإما أن يقروا فجعلوا يمرون ولا يقفون عليه، حتى مر عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما فوقف عليه، فقال: السلام عليك أبا خبيب، قال لها ثلاثة مرات، لقد نهيتك عن ذا - قالها ثلاثة -، لقد كنت صواماً قواماً تصل الرحم.. في حديث طويل.

(١) إسناده منقطع، الزهري لم يدرك عليه. وعزاه صاحب كنز العمال (٣٦٥٦٤) إلى عبد الرزاق.

(٢) ابن أبي أمية ضعفه الناس. تهذيب الكمال (٥٤٢ / ٤).

أخرجه الآجري في الشريعة (١٥٩٩) عن محمد بن مخلد العطار، عن الرمادي به، وابن أبي عاصم في الأحاديث الثاني (١٦٤) عن حجاج بن يوسف، عن عبد الرزاق به، وزاد: ونهماهما الحسن.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٩٨٧١) بنحوه.

وأخرج الشافعي في الأم (٤/٢٢٩)، وفي المسند (ص ٣١٣) - ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٨/١٨٣)، وفي معرفة السنن (١٦٥٠٤) -، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/٥٦) واللفظ له بإسناد صحيح عن محمد بن علي أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان يخرج إلى الصبح وفي يده درته يوقظ بها الناس، فضربه ابن ملجم، فقال عليه رضي الله عنه: أطعموه واسقوه وأحسنوا إساره، فإن عشت فأنا ولني دمي، أغفو إن شئت، وإن شئت استقدت. و محمد بن علي لم يدرك عليه<sup>(٣)</sup>.

١٧٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: كان مالك يذكر قال: وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول<sup>(١)</sup>: إذا أخطأ العالم أن يقول لا أدرى أصيّت مقاتلته<sup>(٢)</sup>.

١٧٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن جريج، أنا<sup>(٤)</sup> ابن أبي مليكة قال: دخلت أنا وابن فiroز مولى عثمان على ابن عباس فقال له ابن فiroز: يا أبو عباس ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ﴾<sup>(٥)</sup> الآية، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: من أنت؟ قال: أنا عبد الله بن فiroز مولى عثمان قال: فقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفُ سَنَةٍ مِّمَّا تَعْدُونَ﴾<sup>(٦)</sup>، فقال ابن فiroز: أسألك يا أبو عباس قال: أيام سهاها الله هو أعلم بها أكره أن أقول فيها ما لا أعلم.

(١) في النسخين والمصادر: (ابن عباس)، وفي حاشية الأصل: (مسعود).

(٢) في ظ: (كان مالك يذكرا أو كان ابن عباس يقول..).

(٣) إسناده منقطع، أخرجه الآجري في أخلاق العلماء (١٠٧)، ومن طريقه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٣٦٦ / ٢) عن جعفر بن محمد الصنديلي، عن الرمادي به، وعلقه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٨٣٨ / ٢) عن أبي داود السجستاني في تصنيفه حديث مالك، عن عباس العبرى، عن عبد الرزاق به.

وعلّقه كذلك فيه (٨٤٠ / ٢) عنه عن محمود بن خالد، عن مروان بن محمد قال: حدثني بعض أصحابنا عن مالك، عن يحيى بن سعيد قال: قال ابن عباس: إذا ترك العالم لا أعلم فقد أصيّت مقاتلته. وأخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٨١٣) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزنبري، عن مالك بن أنس، عن ابن عجلان قال: قال ابن عباس به.

(٤) في ظ: (أخربني).

(٥) (سورة السجدة).

(٦) (سورة السجدة).

قال ابن أبي مليكة: فضرب الدهر حتى دخلت على سعيد بن المسيب فسئل عنها فلم يدر ما يقول، قال: فقلت له: ألا أخبرك ما حضرت من ابن عباس، فأخبرته فقال ابن المسيب للسائل: هذا ابن عباس قد اتقى أن يقول فيها وهو أعلم مني<sup>(١)</sup>.

١٧٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: سمعت الحجاج بن أرطاة، قال: حدثني كليب الأودي، أَنْ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِالْقَصَابِينَ فَقَالَ: لَا تَنْفَخُوا اللَّحْمَ فَمَنْ نَفَخَ فَلَيْسَ مَنًا<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الذهبي في السير (٩/٥٧٦، ٥٧٧) من طريق سالم ابن صدرى، عن ابن شاتيل بإسناد النسخة.

وأخرجه عبد الرزاق في التفسير (٢٢٩٨).

وعزاه السيوطي في الدر المنشور (٦/٥٣٧، ٥٣٨) إلى عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن الأنباري في المصاحف، والحاكم وصححه.

(٢) كليب الأودي ذكره ابن حبان في الفتاوى (٥/٣٣٧)، وذكره البخاري في التاريخ الكبير (٧/٢٢٩)، وابن أبي حاتم في الجرح (٧/١٦٧) ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلاً.

ويشهد له ما أخرجه محمد بن سعد في الطبقات الكبرى (٣/٢٨) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٤٢/٤٨) - عن أبي نعيم، عن الحر بن جرموز، عن أبيه قال: رأيت علياً وهو يخرج من القصر، وعليه قطريتان إزار إلى نصف الساق، ورداء مشمر قريب منه، ومعه درة له يمشي بها في الأسواق، ويأمرهم بتقوى الله، وحسن البيع، ويقول: أوفوا الكيل والميزان، ويقول: لا تنفخوا اللحم.

وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/٤٨، ٤٩) خالد بن عبد الله الخراساني، عن أبيحر بن جرموز، عن أبيه نحوه سوى أنه لم يذكر قوله: لا تنفخوا اللحم.

وذكره النووي في نهاية الأرب في فنون الأدب (٢٠/٢٢١، ٢٢٠)، والذهبى في تاريخ الإسلام (٦٤٥)، وابن كثير في البداية والنهاية (١١/١٠٥) وعند النووي وابن كثير: الحسن بن جرموز. وجرموز لم أجده من ذكره سوى البخاري في التاريخ الكبير (٢/٢٤٨) قال: رأى علياً، روى عنه ابنه حر.

١٧٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: رأيت الحجاج بن أرطاة وقد عصب على أصبعه خرقه وهو حرم، غرزها ولم يعقدها، فقال له رجل: ما هذا يا أبي أرطاة؟ قال: سمعت عطاء يقول: لا بأس أن يصعب المحرم على جرحه ما لم يعقد<sup>(١)</sup>.

١٧٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر قال: دخلت على قتادة فإذا جبُ فيه ماء بارد في يوم حار، قال: فقلت: يا أبي الخطاب أأشرب؟ قال: أنت لنا صديق<sup>(٢)</sup>.

١٨٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم قال: كانوا يسلمون على النساء<sup>(٣)</sup>.

١٨١ - قال سفيان: وأخبرني عبد العزيز بن قرير قال: قلت للحسن: أَسْلِمْ عَلَى النِّسَاءِ؟ قال: الْحَقُّ بِأَهْلِكَ<sup>(٤)</sup>.

= وهذا هو الصواب في اسمه: «حر» ذكره كذلك البخاري في ترجمته (٨٢/٣)، وفي ترجمة والده المذكورة، وابن أبي حاتم في الجرح (٢٧٨/٣)، وابن حبان في الثقات (٢٣٩/٦)، والدارقطني في المؤتلف والمختلف (٥٠٤/١).

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) أخرجه في التفسير (٢٠٦٨) ولفظه: قال معمر: وقال قتادة، عن عكرمة: إذا ملك الرجل المفتاح فهو خازن فلا بأس أن يطعم الشيء اليسير. قال معمر: ودخلت على قتادة.. الآخر.

وأخرجه ابن حبان في روضة العقلاء (ص ٨٠، ٨١) من طريق أحمد بن إسماعيل، عن عبد الرزاق به، وزاد: «قال أحمد: قال عبد الرزاق: يتأنى القرآن (أو صديقكم) يقول: لا يستأذن».

(٣) أخرجه البغوي في مسنن ابن الجعدي (٨٥٥)، وابن الأعرابي في معجمه (٢١٧٤) كلاهما من طريق شعبة، عن الثوري به.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٤٥١) عن وكيع، عن سفيان الثوري به.

١٨٢- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا ابن جريج، عن عطاء قال: إنما كان ابن عباس ينبد في حياض من أَدَمَ، وأحدثت هذه على عهد الحجاج<sup>(١)</sup>.

١٨٣- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بَيْنَا أَيُوبَ يَغْتَسِلُ عَرِيَانًا، خَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُوبَ يَكْثُرُ فِي ثُوبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُوبَ أَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلِّي يَا رَبِّي، وَلَكِنْ لَا غَنِيَّ بِي عَنْ بَرْكَتِكَ، أَوْ قَالَ: عَنْ فَضْلِكَ»<sup>(٢)</sup>.

١٨٤- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري قال: قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لا تتخذوا الأموال بمكة واتخذوها بالمدينة، فإن

= وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢٧٤٥٠) من طريق عمرو بن عبيد المعتزلي، عن الحسن أنه كان لا يرى أن يسلم الرجل على المرأة، إلا أن يدخل عليها في بيتها فيسلم عليها.

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان (٨٥٠٨) بإسناد حسن عن مبارك بن فضالة قال: سئل الحسن عن السلام على النساء، قال: «لم يكن الرجال يسلمون على النساء، ولكن النساء هن يسلمن على الرجال».

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٨١٤٨) ولفظه: قيل لعطاء: سقاية ابن عباس التي يجعل فيها النبيذ مزففة؟ قال: أجل، ولم يكن على عهد ابن عباس، إنما كانوا قبل ذلك يسكنون في حياض من أَدَمَ، فأحدثت هذه على عهد الحجاج بعد ابن عباس.

(٢) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٤٤٨) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة. وأخرجه البخاري عن إسحاق بن نصر (٢٧٩)، وعن عبد الله بن محمد الجعفي (٣٣٩١)، و Ahmad في المسند (٨١٥٩) - ومن طريقه البيهقي في الأسماء والصفات (٢٦٢) -، وابن حبان في التقاسيم (٣٠٨٤) الإحسان (٦٢٦٨) من طريق عباس العنبري، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩٨/١) من طريق أحمد بن يوسف السلمي، كلهم عن عبد الرزاق به، وهو في صحيفة همام (٤٦).

قلب الرجل مع ماله<sup>(١)</sup>.

١٨٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً وابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه قال: تلا رسول الله ﷺ آية الخمر على المنبر فقال رجل: فكيف بالمرأة يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ: «وما المِزْرُ؟» قال: شراب يصنع من الحب. قال: «كل مسکر حرام»<sup>(٢)</sup>.

١٨٦ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن الزهري قال: ولد لرجل غلام فسماه الوليد، فقال النبي ﷺ: «لا تُسمّه الوليد فإنه سيكون في أمتي رجل يدعى الوليد يعمل فيهم كما عمل فرعون في قومه»<sup>(٣)</sup>.

(١) الزهري لم يدرك عمر، والخبر أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٦٨٢) وفيه أن الخطاب موجّه لأهل المدينة، والبيهقي في السنن الكبرى (١٩/٩) من طريق محمد بن أبي عتيق، عن الزهري به، وفيه أن الخطاب موجّه للهجاءين، وذكر البرهانفوري في كنز العمال (٤٦٢٩٠) عن ابن عمر، عن عمر قال: «لا تخذوا من وراء الروحاء مالاً». وعزاه إلى المحاملي.

(٢) مرسى، ويشهد له ما أخرجه النسائي في المجتبى (كتاب الأشربة، تفسير البتع والمزر) (٥٦٠٦)، وفي الكبرى (٥٠٩٥) بإسناده عن إبراهيم بن نافع، عن بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما به، وأخرج مسلم (٢٠٠٣) من طريق نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً قوله: «كل مسکر حرام».

(٣) مرسى، انظر في مراسيل الزهري: المراسيل (ص ٣)، جامع التحصيل (ص ٩١، ٩٠). نقل الخبر ابن حجر في فتح الباري (١٠/٧١١)، والقول المسدد (ص ١٠٨)، وعنه السيوطي في الالائع المصنوعة (١١/١٠١) فقال: فرويناتها في الجزء الثاني من أمالی عبد الرزاق، وساق سند عبد الرزاق فيه.

وأخرجه أبو زكريا الأزدي في تاريخ موصل (ص ٥٦) عن هارون، عن أحمد، عن عبد الرزاق به. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٩٢١).

وأخرجه أحمد في المسند (١٠٩) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٦٣/٣٢٢)، وابن الجوزي في الموضوعات (١١/٤٦، ١٥٨)، والعراقي كما في القول المسدد (ص ٨١) - عن أبي

= المغيرة، عن إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي وغيره، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن عمر رضى الله عنه مرفوعاً نحوه.

قال أحمد شاكر: «ذكر عمر في الإسناد خطأ».

وأخرجه أبو نعيم في الدلائل كما في الالائى المصنوعة (١٠٠ / ١) من طريق سليمان بن عبد الرحمن، عن إسماعيل بن عياش به.

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في المسند (بغية الباحث / ٨٠٤) عن إسماعيل بن أبي إسماعيل، عن إسماعيل بن عياش بسنده عن ابن المسيب مرسلاً.

وعزاه السيوطي لأبي نعيم في الدلائل من طريق الحارث. (الالائى المصنوعة ٩٩ / ١).

وأخرجه أبو زكريا الأذدي في تاريخ موصل (ص ٥٦٩ من طريق منصور بن أبي مزاحم، عن إسماعيل، عن الأوزاعي، عن الزهرى من قوله).  
وأخرجه أبو عبد الله الحاكم في المستدرك (٨٧٣٣) - عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

إلا أنه في المستدرك موصول عن أبي هريرة رضى الله عنه.  
(فائدة: كتاب نعيم من روایة عبد الرحمن بن حاتم المرادي، ورواية الحاكم من طريق الفضل بن محمد بن المسيب عن نعيم).

قال أبو عبد الله الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجاه». ورمز له الذهبي بـ(خ م) (٤٩٤ / ٤).

وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوئي في المعرفة والتاريخ (٣٤٩ / ٣) - ومن طريقة البيهقي في دلائل النبوة (٦ / ٥٠٥)، وابن عساكر في التاريخ (٣٢٢ / ٦٣) - عن محمد بن خالد السكسيكي، عن الوليد بن مسلم بسنده عن ابن المسيب مرسلاً.

وأخرجه فيه كذلك (٦ / ٥٠٥) - ومن طريقة ابن عساكر في التاريخ (٣٢٣ / ٢٣) - من طريق بشير بن بكر، عن الأوزاعي بسنده عن ابن المسيب مرسلاً.  
وقال: «هذا مرسل حسن».

وقال ابن حجر: «هو على شرط الصحيح لو صرحت بسماحته له من أم سلمة فقد

= أدركها وسمع منها». (القول المسدد ص ١٠٩).

وآخر جه ابن عساكر في التاريخ (٣٢٣/٦٣) من طريق هقل بن زياد، عن الأوزاعي بسنده عن ابن المسيب مرسلاً.

وأخرجه كذلك فيه من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري من قوله.

وسائل الدارقطني عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر، فقال: «يرويه الأوزاعي، واختلف عنه؛ فرواه إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن عمر.

وغيره يرويه عن الأوزاعي، ولا يذكر فيه عن عمر، وهو الصواب» (العلل ٢/١٥٩).

وقال أبو حاتم ابن حبان: «هذا خبر باطل، ما قال رسول الله ﷺ هذا، ولا عمر رواه، ولا سعيد حدث به، ولا الزهري رواه، ولا هو من حديث الأوزاعي بهذا الإسناد». (المجروحين ١/١٣٣).

ونقل ابن الجوزي كلام ابن حبان في الموضوعات وزاد في النقل: «وإسماعيل بن عياش لما كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم»، قال المصنف - ابن الجوزي -: «ولعل هذا الحديث قد أدخل عليه في كبره، أو قد رواه وهو مختلط، قال أحمد بن حنبل: كان إسماعيل يروي عن كل ضرب». (الموضوعات ١/١٥٨، ٢/٤٦).

وقال ابن القيسري: «هذا باطل، ما حدث به عمر، ولا من بعده، والحمل فيه على إسماعيل بن عياش». (تذكرة الحفاظ ٤٧). (١٠٤٧).

قال ابن حجر: «أما رواية نعيم بن حماد عن الوليد بذكر أبي هريرة فيه فشادة». (القول المسدد ص ١١١).

وقد أطال ابن حجر في الذب على الحديث وملخص كلامه يدور على أمور:

١- قول ابن حبان ببطلان الحديث لا دليل عليه.

٢- لم يصب ابن الجوزي في إيراده الحديث في الموضوعات.

٣- إسماعيل بن عياش صحيح الحديث عن الشاميين، وشيخه في هذا الحديث شامي.

٤- لم يقبل من ابن حبان نسبة الاختلاط لإسماعيل، وأن ابن حبان انفرد بذلك.

٥- إسماعيل بن عياش انفرد بذكر عمر في الحديث، وروي عنه بغير ذكر عمر.

٦- إسماعيل متابع عن الأوزاعي، ولكن بغير ذكر عمر.

٧- للحديث شواهد من حديث أم سلمة رضي الله عنها، ومعاذ بن جبل رضي الله عنه.

١٨٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: شهود صلاة المكتوبة ما كانت في جماعة، أحب إلى من صيام يومٍ وقيام ليلةٍ<sup>(١)</sup>.

١٨٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن عطاء قال: على من أشاع الفاحشة عقوبة وإن صدق<sup>(٢)</sup>.

= ٨ - ذكر أبي هريرة رضي الله عنه في رواية الحاكم من طريق نعيم بن حماد شاذة، وفي «الفتح» نسب الوهم فيها إلى نعيم.

٩ - استظهر ابن حجر أن الحديث من رواية أم سلمة رضي الله عنها.

القول المسدد (ص ٩٩ - ١١١)، فتح الباري (١٠ / ٧١١، ٧١٢).

قال أحمد شاكر متعمقاً ابن حجر في الفقرة التاسعة: «هذا ليس بشيء». وقال: وفي كثير مما قال تكلف ومحاولة.

ويشكل على ما ذكر في الفقرة الثامنة أن نعيم بن حماد روى هذا الحديث في كتابه الفتنه ليس فيه ذكر أبي هريرة، وهي مثبتة من رواية الحاكم من طريقه، وطريق الحاكم ليس هو الطريق الذي روّي الكتاب منه.

قال المishiحي في المجمع (٥ / ٢٤٣): «رواه أحمد، وإسناده حسن»، وقال مرة (٧ / ٣١٦): «رواه أحمد، ورجله ثقات».

(١) أخرجه في المصنف (٢٠٨١)، وليس فيه: «في جماعة». وعزاه السيوطي في جامع الأحاديث (٤١ / ١٣) للضياء المقدسي، وعزاه صاحب كنز العمال (٢٢٨١٠) لسعيد بن منصور.

(٢) قال يحيى القطان عن ابن جريج: «إذا قلت: قال عطاء فأنا سمعته منه، وإن لم أقل سمعت». التاريخ الكبير (السفر الثالث / ١ / ٢٥٠، ٢٦١). انظر: النافلة للحويني (٤ / ٦) الحاشية، ونثر النبال (٤ / ٤٣).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٦٨٤)، ومن طريقه ابن حزم في المحل (١٣٢ / ١٣). وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٢٦)، وابن أبي حاتم في التفسير (٨ / ٢٥٥٠) كلامهما من طريق حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن عطاء، ولفظ البخاري: أنه كان يرى النكال على من أشاع الزنا، يقول: أشاع الفاحشة. ولفظ ابن أبي حاتم: من أشاع الفاحشة، فعليه النكال، وإن كان صادقاً.

- ١٨٩- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا يعلى، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن سُبَيْل<sup>(١)</sup> بن عوف قال: من سمع فاحشة فأفشاها كان كمن أبداه<sup>(٢)</sup>.
- ١٩٠- أخبرنا أبو علي إسماعيل، قال: ثنا أحمد، حدثني من سمع ابن عيينة يقول: إن الفاحشة تشيع فإذا صارت إلى الذين آمنوا كانوا خُزَّانَه<sup>(٣)</sup>.
- ١٩١- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً، عن الزهري، عن ابن المسيب، في الرجل يضرب حداً في الزنا، ثم يُعيّرُه به رجل، قال: إن كان قد أُنِسَ به<sup>(٤)</sup> توبة عُزْرَ الذِي عَيَّرَه<sup>(٥)</sup>.
- ١٩٢- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً قال: بعث ابن هبيرة بجوائز للحسن والشعبي وابن سيرين، قال: فقبل الحسن والشعبي، ولم يقبل ابن سيرين وَرَدَّهَا عليه<sup>(٦)</sup>.

(١) وفي حاشية الأصل: (شبل).

(٢) من زوائد أحمد بن منصور، وأخرجه وكيع في الزهد (٤٥٠)، - وعنه هناد بن السري في الزهد (٦٤٥/٢)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٢٥)، وابن أبي الدنيا في الصمت (٢٦١)، وفي ذم الغيبة والنفيمة (١٢٥) كلاهما من طريق عبدالله بن المبارك، وأبو الشيخ في التوبیخ والتنبيه (١٣١) من طريق محمد بن عبید، وأبو نعيم في الخلية (٤/١٦٠) من طريق سفيان بن عيينة، أربعتهم عن إسماعيل به.

ولنحفظ روایة ابن المبارك، ووکیع، وابن عبید: کان یقال: .. الخ.

(٣) من زوائد أحمد بن منصور، ولم أجده عند غيره من قول ابن عيينة.

فائدة: أخرجه ابن قتيبة في عيون الأخبار (٢/١٧)، وأبو الشيخ في التوبیخ (١٣٩)، وابن عساکر في التاريخ (٤٤٥/٤٨) من قول الفضیل بن عیاض.

(٤) في ظ والمصنف: (منه)، وفي حاشية الأصل: (أونس منه).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٤٦٨٦).

(٦) لم أجده عند غيره، وعند ابن سعد في الطبقات الكبرى لابن سعد (٧/٢٠٢) أن عمر بن عبد العزيز بعث للحسن وابن سيرين، فقبل الحسن، ولم يقبل ابن سيرين.

١٩٣ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً قال: كان عدي بن أرطأة يبعث إلى الحسن كل يوم قعاباً من ثريد، قال: فـيأكل هو وأصحابه<sup>(١)</sup>.

١٩٤ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطأة، وبلغه عنه شيء: أما بعد، فإنه رُبِّيَ غَرَّني منك مجالستك القراء، وعِمَاتَك السوداء، وإرسالك العِمامَة من ورائك، فأحسنت لي العلانية، وأحسنت بك الظن، فقد أطلعوا الله على كثير مما كتمتم تعملون، والسلام عليك. قال: وكتب عهد سالم بن عبد الله على البصرة، قال: فقبض عمر قبل أن يصل<sup>(٢)</sup>.

١٩٥ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق قال: سمعت معمراً يملي على ابن المبارك قال: بعث عبد الملك بنفر من آل سعيد بن العاص<sup>(٣)</sup> حين قتلها إلى الحجاج وكتب إليه: أما بعد، فإني قد بعثت إليك بنفر من آل سعيد بن العاص فلا أعرفن ما ذاكرون من ينقصهم<sup>(٤)</sup> شيئاً؛ فإني لا آمن أن يقع في نفسك عند ذلك لهم مقت وقد جاملتهم أمير المؤمنين أحسن المجاملة، والكريم يغضي على القذى، وقال القائل:

(١) أخرجه الذهبي في السير (٩/٥٧٧) من طريق ابن صحرى، عن ابن شاتيل بإسناد النسخة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٢٠٨٩)، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٥/٣٠٥)، وأخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤٠/٦٤) من طريق الحسن بن أبي الريبع، كلاماً عن عبد الرزاق به.

وآخرجه الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٤/٣١٢) - ومن طريقه ابن عساكر في التاريخ (٤٠/٦٤) - من طريق الأصممي قال: كتب عمر بن عبد العزيز.. بفتحه، وابن عساكر في التاريخ (٤٠/٦٤) من طريق عبد الله بن شوذب الخراساني قال: كان عمر بن عبد العزيز.. بفتحه.

وذكره ابن الجوزي في سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز (ص ١٢١)، والذهبى في التاريخ (٧/١٦٣)، والسير (٥٣/٥).

وتفرد في الأمالى بذكر عهد سالم بن عبد الله.

(٣) في حاشية الأصل: (له آن عمر وبن سعيد بن العاص).

(٤) كما في النسختين، وفي تاريخ دمشق: (فلا يُعرفن ماذا كرّهُم من ينقضهم شيئاً).

أَجَامِلُ أَفْوَامًا حَيَاءً وَقَدْ أَرَى \* \* قُلُوبُهُمْ بِادِّ عَلَيَّ مِرَاضُهَا<sup>(١)</sup>  
وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ<sup>(٢)</sup>.

١٩٦—أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا جعفر بن سليمان، ثنا عوف، عن زياد بن الحصين، عن أبي العالية<sup>(٣)</sup> قال: سمعت ابن عباس يقول: حدثني الفضل بن عباس رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم غدراة يوم التحر: «هات والقط لي حصى» فلقطت له حصيات مثل حصى الحذف، فوضعتهن في يده<sup>(٤)</sup>، فقال: «بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»<sup>(٥)</sup>.

(١) في ديوان الشماخ: «أَجَامِلُ أَفْوَامًا حَيَاءً وَقَدْ أَرَى... صُدُورُهُمْ تَغْلِي عَلَيَّ مِرَاضُهَا». والمراد بمرضها: مرض النفاق، قال الله تعالى: «فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ».

(٢) أخرجه ابن عساكر في التاريخ (٤٤ / ٤٦) عن السلفي، والبارك بن أحمد الأنصاري، وابن ظفر المغازلي، ثلاثتهم عن ابن البسرى بإسناد النسخة. وأورده فيه (٦١ / ١٨٨) عن إسحاق بن أيوب فذكره مختصرًا.

والبيت للشماخ بن ضرار الذبياني، ديوانه (ص ٢١٥)، وانظر: مسائل ابن الأزرق لابن عباس رضي الله عنهما (ص ٢٥٧).

(٣) المثبت في الأصل: (أبي العادية) وفي الحاشية: (العلية) وهو المثبت في ظ، وهو والصواب.

(٤) في حاشية الأصل: (بين يديه).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٢٧ / ٥)، وفي الصغرى (١٦٨١) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢١٨٩) عن أحمد بن زهير، عن الرمادي بسنده، وقال: لم يذكر أحد من روى هذا الحديث عن عوف عن زياد، عن أبي العالية عن ابن عباس: عن الفضل إلا جعفر، تفرد به عبد الرزاق، ورواه الناس: عن عوف، عن زياد، عن أبي العالية، عن ابن عباس، وأخرجه في المعجم الكبير (٧٤٢) من طريق الحسن الحلواي، عن عبد الرزاق به، وقال: وروى هذا الحديث جماعة عن عوف منهم سفيان الثوري، فلم يقل أحد عن ابن عباس عن أخيه إلا جعفر بن سليمان، ولا رواه عن جعفر، إلا عبد الرزاق.

وآخرجه النسائي في المختبى (كتاب مناسك الحج، باب التقاط الحصى) (٣٠٥٧)، وأحمد في المسند (٣٢٤٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم.

١٩٧ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً، عن أيوب، عن أبي قلابة، أن أبي بكر رضي الله عنه كتب إلى بعض عماله: أن ابعث إلى بفلان في وثاق الحديد<sup>(١)</sup>.

= وابن ماجه في السنن (أبواب المنسك)، باب قدر حصى الرمي (٣٠٢٩) من طريق أبي أسامة.  
وأحمد في المسند (١٨٥١)، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٢٤٨٢) من طريق هشيم.  
ومحمد بن سعد في الطبقات الكبرى (١٨٠ / ٢) عن عبد الوهاب الخفاف.  
وأبو يعلى كذلك (٢٤٣٦)، وابن حبان في التقاسيم (٥٤٧٠) الإحسان (٣٨٧٥) من طريق  
عبد الله بن المبارك.  
وأبو يعلى كذلك (٢٤٣٦)، وابن الجارود في المنتقى (٤٧٩) من طريق عيسى بن يونس.  
وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٦٧) من طريق ابن أبي عدي، وغnder، وعبد الوهاب الثقفي.  
والطبراني في المعجم الكبير (١٢٧٤٧) من طريق سفيان الثوري، وهوذة بن خليفة.  
والضياء في المختارة (٣١ / ١٠) من طريق حماد بن سلمة.  
كلهم عن عوف بسنده، ولم يذكر فيه الفضل بن عباس رضي الله عنهما.  
وآخر جه أحمد في المسند (٣٢٤٨)، وابن خزيمة في الصحيح (٢٨٦٨) من طريق يحيى القطان،  
عن عوف بسنده، قال يحيى: «لا يدرى عوف: عبد الله أو الفضل».  
قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن حديث ابن عباس: «إسناد صحيح على شرط مسلم» اقتضاء  
الصراط المستقيم (ص ١٩٦).

وقال العراقي فيما نقله عنه ابنه في الأطراف (ص ١١٧): «الصواب أن هذا الحديث من روایة  
أبي العالية، عن الفضل بن عباس، وهكذا رواه البيهقي في سنته، فإن الفضل هو الذي كان مع  
النبي عليه السلام في مسيرة يوم النحر من المزدلفة إلى منى، وأما عبد الله فقد قدم من الليل من المزدلفة في  
نقل النبي عليه السلام كما ثبت في الصحيحين من حديثه، والله أعلم».

وقال ابن حجر في النكت الظراف (٣٨٧ / ٤): ابن عباس المذكور في هذا الحديث، هو الفضل  
لأبي عبد الله، لأن الفضل هو الذي أرداه النبي عليه السلام، فلم يزل يلبى حتى رمى جمرة العقبة، وأما عبد  
الله فكان تقدم مع الضعفاء من المزدلفة، وكل ذلك ثابت في الصحيح.

(١) أبو قلابة لم يدرك الصديق رضي الله عنه، وذلك لأنه لم يدرك عمر بن الخطاب، في قول أبي الحجاج  
المزي، فالصديق من باب أولى، بل نصّ أبو حاتم على عدم إدراكه زيد بن ثابت رضي الله عنه، وقال  
الذهبي: «يدلس عن لحقهم، وعمن لم يلحقهم» المراسيل (ص ١١٠)، تهذيب الكمال

- ١٩٨- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر قال: دخلت على الزهري فوجدت عنده غلاماً له بربري مُقيّد بالحديد<sup>(١)</sup>.
- ١٩٩- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن جعفر بن محمد، أن أباه، سئل عن العبد الآبق يقييد؟ فقال: لا بأس به، إنما هو كالطائر<sup>(٢)</sup>.
- ٢٠٠- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن قتادة، عن معاذة عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلِّي صلاة الضحى أربع ركعات فيزيد ما شاء الله عزوجل<sup>(٣)</sup>.

---

= (٤/١٣٩)، ميزان الاعتدال (٤١٢١)، تحفة التحصيل (٤٧١).

ولم أجده عند غير المصنف، وفي نصب الراية (٣/٤٥١) نقلأً عن الواقدي من كتابه «الردة» أن زياد بن لبيد البياضي أرسل الأشعث بن قيس الكندي من حضرموت إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه في المدينة، في وثاق من حديد.

وفي كتاب الردة (ص ٢١٣) أن الصديق رضي الله عنه أطلقه من حديد.

(١) لم أجده عند غيره.

(٢) لم أجده عند غيره.

(٣) قال يحيى القبطان: «قتادة لم يصح عن معاذة»، وقال أحمد بن حنبل: «قتادة لم يسمع من معاذة». العلل للإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله (٣/٢٢٦)، ورواية صالح، والمروذى، والميمونى (ص ١٥٨)، المراسيل (ص ١٧٤).

ولكن ورد التصریح بسماعه منها هذا الحديث في صحيح مسلم (٧١٩)، وكذلك ورد في حديث آخر عند البخاري في صحيحه (٣٢١)، وثالث في المسند (٢٤٩٨٤) فالله أعلم بالصواب.

والحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/٤٧) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤٩٩١)، وعنه أحمد في المسند (٢٥٣٤٨)، وأبو عوانة في المستخرج (٢١٧١) عن الحسن البوسى، والدبري عن عبد الرزاق به.

وآخرجه مسلم (٧١٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة به، وكذلك من طريق يزيد الرشك، عن معاذة به.

٢٠١- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا<sup>(١)</sup> الثوري، حدثني منصور بن المعتمر، عن مجاهد، عن عَقَّار بن المغيرة بن شعبة، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل»<sup>(٢)</sup>.

٢٠٢- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن الزهرى قال: دخل النبي ﷺ على بعض أهله فقال: «أين فلانة؟» فقالوا: اشتكت عينها، فقال: «استرقوا لها فقد أعجبتني عينها»<sup>(٣)</sup>.

(١) في الأصل: (ثنا) والمثبت من ظ، وهو الصواب. انظر حاشية الخبر رقم (١٠٥).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٤١/٩) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة، وأخرجه عبد بن حميد (٣٩٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٩١) عن إبراهيم بن محمد بن برة، كلاهما عن عبد الرزاق به.

وأخرجه الترمذى في الجامع (أبواب الطب عن رسول الله ﷺ)، باب ما جاء في كراهية الرقية (٢١٨١)، وأحمد في المسند (١٨٢٢١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان به.

والنسائي في الكبرى (٧٥٦١) من طريق حرير، عن منصور به، بلفظ: ما توكل من.. الخ. وأحمد في المسند (١٨٢١٧) من طريق شعبة، عن منصور به.

وابن ماجه في السنن (أبواب الطب، باب الكي) (٣٤٨٩)، وأحمد في المسند (١٨١٨٠) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد به.

وأحمد في المسند (١٨٢٠٠) من طريق ابن أبي نجيع، عن مجاهد به، بلفظ: لم يتوكل من.. الخ. وفي رواية شعبة، وحرير بين مجاهد أن حسان بن أبي وجزة ثبته فيه.

قال أبو عيسى الترمذى: «حديث حسن صحيح».

(٣) مراسيل الزهرى ضعيفة جداً، ولفظه منكر، انظر: المراسيل (ص ٣)، جامع التحصيل (ص ٩٠، ٩١).

أخرجه الذهبي في السير (٥٧٧/٩) من طريق ابن صصرى، عن ابن شاتيل بإسناد النسخة. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٠٨٢٩)، بلفظ: رأى النبي ﷺ جارية بها نظرة، فقال: «استرقوا لها».

٢٠٣- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تجدون الناس معادن، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»<sup>(١)</sup>.

٢٠٤- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمّر، عن ابن طاووس، عن أبيه، في قوله عَزَّوَجَلَ: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾<sup>(٢)</sup>، قال: إذا قال لي حاجة<sup>(٣)</sup>.

٢٠٥- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمّر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، في الرجل يشتري الجارية فيستبرئها قال: يقبل ويباشر<sup>(٤)</sup>.

= ويشهد لرواية المصنف ما أخرجه الشیخان من حديث الزهري، عن عروة، عن زينب ابنة أبي سلمة، عن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتهما جارية في وجهها سفعه، فقال: «استرقوا لها، فإن بها النّظرة».

صحيح البخاري (٥٧٣٩) واللّفظ له، صحيح مسلم (٢١٩٧).

(١) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه (٨٦ / ١) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة..

وأخرجه البخاري (٣٤٩٣) من طريق أبي زرعة، وله (٣٤٩٦، ٣٤٩٨، ٣٥٨٨) من طريق الأعرج، ومسلم (٢٣٧٨) من طريق أبي سعيد المقبري، وله (٢٥٢٦) من طريق سعيد بن المسيب، وله (٢٦٣٨) من طريق يزيد بن الأصم، كلهم عن أبي هريرة رضي الله عنه ذكره، وفي ألفاظه بعض اختلاف يسير.

(٢) [سورة البقرة: ٢٨٢].

(٣) في حاشية الأصل: (أو شغل)، وفي ظ: (وشغل).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٦٥٢٩)، وفي التفسير (٣٦٢)، ولفظه: إذا دعي الرجل فقال: لي حاجة. وأخرجه ابن المنذر (١٤٠) عن النجاشي، عن عبد الرزاق به، نحوه، وأخرجه الطبراني في التفسير (١١٧ / ٥) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمّر به، ولفظه: يقول: إن لي حاجة فدعني، فيقول: اكتب لي.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨١٧)، وزاد: في استبرائهما.

٢٠٦ - أخبرنا أبو علي، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: لا يقبل ولا يباشر<sup>(١)</sup>.  
قال أيوب: وهو قوله<sup>(٢)</sup>.

٢٠٧ - وهشام عن الحسن قال: لا بأس أن يطأها دون الفروج<sup>(٣)</sup> قبل أن يستبرئها<sup>(٤)</sup>.

٢٠٨ - قال هشام: قال محمد: لا يضع يده عليها حتى تخض ثلاث حيض<sup>(٥)</sup>.

٢٠٩ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا الثوري، عن عمرو بن مرة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: إذا حددتُكم عن

---

= وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٤٨٦) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة في الرجل يشتري الجارية الصغيرة، وهي أصغر من ذلك، قال: لا بأس أن يمسها قبل أن يستبرئها.

(١) آخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨٢٢)، ويشهد له ما أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨٢١) عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين مثله، وكذلك ما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٤٨٤) من طريق يونس بن عبيد، عن الرجل يشتري الأمة فيستبرئها، يصيب منها القبلة وال المباشرة؟ قال: ابن سيرين يكره أن يصيب منها ما يحرم عليه من غيرها حتى يستبرئها.

(٢) آخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨٢٢).

(٣) في ظ: (الفرج).

(٤) له شاهد أخرجه عبد الرزاق في المصنف (١٣٨١٨)، من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن قال: يقبل ويباشر في استبرئها، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٤٨٥) معلقاً: ويدرك عن الحسن أنه كان لا يرى بالقبلة بأساً.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٧٤٦٧) من طريق خالد الحذاء، عن ابن سيرين في الرجل يشتري الأمة التي لم تخض قال: كان لا يرى أن ذلك يتبع في أقل من ثلاثة أشهر.

وفيه (١٧٤٩٢) من طريق كثير بن نباتة، عن ابن سيرين قال: إذا اشتري الرجل الوصيفة فلم تبلغ الحيض استبرأها بثلاثة أشهر، فإذا غشيتها فأراد بيعها فليستبرئها أيضاً بثلاثة أشهر.

رسول الله ﷺ حديثاً فلم تجدوا تصديقه في القرآن، ولم يكن حسناً في أخلاق الرجال فأنا به من الكاذبين<sup>(١)</sup>.

٢١٠ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا الثوري، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري قال: قال علي رضي الله عنه: إذا حدثكم عن رسول الله ﷺ فظنّوا به الذي هو أهنا وأهدى وأتقى<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو القاسم الكعبي في قبول الأخبار (١/٧٨) عن عمرو بن الحسن قال: حدثنا أحمد، حدثنا شريح بن يونس، حدثنا محمد بن حميد، عن سفيان الثوري، عن عاصم بن كلوب، عن ابن عباس به.

فأسقط عمرو بن مرة، وكلوب.

وشيخ أبي القاسم معتزلي، وأبو القاسم داعية للاعتزال. الفصل في الملل لابن حزم (٤/١٥٤)، الملل والنحل للشهرستاني (١/٧٦)، تاريخ الإسلام (٧/٣٥٥)، لسان الميزان (٣/٢٥٥). وأخرجه ابن أبي عمر كما في المطالب العالية (١٢/٦٨٧) بإسناده عن الأرقام بن شُرحبيل، عن ابن عباس رضي الله عنهما، نحوه.

(٢) أبو البختري لم يسمع من علي رضي الله عنه. المراسيل (ص ٧٤، ٧٦، ٧٧). وروي موصولاً أخرجه ابن ماجه في السنن (أبواب السنة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه) (٢٠)، والطيالسي في المسند (١٠١)، وأحمد في المسند (٩٨٧)، والطحاوي في مشكل الآثار (١١٠/١)، وفي شرح المعاني (٦١١٢)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١٠٣، ١٠٤)، والضياء في الأحاديث المختارة (٥٧٢) من طرق عن شعبة بن الحجاج. وأخرجه أحمد في المسند (٩٨٦)، والدارمي في المسند (٦٣٣)، وابن المنذر في الأوسط (٦٦٧٩)، والطحاوي في شرح المعاني (٦١١١)، وأبو نعيم في الحلية (٢٤٦/٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/٧٧٥)، والضياء في الأحاديث المختارة (٥٧٤) من طرق عن مسعود بن كدام. كلاماً - شعبة ومسعود - عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي رضي الله عنه.

ورواه كذلك عن عمرو بن مرة: الأعمش، واختلف عليه:

هكذا قال عبد الرزاق عن أبي البختري عن علي ولم يذكر بينهما أبا عبد الرحمن.

٢١١ - ٢١٢ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا معمراً، عن ابن طاووس، عن أبيه، والثورى، عن علي بن بذيمة، عن مجاهد، في قوله: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، قال: علم من إبليس المعصية وخلقها<sup>(٢)</sup>.

= فرواه أبو معاوية، عبد الله بن نمير، وفضيل بن عياض، وعيسيى بن يونس كلهم عنه، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن علي رضي الله عنه.  
فأسقطوا أبا عبد الرحمن السلمي.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي.

ورواية أبي معاوية فأخر جها: أحمد في المسند (٩٨٥)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١٠٣).  
وأما رواية عبد الله بن نمير فأخر جها: عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد حنبل في زوائد حنبل في المسند (١٠٨٠).  
وأما رواية فضيل بن عياض، وعيسيى بن يونس، فذكرها الدارقطني في العلل (١٥٦/٤).  
وأما رواية جرير فأخر جها: عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد حنبل في المسند (١٠٩٢)، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٥٨٨)، ومن طريقه الضياء في الأحاديث المختارة (٥٧٣).  
قال الدارقطني في العلل (٤/١٥٧): «والصحيح قول من ذكر أبا عبد الرحمن».  
قال البوصيري في مصباح الرجاجة (٨): «هذا إسناد صحيح، رجاله محتاج بهم في الصحيحين».  
(١) سورة البقرة.

(٢) آخر جه البهقى في القضاء والقدر (٥٠٢) عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.  
وآخر جه اللالكائى في شرح أصول الاعتقاد (٩٥٩) عن الحسن بن عثمان، عن أبي علي الصفار به.  
وآخر جه عبد الرزاق في التفسير (٣٦)، وأخر جه الطبرى في التفسير (١١، ٥٠٩) عن الحسن بن يحيى - وهو راوي التفسير عن عبد الرزاق -، عن عبد الرزاق به.  
فاما قول طاوس فتفرد به عبد الرزاق، ومن أخر جه من طريقه، وأما قول مجاهد فهو في تفسيره (ص ١٩٩) من روایة ورقاء، عن ابن أبي نجح، عنه.

وآخر جه عبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٩٣٨)، والطبرى في التفسير (٥٠٨/١)،  
واللالكائى في شرح أصول الاعتقاد (٩٦٠) كلاهما من طريق محمد بن بشر العبدى، عن سفيان

٢١٣—أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: ذكر معمر، عن

= الشوري، عن علي بن بذيمة به.

وابن أبي حاتم في التفسير (٣٣٤) من طريق محمد بن مسلم، عن علي بن بذيمة به.  
والطبرى في التفسير (٥٠٨/١) من طريق أبي الزبير، ومؤمل بن إسماعيل، وابن يهان، عن  
الشوري به.

وآخر جهه عبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٩٣٨) عن أبيه، والطبرى في التفسير (٥٠٩/١)  
عن أبي كريب، وابن بطة في الإبانة الكبرى (القدر ١٧/٢) من طريق محمد بن إسماعيل  
الحسانى، ثلاثتهم عن وكيع قال: حدثنا سفيان، عن رجل، عن مجاهد به.

وآخر جهه ابن بطة فيه (القدر ٢٠٢/٢) بسندہ عن محمد بن إسماعيل الحسانى، عن وكيع، عن  
سفيان الشوري، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد به.

والطبرى في التفسير (٥٠٩/١) من طريق عبد الله بن المبارك، عن سفيان قال: قال مجاهد به.  
وسعيد بن منصور في السنن (٣١٦٦) عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح أو غيره، عن  
مجاهد به.

وعبد الله بن أحمد بن حنبل في السنة (٨٩١)، والطبرى في التفسير (٥٠٩/١) من طريق شبلي بن  
عبداد، عن ابن أبي نجيح به.

وابن بطة في الإبانة الكبرى (القدر ٢٠١/٢، ٢٠٢) من طريق ورقاء بن عمر، عن ابن أبي  
نجوح، عن مجاهد به.

والطبرى في التفسير (٥٠٩/١) من طريق عيسى بن ميمون، عن ابن أبي نجوح به.  
والطبرى في التفسير (٥٠٩/١) من طريق حمزة الزييات، عن ابن أبي نجوح به، ولفظه: علم من  
إيليس كتمانه الكبر لا يسجد لآدم.

والدارمي في الرد على الجهمية (٢٢٦)، من طريق ابن جريج، عن مجاهد به.

والطبرى في التفسير (٥٠٨/١) من طريق القاسم بن أبي بزة، عن مجاهد به.

وآخر جهه الطبرى في التفسير (٥٠٩/١)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (القدر ٢٠١/٢، ١٧/٢)  
من طريق عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه به.

وعزاه السيوطي في الدر المنشور (١١٤/١) لابن عيينة، ووكيع، وعبد بن حميد.

هشام بن عروة، عن أبيه قال: المرض يدخل جملة، والبرء ينقص<sup>(٢)</sup>.

(١) في حاشية الأصل: (يتبعض)، وفي المتفق والمفترق: (يعوض).

(٢) أخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (٨٨٤)، - وفي تجريد الأسماء والكنى من المتفق والمفترق (٣٩/٢) - عن أبي محمد السكري بإسناد النسخة.

وروي مرفوعاً من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ومن حديث عائشة رضي الله عنها.

أما حديث ابن عمر فأخرجه الخطيب في المتفق والمفترق (٨٨٤)، - والتجريد (٣٩/٢) - من طريق محمد بن يحيى المؤدب، عن عبد الله بن الحارث الصناعي، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وقال: «أخطأ عبد الله بن الحارث في رواية هذا الحديث عن عبد الرزاق هكذا خطأ قطعاً - وفي التجريد: فظيعاً -، وأتى بذلك أمراً شنيعاً، وهذا الحديث لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه، ولا (عن) أحد من أصحابه، وإنما هو قول عروة بن الزبير بن العوام».

وأما حديث عائشة فأخرجه الديلمي كما في الالئ المصنوعة (٣٣٩/٢) من طريق محمد بن يوسف الأنطاطي، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

وعبد الله بن الحارث «شيخ دجال، يروي عن عبد الرزاق بن همام، وأهل العراق العجائب، يضع عليهم الحديث وضعاً، حدث عن عبد الرزاق بنسخة كلها موضوعة» قاله ابن حبان في المجرودين (١١/٢).

انظر: الضعفاء لأبي نعيم (١١٧)، الفردوس بمائور الخطاب (٦٦٦٤)، الأنساب (٣٥٤/٢)، ديوان الضعفاء (٢١٤٢)، الميزان (٤٠٥١)، لسان الميزان (٣/٢٦٩)، المقاصد الحسنة (١٠١٢)، الالئ المصنوعة (٣٣٩/٢)، كشف الخفاء (٢٢٨٥).

قال يحيى بن معين كما في تاريخ الدوري عنه (٤/٣٦١): «كان ابن المبارك يحدث عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال: المرض كفارة والبرء تنقص». قال يحيى: فقلت لعبد الرزاق: تحفظ هذا؟ فقال: لا والله، ما سمعت هذا من معمر قط. قال يحيى: ثم جاءوا به عن عبد الرزاق بعد».

وأورده أبو القاسم الكعبي في قبول الأخبار عن ابن معين (٢١٠/٢).

- ٢١٤- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا<sup>(١)</sup> معمراً، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أحرم بالعمرة في بيت المقدس<sup>(٢)</sup>.
- ٢١٥- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمراً، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أعظم المسلمين في المسلمين جرماً رجل سأله عن شيء ونقر فيه<sup>(٣)</sup> لم يكن نزل فيه شيء فحرم من أجل مسأله»<sup>(٤)</sup>.

(١) في ظ: (ثنا). انظر حاشية الخبر رقم (١٠٥).

(٢) أخرجه ابن أبي عربة في المنسك (١٢٦)، وابن عبد البر في التمهيد (١٥ / ١٤٤) من طريق حماد بن زيد، كلاماً عن أيوب.

وأخرجه الشافعي في المسند (ص ٣٦٤) - ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن (٩٤٤٢) - من طريق موسى بن عقبة.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣١٠٠) من طريق عبيد الله بن عمر.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٥ / ٣٠) من طريق ابن شهاب.

وأخرجه البيهقي في معرفة السنن (٩٤٤٤) من طريق الشافعي، عن مالك. كلهم عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وأخرجه مالك في الموطأ رواية الليثي (٩٣٠)، ورواية أبي مصعب (٨٣٠)، ورواية الحداثي (٤٩٦)، ورواية الشيباني (٣٨٣) عن الثقة عنده، عن ابن عمر.

وعزاه المحب الطبرى في القرى لقادصى أم القرى (ص ١٠٤) لسعيد بن منصور. وصححه ابن حزم في المحلي (٧ / ٣٦).

(٣) في مسلم والإبانة: (عنه).

(٤) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (الإبانة ١ / ٣٩٣) عن أبي علي الصفار به.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٨) عن عبد بن حميد، وأحمد في المسند (١٥٢٠) عن عبد الرزاق به. وأخرجه البخاري (٧٢٨٩) من طريق عقبان.

وأخرجه مسلم (٢٣٥٨) من طريق إبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، ويونس الأيلي، كلهم عن الزهري به.

٢١٦- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا<sup>(١)</sup> الأوزاعي، عن هارون بن رئاب، عن الأحنف بن قيس، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: سمعته يقول: حدثني أبي القاسم عليهما السلام، ثم بكى، ثم قال: حدثني أبي القاسم عليهما السلام، ثم بكى، حتى قالها ثلاثاً، أنه قال: «ما من عبد يسجد لله عرّوجاً سجدة إلا كتب الله له بها حسنة، وحط عنه بها خطيئة، ورفعه بها درجة»<sup>(٢)</sup>.

٢١٧- أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: سمعت الأوزاعي يحدث عن يحيى بن أبي كثير قال: قيل لأبي هريرة رضي الله عنه: ألا تركب تلقي<sup>(٣)</sup>

= قال أبو بكر الخطيب في الفقيه والمتفقه (٢/١٧): «وهذا المعنى قد ارتفع بموت رسول الله عليهما السلام واستقرت أحكام الشريعة، فلا حاضر ولا مبيع بعده».

(١) في حاشية الأصل: (ثنا). انظر حاشية الخبر رقم (١٠٥).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٨١، ٤٩٨٥، ٤)، وعنده أحمد في المسند (٢١٤٥٢).

وأخرجه الدارمي في المسند (١٦٠٥)، وابن قانع في معجم الصحابة (١٣٥)، وأبو نعيم في الحلية (٥٦/٣) من طريق محمد بن كثير، والبزار في المسند (٣٩٠٣)، والمرزوقي في تعظيم قدر الصلاة (٢٨٨) من طريق الفريابي، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٨٩/٢) من طريق أبي المعيرة، كلهم عن الأوزاعي به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٧٠٠)، وأحمد في المسند (٢١٣٠٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/٣) من طريق مخارق، عن أبي ذر رضي الله عنه مرفوعاً.

وأخرجه أبو يوسف في الآثار (١٧٣) من طريق إبراهيم النخعي أن رجلاً مربأبي ذر.. فذكر الحديث مرفوعاً.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٥٤٧١) من طريق أسير بن أحمر، عن أبي ذر مرفوعاً. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣٦٨٢)، وأحمد في المسند (٢١٣١٧)، والمرزوقي في تعظيم قدر الصلاة (٢٨٦) من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبي ذر موقوفاً عليه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٨٥٧٤) من طريق سالم بن أبي الجعد قال: «حدثني أن رجلاً أتى إلى الربذة..الخ، فقال أبو ذر: إني حدت أنه ليس من مسلم يسجد لله سجدة..» الخ.

(٣) في حاشية الأصل: (تلقي)، وكذلك هي في ظ والزهد لأحمد.

معاوية رضي الله عنه؟ قال: إني لأكره أن أركب مركباً لا أكون فيه ضامناً على الله عزوجل<sup>(١)</sup>.

٢١٨ - أخبرنا أبو علي إسماعيل، ثنا أحمد، ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن محمد بن زياد قال: كان معاوية يبعث أبا هريرة على المدينة فإذا غضب عليه عزله وبعث مروان، قال: فبعث مروان على المدينة، قال: فجاء أبو هريرة يدخل على مروان فحجبه، قال: فلم يلبث أن نزع مروان وبعث أبا هريرة. قال: فقال لغلام أسود: قف على الباب فلا تمنع أحداً أن يدخل، فإذا جاء مروان فاحبسه، قال: فقعد<sup>(٢)</sup> الغلام ودخل الناس، فجاء مروان ليدخل، فقام إليه الأسود فدفع في صدره، وقال: ارجع، قال: ثم دخل مروان بعد ذلك فقال لأبي هريرة حجبنا منك؟ فقال: إن أحق من لا ينكر<sup>(٣)</sup> هذا لأنت<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناد منقطع، ابن أبي كثير لم يسمع من أبي هريرة. المراسيل (ص ٢٤٢، ٢٤٤)، والخبر أخرجه أحمد في الزهد رواية ابنه عبد الله (٩٨٩) عن عبد الرزاق به، وفيه: فتلقي فلاناً.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد رواية نعيم بن حماد (٥/٢) عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير قال: لما قدم معاوية يريد الحج تلقاه أناس من أهل المدينة فقيل لأبي هريرة: ألا تركب فتلقي أمير المؤمنين؟ .. الخ.

(٢) في حاشية الأصل: ( فعل).

(٣) كما في الأصل وتاريخ الإسلام، وفي حاشية الأصل: (أنكر) وهو المثبت في ظ، وتاريخ دمشق، وسير أعلام النبلاء، والمجمع المفهرس (ص ٣١٩).

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/٣٧١، ٣٧٢) عن أبي طاهر السلفي، والمبارك بن أحمد، وابن المظفر وغيرهم، عن ابن البسرى بإسناد النسخة.

وأخرجه الذهبي في السير (٦١٣/٢) من طريق ابن رواحة، عن السلفي به.

وقال: «رواه: الحافظ أبو القاسم في «تاریخه»، عن السلفي - إجازة -».

وقال أيضاً: «كان أبو هريرة طيب الأخلاق، ربها ناب في المدينة عن مروان أيضاً».

وذُكر استخلاف مروان لأبي هريرة رضي الله عنه في صحيح مسلم (كتاب الجمعة) (٨٧٧).

وذكره الذهبي في تاريخ الإسلام (٤/٣٥٦)، وابن كثير في البداية والنهاية (١١/٣٨٧)، وقال:

«المعروف أن مروان هو الذي كان يستنيب أبا هريرة في إمرة المدينة، ولكن كان يكون عن إذن معاوية في ذلك، والله أعلم».

### آخر الجزء الحمد لله وحده

اللهم صل على سيدنا محمد وآل محمد وصحبه وسلم

حسينا الله ونعم الوكيل<sup>(١)</sup>

سمعه من أبي الفتح عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن نجا بن شاتيل الدباس بحق  
سماعه من أبي عبد الله بن البسرى بروايته عن السكري عن الصفار الشيخ أبو بكر بن  
إسماعيل الحمامي ولده إبراهيم في سنة تسع وسبعين وخمس مائة.

وسمعه على الشيخ عز الدين أبي القاسم عبد الله بن أبي علي الحسين بن عبد الله بن  
رواحه الأنصارى الحموي بسماعه له من الحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد بن أحمد  
السلفى بسماعه من أبي عبد الله الحسين بن البسرى بسنده بقراءة ناصح الدين أبي بكر  
بن يوسف ابن الزراد الحرانى على بحلب فى مجلسين آخرهما ٦ من شهر رمضان سنة  
٦٤٥، وكتب عبد المؤمن بن خلف الدميatici، ومن خطه نقلت.

تمت قراءته ببغداد فى يوم الثلاثاء ثامن شوال سنة ٦٤٨ بالرصافة على الشيخ أبي  
إسحاق إبراهيم بن أبي بكر بن إسماعيل الرعيني المقدسى ابن الحمامي بسماعه من أبي  
الفتح عبيد الله بن عبد الله بن شاتيل الدباس بسماعه من أبي عبد الله بن البسرى عن  
السكري بسنده وذلك فى مجلس واحد، وهذا خط عبد المؤمن بن خلف، ومن خطه  
لّخص يوسف سبط ابن حجر.



(١) في ظ: (آخر الجزء الثاني من أمالی عبد الرزاق وصل على محمد وآله وسلم تسلیماً كثیراً وكتبه  
عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الرحمن المقدسي لنفسه وذلك في يوم الجمعة للعشر  
الأول من المحرم سنة ثلاث وسبعين وخمس مائة والحمد لله وحده).

## فهرس الأحاديث

رقم الخبر	الراوي	طرف الحديث
٤٢	عطاء بن أبي رباح	أن النبي ﷺ توضأ وعليه عِمامَة
٥٦	طاووس بن كيسان	إذا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا
١٤٧	ابن عمر	إذا أكل أحدكم فليأكل بيمنيه
١٤٥	عطاء بن يسار	إذا شَكَ أحدكم في صلاته
١١٥	عطاء بن يسار	إذا قال يا آل عباد الله فأجيبيوه
١٢٤	أنس	اذهب فانظر إليها
١١٣	عثمان بن عفان	أفضلكم من تعلم القرآن علمه
١٢٥	ابن عباس	ألا أخبركم بوضع رسول الله ﷺ
٩٣	عائشة	أم تسمعي ما قال مجز
١٠٢	علي	أمرنا رسول الله ﷺ أن نمسح على الخفين
١٠٣	خزيمة بن ثابت	أمرنا رسول الله ﷺ أن نمسح على الخفين
١٩٧	أبو بكر الصديق	أن أبعث إلى بغلان في وثاق
١١٠	أبي بن كعب	إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ القرآن
١٤١	رجل من خثعم	إن ربى أعطاني الليلة الكنزين
١١٧	عائشة	أن رسول الله ﷺ أمر أن يُستمتع
٢١٥	سعد بن أبي وقاص	إن من أعظم المسلمين في المسلمين جرمًا
١١١	أبي بن كعب	إن من الشعر حكمة
١٠٦	معاوية	إنما عذّب بنو إسرائيل حين اخنقت
١٣٥	علي بن أبي طالب	آيتهم رجل مثدن اليد

رقم الخبر	الراوي	طرف الحديث
١٢٩	أبو موسى الأشعري	اذدن له وبشره بالجنة
١١٩	عمران بن حصين	بعث رسول الله ﷺ سرية
١٣٦	أبو سعيد الخدري	بعث علي وهو باليمن
١٨٣	أبو هريرة	بينما أيوب يغتسل
٢٠٣	أبو هريرة	تجدون الناس معادن
١٨٥	طاووس	تلا رسول الله ﷺ آية الخمر
١٣٠	عبد الله بن مسعود	توفي رسول الله ﷺ فأين هو
٢٧	جابر	الحرب خدعة
٢٠٢	الزهري	دخل النبي ﷺ على بعض أهله فقال: أين فلانة
١٤	المطلب بن أبي وداعة	رأيت رسول الله ﷺ سجد في النجم
١٠٤	عمرو بن أمية	رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفيه
١٥٣	ابن عمر	سئل ابن عمر عن متعة الحج
١٥٤	سعد بن أبي وقاص	شهد سعد بن أبي وقاص والضحاك
١٣٧	سعد بن أبي وقاص	شيطان الردة يختذره رجل
١٥٨	ابن عباس	صلى النبي ﷺ بذى طوى
٥٤	محمد بن علي	اعتَلَ عثمان وهو بمنى
٧٩	عائشة	فلما مضت تسع وعشرون
١٥٥	ابن عمر وابن عباس	قدم علينا ابن عمر وابن عباس
١٥٢	معاوية بن أبي سفيان	قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص
٢	عائشة	كان أبغض الرجال إلى رسول الله الألد الخصم
٢٠٠	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى

رقم الخبر	الراوي	طرف الحديث
١٢٠	الزهري	لابأس رَحْصَرُ رسول الله ﷺ في جلود
١٤٤	معاوية بن أبي سفيان	لا تلحفوا على في المسألة
١٨٦	الزهري	لا تسمّه الوليد
٩٩	أبو موسى الأشعري	لقد أوقى أبو موسى من مزامير
١٤٦	أبو هريرة	لو علِمَ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ
١٢٧	ابن سيرين	لولا أنَّ أباً بكرَ قَبِيلَ رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ
٢١٦	أبو ذر	ما من عبد يسجد لله سجدة إلا كتب الله له
٢٠١	المغيرة بن شعبة	من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل
٨	أبو هريرة	من وَسَعَ عَلَى مَكْرُوبٍ كُرَبَةً
١٤٢	عتبة بن عبد	نعم فيها شجرة تدعى طوبى
١١٨	أسامة	نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ جَلْوَدِ السَّبَاعِ
٩	أبو ثعلبة الحشني	نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِّن السَّبَاعِ
١٩٦	الفضل بن عباس	هات والقط لي حصى
١٣٤	أبو سعيد الخدري	وَيُلَكَّ وَمَنْ يَعْدُلْ إِذَا لَمْ أَعْدُلْ
١٤٠	علي بن أبي طالب	يخرج من أمتي قوم يقرءون القرآن
٢٨	ابن عباس	يُوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يُوْمُ الْخَمِيسِ، ثُمَّ بَكَى



## فهرس الآثار

رقم الأثر	الراوي	الطرف
١٦٤	عبدالكريم بن أبي أمية	أبي أبو بكر برأس فقال: بغيتم
٧٥	موسى بن طلحة	أتينا عائشة نريد أن نسألها عن عثمان
١٥١	عطاء	أحق على الناس أن يصفوا على الجنازة
١٧٥	ابن عباس	إذا أخطأ العالم أن يقول لا أدري
١٤٨	ابن مسعود	إذا أكل طعاماً قال: الحمد لله
٩٧	الحسن والزهري وقتادة	إذا تكلم استقبل صلاته
٢٠٩	ابن عباس	إذا حدثكم عن رسول الله ﷺ حديثاً
٢١٠	علي	إذا حدثكم عن رسول الله ﷺ فظنوا به الذي
٧٠	طاووس	إذا دخلت الكنيف فقنع رأسك
١٤٩	سلمان	إذا فرغ من الطعام قال: الحمد لله
١٦٢	حمد بن أبي سليمان	إذا فسدت صلاة الإمام
٦١	الثورى	إذا وضع يديه على ركبتيه ولم يقل شيئاً آخر
١٢٣	طاووس	أردت أن أتزوج امرأة
١٧١	ابن عباس	استشارني الحسين بن علي بالخروج
١٠٨	عبد الرحمن بن أبى زبى	اشرب السويق واشرب اللبن
٨١	أبو هريرة	الآخر شر
٥٣	ابن جرير	أقرأ عليك الحديث فأقول أخبرني عطاء
٧١	عكرمة	الأقراء الحبيب
٧٢	عمرو بن دينار	الأقراء الحبيب عن أصحاب محمد ﷺ

رقم الأثر	الراوي	الطرف
٦٣	العباس	اللهم إني لا أحلمها لغتسل
١٦٦	شيخ للأنصارى	اللهم ذكرًا حاملاً لي
٦٤	ابن عباس	اللهم لا أحلمها لغتسل
١١٤	عمر بن الخطاب	أما بعد فإنه بلغني أنه دعى
٧٦	عمر بن الخطاب	أما علمت أنا كنا نقرأ
١٩	ابن طاوس	أن آباء أمر طبيباً أن ينظر
١٦٨	ابن سيرين	أن ابن مسعود صلى وعلى بطعنة فرت
١٦٧	يحيى الجزار	أن ابن مسعود صلى وعلى بطعنة فرت
١٧٣	الزهري	أن ابن ملجم طعن علياً
١٩٠	ابن عيينة	إن الفاحشة تشيع
٩٦	عمرو بن دينار	إن تكلم ناسياً أتم
٦٨	معمر	أن رجلاً من العرب صلّى وجه
٧٤	القاسم بن محمد	أن عائشة حجت بأختها
١٧٩	قتادة	أنت لنا صديق
١٨٢	ابن عباس	إنما كان ابن عباس ينبذ في حياض
٧٧	طاووس بن كيسان	أهذا المهدى الذي كنا نسمع
٢١٤	ابن عمر	أنه أحرم بالعمرة في بيت المقدس
١٥٩	سالم بن عبد الله	أنه صلّى بهم وهو على غير وضوء
٤٥	عبد الرزاق	إني كنت إذا رأيت معمراً ذكر ابن أبي نجيح
٢١٧	أبو هريرة	إني لأكره أن أركب مركباً لا أكون فيه ضاماً
١٣	زيد بن ثابت	إني لا أكل الطحال وما بي إليه حاجة

رقم الأثر	الراوي	الطرف
٩٤	ابن عباس	أي بنى أراك شعناً
١٩٢	الحسن وابن سيرين والشعبي	بعث ابن هيرة بجوائز
١٩٥	عبد الملك بن مروان	بعث عبد الملك بنفر من آل سعيد
٦	ابن عباس	بِعِثْتُ أَنَا وَمَعاوِيَةَ حَكَمِينَ
١١٦	عمر بن الخطاب	بلغ عمر أَن رجلاً قَالَ: يَا آلَ تَمِّ
٦٩	ابن عينة	بِينَمَا نَسَاءٌ يَطْفَنُ بِالْبَيْتِ
٨٥	إِبْرَاهِيمُ النَّخْعَنِي	تَعْتَدُ مِنْ يَوْمٍ طَلَقَهَا
٨٤	ابن عباس	تَعْتَدُ مِنْ يَوْمٍ طَلَقَهَا
٨٣	طاووس	تَعْتَدُ مِنْ يَوْمٍ طَلَقَهَا
٨٦	قتادة	تَعْتَدُ مِنْ يَوْمٍ يَأْتِيهَا الْخَبْرُ
٨٢	الحسن	تَعْتَدُ يَوْمٍ يَأْتِيهَا الْخَبْرُ
١٥٧	نافع	تَمَّتْ أَبْنَى عَمْرٍ وَقَرْنَ وَأَفْرَدٍ
١٣٨	علي	جَاءَ الْمُسَيْبَ مُتَلَبِّيَا بِأَبِي الْأَسْوَدِ
٦٢	زياد	حَمَلَتِ الْمَالُ إِلَى عَمْرٍ
١٣٢	إِبْرَاهِيمُ	خَرَجَ إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ فِي جِيشِ
١٧٢	نافع	خَرَجَ أَبْنَى عَمْرٍ إِلَى مَكَّةَ فَأَصْبَحَنَا
٣	ابن عباس	خَرَجَ العَبَّاسُ وَعَلَيْهِ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
١٧٠	الفرزدق	خَرَجَتْ أَرِيدُ الْحَجَّ فَلِمَا أَتَتِ الصَّفَاحَ
١٧٦	ابن عباس	دَخَلَتْ أَنَا وَابْنُ فِيروزٍ مَوْلَى عُثْمَانَ
١٩٨	الزهري	دَخَلَتْ عَلَى الزَّهْرِيِّ فَوُجِدَتْ عِنْدَهُ غَلامًاً

رقم الأثر	الراوي	الطرف
٦٦	عبد الرزاق	رأيت ابن جريج وهو على طنفسة
٣٠	عبد الله بن مسلم	رأيت ابن عمر وَجَد ترة في السكّة
٥٧	يحيى البكاء	رأيت ابن عمر يصلّي في إزارٍ ورداء
٦٧	همام بن نافع	رأيت عبد الرحمن بن البيلماني يتوضأ
١٠٥	همام بن منبه	رأيت معاوية على المنبر وفي يده
٢٣	داود	رأيت المغيرة بن حكيم يدعو فيجتهد
٢٢	همام بن نافع	رأيت وهبًا إذا قام في الوتر
٢١	داود	رأيت وهب بن منبه يصلّي
١٢٢	معمر	سئل الزهري عن أموال اليتامي
١٣٩	عبد الملك بن أبي سليمان	سألت سعير بن جبير أواجبة العمرة
١٥٦	حسين بن عقيل	سألت الضحاك بن مزاحم بما أهله
٢٠	داود بن إبراهيم	سألت طاووساً عن الطلاء
١٩٩	محمد بن علي	سئل عن العبد الآبق يقييد
٥٩	عطاء	سُلْ سعيد بن جبير أين موضع اليدين
٥٠	عبد الرزاق	سمعت رجلاً قال للثوري: من آل محمد
٧	عيادة السلماني	شهدت علياً وجاءه رجل وامرأة
١٠١	سعید بن المسيب	شهدت علياً وعثمان استبنا
١٨٧	عطاء	شهود صلاة المكتوبة
١٥٠	أنس بن مالك	صلى أنس على جنازة فكبر ثلاثة
٩٥	سعد بن إبراهيم	صلى بنا عروة بن الزبير
١٥	طاووس	عجبًا لإخواننا من أهل العراق

رقم الأثر	الراوي	الطرف
٢١٢-٢١١	مجاحد وطاووس	علم من إيليس المعصية وخلقه لها
١٨٨	عطاء	على من أشاع الفاحشة
١٤٣	قتادة	الفرضية ثلث العلم
٢٠٥	عكرمة	في الرجل يشتري الحاربة فيستبرئها
١٩١	سعيد بن المسيب	في الرجل يضرب حدا في الزنا
١٨١	الحسن	قلت للحسن: أَسْلِمْ عَلَى النِّسَاءِ
٤٧	معمر	قِيلُ لِأَيُوبَ: مَا لَكَ لَمْ تَكُثِرْ عَنْ طَاوُوسَ
١٢١	ابن عمر	كانت تكون عنده أموالٌ يتامى
٣٢	نافع	كان ابن عمر إذا اشتري شيئاً
٩٨	عبد الله بن مصعب	كان رجلٌ عندنا قد انقطع
١٩٣	الحسن البصري	كان عدي بن أرطأة يبعث
٨٠	ميما	كان حميد بن عبد الرحمن داجن
٢١٨	معاوية بن أبي سفيان	كان معاوية يبعث أبا هريرة على المدينة
٧٨٠	إبراهيم	كانوا يسلمون على النساء
٩١	سماك	كتب عروة إلى عمر بن عبد العزيز
١٠	سماك بن الفضل	كتب عمر بن عبد العزيز أنه لا يجوز في التحل
١٩٤	عمر بن عبد العزيز	كتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطأة
٢٤	المغيرة بن حكيم	كنت عند ابن عمر بعد صلاة الصبح
٢٠٧	الحسن	لابأس أن يطأها دون الفرج
١٧٨	عطاء	لابأس أن يعصب المحرم
١٨٤	عمر	لا تتخذوا الأموال بمكة

الطرف	الراوی	رقم الأثر
لا تنفخوا اللحم	علي بن أبي طالب	١٧٧
لا طلاق قبل النكاح	وهب بن منبه	٨٧
لا يضع يده عليها حتى تحيس ثلث حيس	ابن سيرين	٢٠٨
لا يقاد المسلم بالعبد	عكرمة	٩٢
لا يقبل ولا يباشر	ابن سيرين	٢٠٦
لا يقطع عبد ولا ذمي في سرق	ابن عباس	٤١
لا يقطع من سرق من بيت المال شيئاً	الشعبي	٥١
لقد صنع عمر أشياء لو صنعها عثمان	معمر	١١
للملوك ثلاثة	أبو هريرة	٢٦
لما بعث معاوية بنفقة ابنه	ابن سيرين	١٦٣
لما طعن ابن ملجم علياً	علي بن أبي طالب	١٧٤
لما قدم عمر الشام استقبله أبو عبيدة	قيم بن سلمة	١٢٨
لما مات النبي ﷺ جاء العباس إلى علي	محمد بن علي	٥
لما يؤت النبي ﷺ برأس وأقي أبو بكر	الزهري	١٦٥
لو أن علياً سأله عنها	الشعبي	٤
ليس وصية الغلام بشيء	مجاهد	٤٣
ما ابتدع قوم بدعة	أبو قلابة	٣١
ما الدواء؟ قال: الأزم	ابن عينة	١٦٩
ما دون السرة، يعني تحتها	إبراهيم	٦٠
ما رأيت أليوب اغتاب أحداً	معمر	٤٨
ما رأيت رجلاً كان أخلق للملك	ابن عباس	١٠٧

رقم الأثر	الراوي	الطرف
١٣٣	عبد الله بن الزبير	ما شيء كان يحدثنا به كعب إلا قد جاء
٢١٣	عروة	المرض يدخل جملة والبرء ينقص
١٨٩	شبيل بن عوف	من سمع فاحشة فأفشاها
٨٨	أبو قلابة و وهب وسعيد بن جبير	من قال لامرأته: هي على حرام
٨٩	قتادة	من قال لامرأته: هي على حرام
٩٠	وهب بن منبه	من قال لامرأته: هي على حرام
١٠٩	عمر بن الخطاب	نزل تحريم الخمر وهي من خمس
١٠٠	عمر بن الخطاب	هو حر وولاوة لك
١٢	ابن عمر	وَلَدُ الْمَدَّبِرِ بِمَنْزِلَتِهِ
٤٤	ابن عيينة	يتهمون ابن أبي نجيح في القدر
٥٨	عائشة	يجعل للمعتمر دخوله الحرم
١٦٠	إبراهيم النخعي	يعيد ولا يعيدون
١٦١	سعید بن جبیر	يعيد ولا يعيدون



## فهرس المسائل

رقم الخبر	المسألة
٢٥	أداء الصلاة المكتوبة في السفر في وقتها من غير جمع
١٨١-١٨٠	إلقاء السلام على النساء
١٥٨-١٥٣	أنساك الحج
٣٣	الإهلال من الجحفة لأهل المدينة
٥٨	التحلل الأول للحجاج يكون برمي الجمار
١٩١	تعزيرُ من عَيْرِ رجلاً زانِيًّا بزناه
٢١٢-٢١١	تفسير قول الله تعالى: (إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ)
١	تفسير قول الله تعالى: (ثُمَّ يَعْوِدُونَ مَا قَالُوا)
٢٩	تفسير قول الله تعالى: (فِي مَا فَعَلْنَا فِي أَنفُسِنَا مِنْ مَعْرُوفٍ)
١٨	تفسير قول الله تعالى: (مَا أَصَابَكُ مِنْ حَسَنَةٍ...)
٢٠٤	تفسير قول الله تعالى: (وَلَا يَضَارُ كَاتِبَ)
١٧٦	تفسير قول الله تعالى: (يَدْبِرُ الْأَمْرَ مِنْ السَّمَاءِ)
١٢٢ - ١٢١	التصرف في أموال اليتامي حفاظاً عليها
٧٠	تقنيع الرأس عند دخول الكنيف
١٠٣ - ١٠٢	توقيت المسح على الخفين
٤٧	ثناء أئوب السختياني للحسن البصري
٤٥	ثناء ابن عينة لابن أبي نجيح
٤٦	ثناء معمر لابن أبي نجيح
٤٩	جرح أئوب السختياني لعبد الكريم بن أبي أمية

رقم الخبر	المسألة
١٤٦	الحث على التبکير لحضور الصلاة
٢٧	الحرب خدعة
٣٠	الحرص على الصدقة ولو بالقليل
٢٦	حسن معاملة المملوك
١٣	حكم أكل الطحال
٢٤	حكم سجود التلاوة في أوقات النهي
٢٠	حكم شرب الطلاء وبيعه
١٢	حكم ولد المدبر
٧ - ٦	حضور الحكمين عند تنازع الزوجين
٢٣	ختم الدعاء
١٠٩	الخمر ما خامر العقل
١٤٩ - ١٤٨	الدعاء بعد الطعام
٢٢	الدعاء في صلاة الوتر
١٢٠ ، ١١٧	الرخصة في الاستمتاع بجلود الميتة إذا دبغت
٤٨	سبب امتناع أيوب السختياني من الرواية عن طاووس بن كيسان
٢٠٠	سنة صلاة الضحى
٣١	شئون البدع
١٤٢	صفة الشجرة طوبى
١٢٥	صفة وضوء رسول الله ﷺ
١٥١	الصفوف في الصلاة على الجنازة
٥٥	الصلاحة بمنى ركعتين

رقم الخبر	المسألة
١٥٠	عدد التكبير على الجنائز
٥٤	عرض الحديث على الشيخ وسياعه منه سواء
١٨٩ - ١٨٨	عقوبة من أشاع الفاحشة وإن كان صادقاً
٦٨	الغفو عند المقدرة
٧٧	عمر بن عبد العزيز ليس المهدى المنتظر
١٦٢-١٥٩	العمل إذا صلى الإمام بغير وضوء
١٤٥	العمل في السهو في الصلاة
٦٥-٦٣	الاغتسال من زمم
٥٦	فضل أصحاب رسول الله ﷺ
١٣١ - ١٢٩	فضل أبي بكر وعمر وعثمان
١١٠	فضل أبي بن كعب رضي الله عنه
٩٩	فضل تحسين الصوت بالقرآن
١١٣	فضل تعليم القرآن وتعلمه
٢١٦	فضل السجود
١٨٧	فضل صلاة الجماعة
٢٠٣	فضل الفقه في الدين
١٠٧	فضل معاوية رضي الله عنه
٤٠ - ٣٤	قضاء رمضان هل يكون متتابعاً أم مفرقاً
١٩	كشف عورة المرأة للعلاج عند الطبيب
٩٧-٩٥	الكلام أثناء الصلاة هل يفسدتها
١٨٥	كل مسکر حرام

رقم الخبر	المسألة
١٧٨	لابأس أن يعصب المحرم على جرحه ما لم يعقد
٩٢	لا يقادُ المسلم بالعبد ولا بالذمّي
٥٢	لا يقطع من سرق من بيت مال المسلمين
٨٧	لا يقع الطلاق إذا كان قبل العقد
٩٠-٨٨	لفظ «عليّ الحرام» من ألفاظ الظهار
٢٠٨ - ٢٠٥	متى يجوز مباشرة الأمة بعد ابتياعها
٨٦-٨٢	متى يقع طلاق المرأة
٢١٤	مشروعية الإحرام قبل المواقت
١٢٨ - ١٢٧	مشروعية تقيل الرأس واليد
٢٠٢	مشروعية الرقية من العين
١٤	مشروعية السجدة في آخر سورة النجم
٢١	مشروعية الصلاة في النعلين
٩٣	مشروعية القيافة
٣٢	مشروعية مجلس الخيار بعد البيع
١٠٤	مشروعية المسح على الخفين
٤٢	مشروعية المسح على الرأس عند لبس العمامات
٩٤	مشروعية ملامسة الحائض
٧٣-٧١	معنى الأقراء
١٦٨ - ١٦٧	من صلي و على ثوبه دم
٨٠	من غصب فنيي أن يسمى على ذبيحته
١٠٠	من التقط منبذاً ولاه له ونفقته على بيت المال

رقم الخبر	المسألة
٦٠-٥٩	موضع اليدين في الصلاة عند القيام
٥١	المقصود بآل محمد <small>عليهم السلام</small>
١٢٤ - ١٢٣	النظر إلى المخطوبة
٩	النهي عن أكل السباع
١٤٤	النهي عن الإلحاد في المسألة
١٨٦	النهي عن التسمية بالوليد
١١٦ - ١١٤	النهي عن دعوى الجاهلية
١٠٦	النهي عن صلة الشعر
١٤٧	النهي عن الشرب بالشمال
١٧٧	النهي عن الغش في بيع اللحم
١٩٧	النهي عن الغلو في الدين
١١٨	النهي عن افتراش جلود السباع
٥٠	النهي عن الكلام أثناء خطبة الجمعة
٤٤-٤٣	هل تصح وصية الغلام
٤١	هل تقطع يد العبد أو الذمي إذا سرقا
١٣٩	وجوب العمرة
٦٧-٦٦	اللوضوء في المسجد
٦١	يمجز الركوع في الصلاة من غير ذكر
٩١	يقاد العبد بالصّبي



**الجزء الثاني من أمالی أبي بکر عبد الرزاق**  
**ابن همام بن نافع الصنعاني الزمادي**  
**مولی حمیر أخی عبد الوهاب**

رواية أحمد بن منصور بن سیفار الزمادی عنه

رواية أبي علي اسماعیل بن محمد بن اسماعیل بن صالح الصفار عنه

رواية أبي محمد عبد الله بن يحییٰ بن عبد الجبار السکری عنه

رواية أبي عبد الله الحسین بن علي بن احمد البصیری عنه



(مشروع بحثي لإكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير)